

# كِتَابُ الْاِقْتِرَاحِ

## فِي عِلْمِ اَصُولِ النِّجَاحِ

لِلْاِمَامِ الْحَافِظِ جِدَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السِّيُوطِيِّ

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ قَانِدُ

المدرس في كلية اللغة العربية

جامعة الأزهر

« نشر ادب الحوزة »

8

كتابخانه مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی
شماره ثبت: ۰۰۶۲۹۵
تاریخ ثبت:

# کِتَابُ الْاِقْتِرَاحِ

## فِي عِلْمِ اَصُولِ النِّجَاحِ

للإمام المحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

تحقیق و تعلیق

الدكتور احمد محمد قاسم

المدرس في كلية اللغة العربية

جامعة الأزهر

مكتبة لسان العرب

<http://lisaanularab.blogspot.com/>

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله الذي كرم العربية فجعلها لغة كتابه العظيم ، وجعل القرآن الكريم مادة قوية لحفظ اللغة ، وبناء قواعدها ، فكانت الآيات أساساً قوياً لوضع قواعد النحو ، وكان الاستشهاد بالقرآن الكريم ، والتمسك عليه منهلاً هدياً ، استنبط منه علماء النحو أصولهم السماعية ، وقاسوا على الآيات كلامهم ، وعلى ذلك تم وضع قواعد النحو على أسس قوية ثابتة لا تتغير ، ولا يهترئها الضعف ، ولا يدركها الاضمحلال .

والقرآن الكريم هو الضمان الرباني للحفاظ على اللغة العربية ، وهو العامل الأساسي لبقائها واستمرارها ، قال تعالى : ( إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ )<sup>(١)</sup> .

ولقد كان للقرآن الكريم أثره البين في توحيد اللغة العربية ونشرها ، وتعدد أغراضها ومعانيها ، وألفاظها وأساليبها ، فلقد أثر فيها تأثيراً كبيراً ، وصانها من كل ما يشوب نفاها ، أو يشوه خلقها ، فأصبحت اللغة الحية الخالدة بين اللغات القديمة التي انطمست آثارها .

ولقد جدت من أجل القرآن الكريم علوم جمة ، وفنون جديدة لم يعرف للناس طريقها من قبل ، وفي مقدمة العلوم التي جدت في اللغة العربية من أجل

(١) الآية رقم ٩ من سورة الحجر

القرآن الكريم : « علم النحو » فسبحان من حفظ العربية بقرآنه الكريم ،  
وجعل العربية مفتاحاً لمعرفة دقائق وأسرار كتابه المبين .

وبعد :

فلما كنا في أمس الحاجة للإسلام بكتب تراثنا القديم ، وما يحصل بلغتنا  
العربية عامة ، وما يتعلق بأصول النحو خاصة ، لأن هذه المادة رغم أهميتها  
فإن القلائل من العلماء هم الذين تعرضوا لها ، ومع ذلك لم ينشر من هذه  
ال مؤلفات إلا القليل .

لذا فقد وجدت أن تحقيق هذا الكتاب ونشره يؤدي خدمة للعربية  
للوقوف على أسرار أصولها .

والكتاب الذي تقدمه هو كتاب : « الاقتراح » في علم أصول النحو ،  
للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، وهو ليس أول من ألف  
في هذه المادة ، فقد سبقه إليها غيره من علماء النحو .

فأبو بكر بن السراج المتوفى سنة ٣١٦ هـ ، قد وضع كتابه « أصول  
النحو »<sup>(١)</sup> ، ويقول السيوطي<sup>(٢)</sup> : « وقيل : ما زال النحو مجنوناً حتى عقله  
ابن السراج بأصوله » .

ثم جاء أبو الفتح عثمان بن جني المتوفى سنة ٣٩٢ هـ وطمح أن يكون له  
دور في هذا الفن ، وقد أشار إلى محاولة النحويين واللغويين في ذلك ، وسجل

(١) منه نسخة خطية بمهد المخطوطات العربية تحت رقم ١١ وقد طبع مؤخرًا بالمراق.

(٢) انظر : بنية الوعاة ج ١ ص ١١٠ .

في كتابه « الخصائص »<sup>(١)</sup> : أن علماء الفقه يستمدون من كتب الشريعة قواعدهم ، واحتذوا حذوم ، وأشار إلى كتب الإمام محمد<sup>(٢)</sup> صاحب أبي حنيفة بقوله : « وكذلك كتب محمد بن الحسن رحمه الله إنما يفتزع أصحابها منها العمل لأنهم يجدونها منشورة في أثناء كلامه ، فيجمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق ، ولا تجد له علة في شيء من كلامه مستوفاة محررة ، وهذا معروف من هذا الحديث عند الجماعة غير منكور » .

ثم جاء بعد ابن جني من ألف في هذه المسألة ، فألف الأنباري<sup>(٣)</sup> المتوفى سنة ٥٧٧ هـ كتابه : « لمع الأدلة في أصول النحو » وكتب في مقدمته :

« أصول النحو هي التي تفرعت منها فروعها وفصوله ، كما أن أصول الفقه هي أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله ، وقائده التعمويل في إثبات الحكم

مركز تقيت كويت علوم دينية

(١) انظر : الخصائص ج ١ ص ١٦٣ .

(٢) هو صاحب الإمام أبي حنيفة ، وله مؤلفات نادرة في الفقه منها : الجامع الكبير ، والجامع الصغير ، وهو ابن خالة الفراء النحوي الكوفي ، ويروي عن الإمام الشافعي رضي الله عنه أنه قال : « ما رأيت سمينا زكيا إلا محمد بن الحسن » مات بالري سنة ١٩٨ هـ في اليوم الذي مات فيه السكسائي النحوي فقال هارون الرشيد : « دفنت الفقه والعربية بالري »

من تعليق للشيخ النجار على كتاب « الخصائص » ج ١ ص ١٦٣ .

(٣) هو أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد الأنباري الملقب بالسكالي النحوي .

كان من طلاب المدرسة النظامية بيزداد ، وصار معيدا بها ثم أصبح مدرسا فأستاذًا وله مؤلفات كثيرة في النحو وغيره . ولد الأنباري سنة ٥١٣ هـ وتوفي سنة ٥٧٧ هـ . ولقد كان الأنباري موضوع رسالتي للدكتوراه ١٩٧٣ في قسم اللغويات من كلية اللغة العربية ، وحصلت على مرتبة الشرف الأولى ، وأوصت اللجنة بطبع الرسالة وتداولها مع الجامعات الأخرى .



على الحجية والتعليل ، والارتفاع عن حضيض التقليد إلى بفاع<sup>(١)</sup> الاطلاع على الدليل ، فإن الخلد إلى التقليد لا يبرف وجه الخطأ من الصواب ، ولا ينفك في أكثر الأمر عن موارد الشك والارتياب .

فالأنبارى قد بين أن أصول النحو مشابهة أصول الفقه وموضوعة على غرارها ، وأن هناك ارتباطاً قوياً بين اللسائنين ، وأن مادة أصول الفقه سابقة على مادة أصول النحو ، فعلماء النحو نظروا في أصولهم إلى علماء أصول الفقه .

والأنبارى يذكر فوائد وضع هذا العلم فيقول : إنه يتم به تقرير الحكم وإثباته بالدليل الصحيح ، والحجة القوية ، والتعليل السليم .

ومن فوائده كذلك البعد عن التقليد ، لأن التقليد قد يوقع صاحبه في الخطأ فلا يهتدى إلى الصواب ، والإنسان المقلد لم يفتح نفسه بما يقول ، فإذا تحدث كان شاكاً ومرتاباً فيما يقول .

ثم بعد وفاة الأنبارى بما يقرب من أربعة قرون جاء السيوطى فألف كتابه : « الاقتراح » الذى سنتناوله بالمرض والتحقيق والتعليل ، ولقد ورد في مقدمة هذا الكتاب - كما سيأتى - عبارات أريد مناقشته فيها ، فقد تحدث عن الاقتراح ، فقال :

« لم نسمح قريحة بمثاله » وقال : « لم ينسج على منواله ناسج » وقال : « وبعد تمامه رأيت السكال ابن الأنبارى قال في كتابه « نزهة الألباء في طبقات الأدباء »<sup>(٢)</sup> : علوم الأدب ثمانية : اللغة ، والنحو ، والتعريف ، والعروض ،

(١) البفاع : كل شيء مرتفع ، والمراد هنا : قمة الاطلاع .

(٢) انظر : نزهة الألباء ص ٦١ ترجمة هشام بن السائب السكلى .

والتوفى ، وصناعة الشعر ، وأخبار العرب ، وأنسابهم ، ثم قال : وألحقنا بالعلوم  
الثمانية عشرين وضمناهما : علم الجدل في النحو ، وعلم أصول النحو .

ثم يقول السيوطى : « هذه عبارته فتطلبت هذين الكتابين حتى وقفت  
عليهما فإذا هما لطيفان جداً » .

ثم يقول : « وإذا في كتابي هذا من القواعد المهمة والفوائد ما لم يسبق إليه  
أحد ، ولم يمرج في واحد منهما عليه » .

ويقول بعد ذلك : « ولقد أخذت من الكتاب الأول<sup>(١)</sup> الباب ، وأدخلته  
ممزوا إليه في خلل<sup>(٢)</sup> هذا الكتاب .

وضمنت خلاصة الثمانى<sup>(٣)</sup> في مباحث العلة ، وضمنت إليه من كتاب  
الإيناف<sup>(٤)</sup> في مباحث الخلف جملة » .

ونستطيع أن نرد على كلام الإمام السيوطى في عبارته السابقة بما يلى :

١ - إذا كان قد عثر على كتابى الأنبارى بمد تمام كتابه ، فكيف نقل  
عنهما معظم أبوابه إما بالنص أو بشيء من القصر ؟

٢ - هو نفسه يقول إنه أدخل من كتب الأنبارى الثلاثة : لمع الأدلة ،  
والإغراب ، والإيناف إلى كتابه في خلله ، فكيف يدعى أنه لم يسبقه أحد  
إلى هذه المسألة ؟

---

(١) المراد بالأول : كتاب « لمع الأدلة في أصول النحو » للأنبارى .

(٢) الحلل : الفرجة بين الشيتين ، والجمع خلال .

(٣) المراد بالثمانى : كتاب « الإغراب في جدل الإغراب » للأنبارى .

(٤) الإيناف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والسكونيين للأنبارى .

٣ - كتاب الاقتراح مليء بالنقول عن الأنباري وغيره ، وإذا حذفنا ما نقله من الأنباري وغيره ، لا يكون كتاباً كاملاً ، فقد نقل عن الأنباري أكثر من نصف « لمع الأدلة » إذ نقل عنه ثمانية عشر فصلاً من ثلاثين فصلاً هي كل فصول « لمع الأدلة » بالإضافة إلى أنه قد نقل ثلاثة فصول كاملة من « لمع الأدلة » إلى كتابه « المزهر » .

فالسبب لا يذكر أحد علمه وفضله ، إلا أنه لم يكن له أن يدمى فضل السبق في التأليف في مادة أصول النحو ، لأنه قد سبقه غيره من العلماء ، منهم ابن السراج ، والأنباري .

هذا ولي ملاحظات أخرى على الإمام السيوطي في الاقتراح نلخصها فيما يلي :

١ - السيوطي قد ينقل النص كاملاً عن غيره ، وقد يتصرف فيما نقله بالحذف والاختصار مما قد يخل بالمعنى أحياناً ، كما سنشير إلى ذلك في موضعه .

٢ - ادعى السيوطي أن الأنباري قد أسقط « الإجماع » كدليل من أدلة العربية ، فهو يقول : « إن الأنباري خالف ابن جنى حيث قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : أدلة النحو ثلاثة : السماع ، والإجماع ، والقياس .

فكان ابن الأنباري زاد استقصاب الحال ، ولم يذكر « الإجماع » ، فكانه لم ير الاحتجاج به في العربية كما هو رأي قوم » .

ونستطيع أن نرد على الإمام السيوطي بأن الأنباري يرى أن « الإجماع » دليل من أدلة العربية ، بدليل أنه يقول في « لمع الأدلة »<sup>(٢)</sup> : إنه إذا كان واحد

(١) انظر : الخصائص ج ١ ص ١٨٩ .

(٢) انظر : لمع الأدلة ص ٩٨ .



من الصعابة حجة في قول لأشرف الأئمة<sup>(١)</sup>، فما ظنك بقول ذلك الحبر العظيم على بن أبي طالب، والرسول صلوات الله عليه وسلامه يقول في حقه: «أنا مدينة للمعلم وعلى بابها»<sup>(٢)</sup>، ويقول: «اللهم أدر الحق مع علي حيثما دار»<sup>(٣)</sup>، كيف وقد تلت الأمة منه ذلك الوضع بالقبول، ولم ينكر ذلك منكر مع اشتهاره وإظهاره فكان إجماعاً، والإجماع حجة قاطمة، قال عليه الصلاة والسلام: «أمتي لا تجتمع على ضلالة»<sup>(٤)</sup>.

فالإجماع حجة في رأى الأنباري على عكس ما قال عنه الإمام السيوطي.

٣ - بعد قراءتنا لكتاب «الافتراح» والإمام بمصادره نستطيع أن نرتب مراجعه حسب أهميتها كالآتي:

(١) «لمع الأدلة في أصول الدعوة» و«الإغراب في جدل الإعراب»  
الأنباري.

(ب) «الخصائص» لابن جنى.

(ج) «الإنياف في مسائل الخلاف» الأنباري.

---

(١) لعله يقصد أن أشرف الأئمة في كل عصر يحتجون بقول واحد من الصحابة،  
(٢) ذكره السيوطي في كتابه: الآلية المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ج ١  
ص ٣٢٩، وفي رواية الترمذي: «أنا دار الحكم وعلى بابها» ويعلق عليه بقوله:  
«هذا حديث غريب منسكور» وانظر سنن الترمذي ج ٢ ص ٢٩٨.  
(٣) في رواية الترمذي: «رحم الله علياً، اللهم أدر الحق مع علي حيث دار» ثم  
يستبعد صحته بقوله: «هذا حديث غريب لانرفه إلا من هذا الوجه».  
(٤) في رواية الترمذي في أبواب الثمن ج ٢ ص ٢٥، وفي مستدرك الحاكم ج ١  
ص ١١٥، وروايته: «لا يجمع الله أمتي على ضلالة أبداً» وعلق عليه بأن له طرقاً  
عدة عن ابن عمر وغيره.

(د) «التذليل والتكليل» لأبي حيان الذي شرح به «التسهيل»، و«المحصل»  
لفنخر الرازي، و«شرح الذكوة» لابن مكقوم، و«الفصل»  
لزمخشري، و«الإيضاح في علل النحو» للزجاجي. ويضاف إلى  
ذلك مصادر آخر كثيرة.

وكتاب الاقتراح لما فيه من مادة علمية غزيرة، وما أضفنا إليه من تحقيقات  
وتعليقات، لا يستغنى عنه باحث في مادة النحو.

ويمكن أن يجاب عن السهو على حين قال في مقدمته: «لم تسمح قريحة  
بمثاله» و«لم ينسج على منواله ناسج» و«بعد تمامه رأيت الكمال  
ابن الأنباري قال» الخ و«إذا في كتابي هذا من القواعد المهمة،  
والفوائد، ما لم يسبق إليه أحد» الخ بأنه لم تسمح قريحة أحد من العلماء  
بمثل اطلاعه على آراء السابقين عليه، واهتمامه بهذا الفن، لجمع آراء العلماء  
ورتب أقوال النحويين، وأضاف آراء من عنده، فهو على هذا لم ينسج على  
منواله ناسج، ولم يسبقه أحد ألم بمصادر النحويين السابقين، واستخلص  
منها هذا الفن مثل ما فعل، فهو قد أتى بالقواعد المهمة، والفوائد ما لم يسبق  
إليه أحد كما يقول.

فكتاب الاقتراح قد جمع آراء العلماء الذين أشرنا إلى بعضهم، ورتب  
هذه الآراء ترتيباً جيداً، ونسق مادة الكتاب نفسياً جميلاً، ووضع الأصول  
النحوية، والقواعد العربية، وجمعها جمعاً ميسراً بعد أن كانت هذه المادة مبهمة  
في مصادر شتى.

والكتاب لذلك مصدر هام من أهم مصادر علم أصول النحو التي تهين  
الباحثين والدارسين.

ولقد رأيت عند تحقيقه أن أرجع إلى المصادر والمراجع التي رجع إليها الإمام السيوطي ، فاطلمت على النصوص التي نقلها أو تصرف فيها باختصار أو التلخيص والإيجاز ، واقد أشرت إلى مكان كل نص في موضعه ، وأكملت من المراجع النصوص التي تحتاج إلى تكملة ، حتى تكون الفائدة مبسرة وحتى يسهل الرجوع إلى هذه المصادر لمن أراد المزيد من الإمام بعلم أصول النحو .

كذلك قمت بمراجعة الأصل الذي معي على أصول آخر ، حتى يخرج النص سلجا وعلى ذلك تم تصويب الأخطاء التي وردت بالأصل وأشرت إليها في مواضعها ، واقد شرحت الكلمات الغريبة ، وضبطت ما يحتاج إلى ضبط وعلمت على آرائه في بعض المسائل وغير ذلك مما يلحقه القارئ لهذا الكتاب .

وبعد وفاة السيوطي بما يقرب من أربعة قرون ونصف ، برز أحد العلماء <sup>(١)</sup> المحدثين المشهور لهم بالأصالة العلمية ، واقد كتب في « أصول النحو الجماعية » <sup>(٢)</sup> فتحدث بإفاضة عن الاستشهاد بالقرآن الكريم ، والحديث الشريف ، وكلام العرب : والكتاب غاية في الدقة ، ويعين الباحث في الحصول على بفقته ، وحبذا أن يشق هذا الكتاب طريقه بين المطبوعات لتتسع دائرة إفادته للباحثين في علوم العربية .

واقد ذكر مؤلفه نبذة عن تاريخ ونشأة علم أصول النحو ، ونقد بعض العلماء ثم قال : « ولنا ننكر فضل علمائنا - في القديم والحديث - وقدر جهدهم

---

(١) هو فضيلة الأستاذ الدكتور محمد رفعت فتح الله رئيس قسم اللغويات في كلية اللغة العربية

(٢) نسخة خطية بمكتبة كلية اللغة العربية بالقاهرة برقم ٨٣٥١ ولقد كتبت في

فلم صنفه مشرقة إشراف الشمس ، وقد رصعوا كتب النحو بشذور من أصوله كنا نود لو نظاموها — بعد سبك البحث — في عقد على .

ولا ريب في نقاسة هذا العلم وجلالة موضوعه ، إذ يهتم بالدليل من يتبين مدى الاستدلال به ، ويوصل العلم بأحواله إلى القدرة على إثبات الأحكام النحوية للألفاظ العربية .

ويتحدث عن « أصول النحو » بالنسبة للنحو فيقول : « هي ميزان قواعده إذا اضطرب التقدير ، ومصباحها إذا أظلم السبيل ، ولديها مجلس القضاء إذا اختلفت المذاهب النحوية ، ونبض منها عرق العصبية ، وإليها مرجع التجديد السليم ، على الأساس الصحيح ، إذا أراد دعاة التجديد في هذا العصر الذي تفشاه الأدهاء » .

ثم يقول : « ولما كان هذا العلم لم يدبغ من قبل ، لم نرد أن نأني على جميع أصوله صدمة واحدة ، فوضعنا هذه الرسالة للأدلة الأولى وهي : « أصول النحو المعاصرة » .

تلك نبذة موجزة عن علم « أصول النحو » والمراحل التي مرت بهذا العلم حتى نكون على بينة عند قراءة كلام السيوطي صاحب الاقتراح الذي لم يشأ أن يقرب الباحثين عن حياته وتاريخه وشيوخه ومؤلفاته ، فلقد ترجم لنفسه عند الحديث عن الذين عاصروه بمصر من الأئمة والعلماء المجتهدين ، وذلك في كتابه حسن المحاضرة<sup>(١)</sup> حيث قال : « عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد بن سابق الدين بن الفجر عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين

(١) انظر حسن المحاضرة ج ١ من ص ١٤٢ إلى ص ١٤٤

خضر بن نجم الدين أبي الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ همام  
الدين الهمام الخضيرى الأسيوطى . ثم قال :

وإنما ذكرت ترجمتى فى هذا الكتاب افتقاراً بالحدثين قبلى ، فقل أن  
ألف أحد منهم تاريخاً إلا ذكر ترجمته فيه ، وعن وقع له ذلك : الإمام عبد  
الغافر الفارسى فى « تاريخ نيسابور » وياقوت الخوى فى « معجم الأدياء » ،  
واسان الدين بن الخطيب فى « تاريخ غرناطة » ، والحافظ تقي الدين الفاسى  
فى تاريخ مكة ، والحافظ أبو الفضل بن حجر فى « قضاة مصر » وأبو شامة  
فى « الروضتين » - وهو أروعهم وأزهدهم - فأقول :

أما جدى الأعلى همام الدين ، فكان من أهل الحقيقة ، ومن مشايخ  
الطرق - وسيأتى ذكره فى قسم الصوفية - ومن دونه كانوا من أهل الوجاهة  
والرياسة ، منهم من ولى الحكم ببلده ، ومنهم من ولى الحسبة بها ، ومنهم  
من كان تاجراً فى صحبة الأمير شيخون ، وبنى بأسيوط مدرسة ووقف عليها  
أوقافاً ، ومنهم من كان متهولاً ، ولا أعلم منهم من خدم العلم حق الخدمة  
إلا والدى - وسيأتى ذكره فى قسم فقهاء الشافعية - وأما نسبتنا إلى الخضيرى  
فلا أعلم ما تكون هذه النسبة إلا الخضرية - محلة ببغداد - وقد حدثنى من  
أتق به أنه سمع والدى رحمه الله يذكر أن جده الأعلى كان أجمياً ، أو من  
الشرق ، فالظاهر أن النسبة إلى المحلة المذكورة .

وكان مولدى بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة سبع وأربعين  
وثمانمائة ، وجمت فى حياة أبى إلى الشيخ محمد الجذوب ، رجل كان من الأوا  
بجوار المشهد النفيسى ، فبرك على ، ونشأت بنتها ، حفظت القرآن ولى دون  
ثمان سنين ، ثم حفظت العمدة ، ومنهاج الفقه ، والأصول ، وألفية ابن مالك ،

وشرعت في الاشتغال بالعلم في مستهل سنة أربع وستين ، فأخذت للفقهِ والنحو  
من جماعة من الشيوخ ، وأخذت الفرائض عن العلامة فرضي زمانه الشيخ  
شهاب الدين الشارمساحي ، الذي كان يقال : إنه بلغ السن العالية ، وجاوز المائة  
بكثير - والله أعلم بذلك - قرأت عليه في شرحه على المجموع .

وأجزت بتدريس العربية في مستهل سنة ست وستين ، ولقد ألفت في هذه  
السنة ، فكان أول شيء ألفته : شرح الاستعاذة والبسملة ، وأوقفت عليه شيخنا  
شيخ الإسلام علم الدين البلقيني ، فكتب عليه تقریظاً ، ولازمته في الفقه إلى أن  
مات ، فلازمت ولده ، فقرأت عليه من أول « التدريب » لوالده إلى « الوكالة »  
وسمعت عليه من أول « الحاوي الصغير » إلى « العدد » ، ومن أول « المنهاج »  
إلى « الزكاة » ، ومن أول « التنبية » إلى قريب من الزكاة ، وقطعة من  
« الروضة » ، وقطعة من تكملة « شرح المنهاج » للزركشي ، ومن « إحياء  
الموات » إلى « الوضوء » أو نحوها

وأجازني بالتدريس والإفتاء ، من سنة ست وسبعين ، وحضر تصديري ،  
فلما توفي سنة ثمان وسبعين ، لزمته شيخ الإسلام شرف الدين المناوي ، فقرأت  
عليه قطعة من « المنهاج » ، وسمعته عليه في التقسيم إلى مجالس فاتفق ، وسمعت  
دروساً من « شرح البهجة » ومن حاشيته عليها ، ومن تفسير البيضاوي .

ولزمت في الحديث والعربية شيخنا الإمام العلامة تقي الدين الشبلي الحنفي ،  
فواظبته أربع سنين ، وكتب لي تقریظاً على « شرح ألفية ابن مالك » وعلى  
« جمع الجوامع » في العربية تأليف ، وشهد لي غير مرة ، بالتقدم في العلوم بلسانه  
وبنانه ، ورجع إلى قولي مجرداً في حديث ، فإنه أورد في حاشيته على « الشفاء »  
حديث أبي الجرا في الإسراء ، وعزاه إلى نخرج ابن ماجه ، فاحتجت إلى إبراده  
بسنده ، فكشفت ابن ماجه في مظنته فلم أجده ، فررت على الكتاب كله

فلم أجده فاتهمت نظري ، فرزت مرة ثانية فلم أجده ، فعدت ثالثة فلم أجده ، ورأيت في معجم الصحابة لابن قانع ، فبحثت إلى الشيخ فأخبرته ، فبمجرد ما سمع مني ذلك أخذ نسخته وأخذ القلم فضرب على لفظ « ابن ماجه » ، وكتب « ابن قانع » وألحق « ابن قانع » في الحاشية ، فأعظمت ذلك وهبته لمعلم منزلة الشيخ في قلبي ، واحتقاري في نفسي ، قلت : ألا تصبرون ألمكم تراجعون !! فقال : إنما قلدت في قول ابن ماجه البرهان الحلبي ، ولم أنفك عن الشيخ إلى أن مات .

والإمام السيوطي درس التفسير والأصول والعربية والمغاني على العلامة محي الدين الكافيجي أربع عشرة سنة .

ودرس الفوضيح والكشاف وتلخيص المفتاح على الشيخ سيف الدين الحنفي .

وشرع في التصنيف في سنة ست وستين ، وبلغت مؤلفاته ثلاثمائة كتاب ، وقيل : ضعف ذلك ، بالإضافة إلى كتب لم يرض عنها فأعدمها .

وسافر إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب ، وكان يتمنى أن يصل في الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني ، وفي الحديث إلى رتبة ابن حجر ، وحج وشرب من ماء زمزم بنية ذلك ، وأخذ أفتى في مستهل سنة إحدى وسبعين ، وأمل الحديث في مستهل سنة اثنتين وسبعين .

وكان عالماً في التفسير ، والحديث ، والفقه ، والنحو ، والمغاني ، والبيان ، والبديع .

وهو يقول عن إمامه بهذه العلوم : « والذي أعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم السبمة سوى الفقه والنقول التي اطلعت عليها ، لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أسياني فضلاً عن دونهم .



أما الفقه فلا أقول ذلك فيه ، بل شيعى فيه أوسع نظراً ، وأطول باعاً .  
وغير العلوم السابقة كان له الإمام بمعرفة أصول الفقه والجدل والتصريف ،  
والمقام أقل من ذلك فى الإنشاء والترسل والفرائض ويليها القراءات فالطلب .

وقد كملت عنده مؤهلات الاجتهاد ، فنراه يقول : « ولو شئت أن أكتب  
فى كل مسألة مصدقاً بأقوالها وأدلتها العقلية والقياسية ، ومداركها ونقوضها  
وأجوبتها ، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها ، لقدرت على ذلك من  
فضل الله ، لا بحولى ولا قوتى ، فلا حول ولا قوة إلا بالله ، ما شاء الله ،  
لا قوة إلا بالله » .

ومن مؤلفاته : الزهر ، والأشياء والنفائز ، وبغية الوعاة ، والدر المنثور ،  
والجامع الكبير ، والجامع الصغير ، وجمع المواضع ، وشرح ألفية ابن مالك ،  
وغير ذلك كثير .

وفى نهاية حياته<sup>(١)</sup> ترك التدريس واعتزل الناس ونجرد للعبادة ، وألف  
كتابه « التنفيس فى الاعتذار عن الفتيا والتدريس » .

ولقد كان عفيف النفس لا يذهب إلى ذى جاه أو سلطان ، وكان الأمراء  
والوزراء يأتون لزيارته ، ويمرضون هباتهم عليه فلا يقبلها ، وروى أن السلطان  
الغورى أرسل إليه مرة خصياً وألف دينار ، فرد الدينار ولم يقبلها ، وأخذ  
الخصى فأعتقه ، وجعله خادماً فى الحجرة النبوية .

وأرسل للسلطان من يقول له : « لا تمد قط تائبنا بهدية فإن الله أغنانا  
من ذلك » .

---

(١) انظر مقدمة بغية الوعاة للأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم .

ولكثرة تلاميذه ووفرة علومه ، نحامل عليه بعض أفرانه ومعاصروه ،  
فرموه بما هو براء منه ، ومن هؤلاء المؤرخ شمس الدين السخاوى صاحب كتاب  
« الضوء اللامع فى أعيان القرن التاسع » فقد تناول فى ترجمته للسيوطى علمه  
وخلقه بالتعريض والنشهر .

وقد دفع ذلك التعريض الإمام السيوطى للرد عليه ، فألف مقامة أحماها  
« السكاوى على تاريخ السخاوى » .

كما أن تلاميذه قاموا بالدفاع عنه أيضاً .

وهكذا بعد حياة حافلة بالعلم والتأليف والدراسة والمعرفة ، وافته منيته فى يوم  
الخميس التاسع من جمادى الأولى سنة ٩١١ هـ رحمه الله رحمة واسعة .

وأخيراً : لعلنا قد وفقنا فى اختيار كتاب « الاقتراح » للتحقيق والنشر ،  
حقى يكون بين أيدى الباحثين والدارسين ، « صدرت من أهم المصادر ، فى علم  
أصول النحو .

والله نسال أن يبسر فهمه للدارسين ، وأن يعم به النفع ، إنه سمع محبوب

الدكتور

أحمد محمد قاسم

حدائق حلوان بالقاهرة

فى يوم الجمعة ١١ من ربيع الأول سنة ١٣٩٦ هـ  
١٢ من مارس سنة ١٩٧٦ م

( ٢ - الاقتراح )



كِتَابُ الْاِفْتِاحِ  
فِي عِلْمِ اَصُولِ النُّحُو



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## [ تقديم ]

يقول الفقير إلى الله تعالى جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي :

الحمد لله الذي أرشد لابتكار هذا النمط ، وتفضل بالعمو عما صدر عن العبد على وجه السهو والغلط ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة لا وكس<sup>(١)</sup> فيها ولا شطط ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ، أفضل من عليه جبرئيل<sup>(٢)</sup> بالوحي هبط ، صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله وصحبه الذين هم لاتباعه خير فرط<sup>(٣)</sup>

هذا كتاب غريب الوضع ، **مجهوب الصنع** ، لطيف المعنى ، طريف المعنى ، لم تسمح قريحة بمثاله<sup>(٤)</sup> ، ولم ينسج ناسج على مثاله ، في علم لم أسبق إلى ترتيبه ولم أتقدم إلى تهذيبه ، وهو « أصول النحو » الذي هو بالنسبة إلى النحو ، كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه ، وإن وقع في متفرقات كلام بعض المؤلفين وتشتت في أثناء كتب المصنفين ، **بخنمة** وترتيبه صنع مخترع ، وتأصيله وتبويبه وضع مبتدع ، لأبرز في كل حين لاطالبن ما يتجهج به أنفس الراغبين . وقد سمعته به « الاقتراح في علم أصول النحو » ورتبته على مقدمات وسهمة كتب .

(١) الوكس : النقص .

(٢) يقصد : سيدنا جبرئيل عليه السلام .

(٣) فرط : تبع .

(٤) سبق أن قلنا في المقدمة أنه قد سبقه الأنباري وغيره أنظر ص ٦ وما بعدها .

واعلم أنى قد استمددت في هذا الكتاب كثيراً من كتاب «الخصائص» لابن جنى ، فإنه وضمه في هذا المعنى ، وسماه أصول النحو ، لكن أكثره خارج هذا المعنى ، ليس مرتباً ، وفيه الغث والثلث والاستعارات ، فاختصت منه جميع ما يتعلق بهذا المعنى ، بأوحى عبارة وأرشدتها وأوضحها ، ممزواً بإله ، وضممت إليه نفائس آخر ، ظفرت بها في متفرقات كتب اللغة والعربية والأدب وأصول الفقه ، وبدائع استخراجها بفكرى .

ورتيبه على نحو ترتيب أصول الفقه ، في الأبواب والفصول والتراجم كما ستراه واضحاً بينما إن شاء الله تعالى .

ثم بعد تمامه ، رأيت الكمال ابن الأنبارى قال -- في كتابه نزهة الألباء<sup>(١)</sup> في طبقات الأدباء - « علوم الأدب ثمانية : اللغة ، والنحو ، والتصريف ، والمعرض ، والقوافي ، وصنعه الشعر ، وأخبار العرب ، وأنسابهم .

ثم قال : وألحقنا بالعلوم الثمانية علمين وضمناهما : علم الجدل في النحو ، وعلم أصول النحو ، فيعرف به القياس وتركيبه وأقسامه ، من قياس العلة ، وقياس الشبه ، وقياس الطرد ، إلى غير ذلك على حد أصول الفقه ، فإن بينهما من المناسبة مالا<sup>(٢)</sup> خفاء به ، لأن النحو معقول من منقول ، كما أن الفقه معقول من منقول ، هذه<sup>(٣)</sup> عبارته .

(١) انظر نزهة الألباء ص ٦١ ترجمة هشام بن السائب السكبي .

(٢) عبارة الأنبارى . « فإن بينهما من المناسبة مالا يعنى ؛ لأن النحو معقول كما أن الفقه معقول من منقول ، ويعلم هذا حقيقة أرباب المعرفة بهما » انظر المرجع السابق .

(٣) بالأصل : هذا عبارته



فتطلبت هذين الكتابين حتى وقفت عليهما ، فإذا هما اطمئنان جدا ، وإذا  
في كتابي هذا من القواعد المهمة والفوائد ، ما لم يسبق إليه أحد ، ولم يعرج  
في واحد منهما عليه ، فأما الذي في أصول النحو ، فإنه في كراستين صغيرتين سماه :  
« لمع الأدلة » ورتبه على ثلاثين فصلا :

الأول : في معنى أصول النحو وفائدته :

الثاني : في أقسام أدلة النحو ، الثالث : في النقل

الرابع : في انقسام النقل ، الخامس : في شرط نقل المتواتر .

السادس : في شرط نقل الأحاد . السابع : في قبول نقل أهل الأهواء .

الثامن : في قبول المرسل والمجهول . التاسع : في جواز الإجازة .

العاشر : في القياس . الحادي عشر : في تركيب القياس <sup>(١)</sup> .

الثاني عشر : في الرد على من أنكر القياس :

الثالث عشر : في حل شبهة نورد على القياس .

الرابع عشر : في أقسام القياس ، الخامس عشر : في قياس الطرد .

السادس عشر : في كون الطرد شرطا في العلة .

السابع عشر : في كون العكس شرطا في العلة .

الثامن عشر : في جواز تعليل الحكم بمقتين فصاعدا .

التاسع عشر : في إثبات الحكم في محل النقل <sup>(٢)</sup> بماذا يثبت ؟ بالنقل أم بالقياس ؟

العاشر : في العلة القاصرة <sup>(٣)</sup> .

---

(١) لم يرد في النسخة التي بين أيدينا من « لمع الأدلة » هذا العنوان ، ولم يذكر

السيوطي « قياس الشبه » الذي ورد بلع الأدلة .

(٢) عبارة الأنباري في لمع الأدلة : في إثبات الحكم في محل النص

(٣) لم يرد هذا العنوان بلع الأدلة وإنما ورد « في قياس العلة »

الحادى والعشرون : في إبراز الإخالة والمناسبة عند المطالبة .  
الثانى والعشرون : في الأصل الذى يرد إليه الفرع إذا كان مختلفا فيه .  
الثالث والعشرون : في إلحاق الوصف بالملة مع عدم الإخالة .  
الرابع والعشرون : في ذكر ما يلحق بالقياس [وما] بفرع<sup>(١)</sup> عليه من وجوه الاستدلال .

الخامس والعشرون : في الاستحسان .  
السادس والعشرون : في المعارضة .  
السابع والعشرون : في معارضة النقل بالنقل .  
الثامن والعشرون : في معارضة القياس بالقياس .  
التاسع والعشرون : في استصحاب الحال  
الثلاثون : في الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه<sup>(٢)</sup>

(١) عبارة « ويتفرع عليه » لم ترد بلع الأدلة

(٢) قال الأستاذ سعيد الأنفانى في مقدمة كتاب « لمع الأدلة » للأبنازى :  
هناك خلاف في ترتيب بعض الفصول بين مخطوطتنا ، وما ذكره السبوطى في مقدمة  
« الاقتراح » ، وقد رأيت مقابلة المرددين ، ليوقف القارىء على عناوين الفصول ،  
وعلى الخلاف مما . ثم قال ما خلاصته : إن الفصول الخمسة الأولى ناقصة في مخطوطته  
وأنه نقلها عن السبوطى في الاقتراح والمزهر ، ونسخة خطبة أخرى ، وأن الفصول  
من ٦ إلى ١٠ ومن ٢١ إلى ٣٠ باستثناء الفصل ٢٤ ، فهى متفقة مع النسخة الخطية  
عنده . أما الفصل ٢٤ وهو : « في ذكر ما يلحق بالقياس ويتفرع عليه من وجوه  
الاستدلال » فإنه يقابله في نسخة لمع الأدلة : « في ذكر ما يلحق بالقياس من  
وجوه الاستدلال » وأما الفصول من ١١ إلى ٢٠ فهى مختلفة للمناوين كالآتى :

الفصل مخطوطة لمع الأدلة	في مقدمة الاقتراح
١١ في الرد على من أنكر القياس	في تركيب القياس
١٢ في حل شبه تورد على القياس	في الرد على من أنكر القياس
١٣ في معرفة انقسام القياس	في حل شبه تورد على القياس

- وأما الذى فى جدول النحو ، فإنه فى كراسة لطيفة سماه بـ « الإغراب فى جدول الإغراب » ورتبه على اثنى عشر فصلا :
- الأول : فى السؤال                      الثانى : فى وصف السائل .
- الثالث : فى وصف المستول به              الرابع : فى وصف المستول منه .
- الخامس : فى وصف المستول عنه .          السادس : فى الجواب .
- السابع : فى الاستدلال .                  الثامن : فى الاعتراض على الاستدلال بالنقل .
- التاسع : فى الاعتراض على الاستدلال بالقياس .
- العاشر : فى الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال .
- الحادى عشر : فى ترتيب الأسئلة :
- الثانى عشر : فى ترجيح الأدلة ، انتهى :
- وقد أخذت من الكتاب الأول<sup>(١)</sup> الباب ، وأدخلته معزواً إليه فى خلل هذا الكتاب ، وضممت خلاصة الثانى<sup>(٢)</sup> فى مباحث العلة .

الفصل مخطوطة لمع الأدلة	فى مقدمة الاقتراح
١٤ فى قياس العلة	فى أسماء القياس
١٥ فى قياس الشبه	فى قياس الطرد
١٦ فى قياس الطرد	فى كون الطرد شرطاً فى العلة
١٧ فى كون الطرد شرطاً فى العلة	فى كون العكس شرطاً فى العلة
١٨ فى كون العكس شرطاً فى العلة	فى جواز تعطيل الحكم بملتين فصاعداً
١٩ فى جواز تعطيل الحكم بملتين فصاعداً	فى إثبات الحكم فى محل النقل عماذا يثبت بالنقل أم بالقياس ؟
٢٠ فى إثبات الحكم فى محل النقل عماذا يثبت بالنقل أم بالقياس ؟	فى العلة القاصرة

(١) المقصود به : لمع الأدلة للابن سينا ، والمراد بالباب : الشيء الخالص .

(٢) المراد به : الإغراب فى جدول الإغراب للابن سينا أيضاً .

وضمنت إليه من كتابه الإنصاف<sup>(١)</sup> في مباحث الخلاف جملة ، ولم أنقل  
من كتبه حرفاً إلا مقروناً بالهزو إليه ليعرف مقام كتابي من كتابه ، وبتميز  
معد أولى التمييز جليل نصابه ، وإلى الله الضراعة في حسن الختام والقبول ،  
فلا ينفع العبد إلا ما من بقبوله والسلام .



مركز تقيت تكيو تير علوم اسلامي

---

(١) هو كتاب الانصاف في مسائل الخلاف للأنباري .

## السلام في المقدمات

فيها مسائل :

### المسألة الأولى

[ في حد أصول النحو ]

[ المسألة ] الأولى : أصول النحو : « علم يبحث فيه من أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته ، وكيفية الاستدلال بها وحال المستدل » .

فقولى : « علم » أى صناعة ، فلا يرد ما أورد على التعبير به فى حد أصول الفقه ، من كونه يلزم عليه ففده إذا فقد العالم به ، لأنه صناعة مدونة مقررة وجد العالم به أم لا .

وقولى : « عن أدلة النحو » يخرج كل صناعة سواء وسوى النحو ، وأدلة النحو الغالبة أربعة .

قال ابن جنى فى الخصائص<sup>(١)</sup> : أدلة النحو ثلاثة : السماع والإجماع والقياس . والأصل

وقال ابن الأنبارى فى أصوله<sup>(٢)</sup> : أدلة النحو ثلاثة : نقل وقياس واستصحاب<sup>(٣)</sup>

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ١٨٩ .

(٢) انظر لمع الأدلة ، الفصل الثانى ص ٨١ .

(٣) استصحاب الحال هو : « إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه فى الأصل عند عدم

دليل النقل عن الأصل » كقولك : فعل الأمر مبنى لأن الأصل فى الأعمال البناء ، ولا يوجد دليل على مشابهته الاسم ليعرب فبقى على حاله مبدلاً ، وسيأتى مزيد كلام عنه .

حال ، فزاد الاستصحاب ، ولم يذكر الإجماع<sup>(١)</sup> ، فسكانه لم ير الاحتجاج به في العربية ، كما هو رأى قوم ، وقد تحصل مما ذكرناه أربعة<sup>(٢)</sup> ، وقد عثدت لها أربعة كتب .

وكل من الإجماع والقياس لا بد له من مستند من السماع كما هما في الفقه كذلك ، ودونها الاستقراء ، والاستحسان ، وعدم النظير ، وعدم الدليل ، المقود لها الكتب الخماس .

وقولى : « الإجمالية » احتراز من البحث عن التفصيلية ، كالبحث عن دليل خاص بجواز المطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ، وبجواز الإضمار قبل الذكر في باب الفاعل [باب المفعول] ، وبجواز مجيء الحال من المبتدأ ، وبجواز مجيء التمييز مؤكداً ، ونحو ذلك ؛ فهذه وظيفة علم النحو نفسه لا أصوله .

مركز تحقيق وتوثيق علوم

وقولى : « من حيث هي أدلته » بيان لجملة البحث عنها ، أى البحث عن القرآن بأنه حجة في النحو ، لأنه أفصح الكلام سواء كان متواتراً أم آحاداً ، ومن السنة كذلك بشرطها الآتى ، وعن كلام من يوثق بعريته كذلك ، وعن إجماع<sup>(٣)</sup> أهل البلدين كذلك ، أى أن كلاماً ذكر يجوز الاحتجاج به دون غيره ، وعن القياس وما يجوز من العمل فيه وما لا يجوز .

وقولى : « وكيفية الاستدلال بها » أى عند تعارضها ونحوه ، كقديم

---

(١) سبق الرد على الامام السيوطى فى ذلك ، وانظر ص ٨ من هذا الكتاب  
وص ٩٨ من لعم الأدلة .

(٢) هى : السماع ، والاجماع ، والقياس ، واستصحاب الحال .

(٣) لعله يقصد بالبلدين : البصرة والكوفة .

السماع على القياس ، واللغة الحجازية على النخبية إلا لمساع ، وأقوى الملتين على أضعفهما ، وأحف الأقبعين على أشدهما قبحاً ، إلى غير ذلك ، وهذا هو المقود له الكتاب السادس .

وقول : « وحال المستعمل » أي المستنبط للمسائل من الأدلة المذكورة أي صفاته وشروطه ، وما يقع ذلك من صفة المقلد والسائل ، وهذا هو الموضوع له الكتاب السابع .

وبعد أن حررت هذا الحد بفكري وشرحته ، وجدت ابن الأنباري قال : « أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله ، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله .

وظائده : التعويل في إثبات الحكم على الجملة والتعليل ، والارتفاع عن حضيض التقليد إلى بفاع الأطلاع على الدليل فإن المقلد إلى التقليد ، لا يعرف وجه الخطأ<sup>(١)</sup> من الصواب ، ولا ينفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتباب . وهذا جميع ما ذكره في الفصل الأول<sup>(٢)</sup> بحروفه .

## المسألة الثانية

[ حدود النحو ]

للنحو حدود شتى وأيقمها بهذا الكتاب قول ابن جنى في الخصائص : انقضاء سميت كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره ، كالتثنية والجمع والتحقير<sup>(٣)</sup> والتكسير ، والإضافة وغير ذلك ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها

(٢) من لمع الأدلة .

(١) بالأصل : الخطاء .

(٣) المراد بالتحقير : التصغير .



في الفصاحة ، وأصله : مصدر نحووت ، بمعنى قصدت ثم خص به انتحاء هذا القبيل من العلم ، كما أن الفقه في الأصل : فقهت بمعنى فهمت ثم خص به علم الشريعة<sup>(١)</sup> ، انتهى .

وقال صاحب المستوفى : النحو صناعة علمية ينظر لها أصحابها في ألفاظ العرب من جهة ما يتألف بحسب استعمالهم لتعرف النسبة بين صيغة النظم ، وصورة المعنى ، فيتوصل بإحداها إلى الأخرى .

وقال الخضر اوى<sup>(٢)</sup> : النحو علم بأفيسة تغير ذوات الكلام وأواخرها بالنسبة إلى لغة لسان العرب .

وقال ابن عصفور<sup>(٣)</sup> : النحو علم مستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصلة إلى معرفة أحكام أجزائه التي اختلفت<sup>(٤)</sup> منها ، وانفقده ابن الحاج بأنه ذكر ما يستخرج به النحو ، وتبين ما يستخرج به الشيء ليس تبيناً لحقيقة النحو ، وبأن فيه أن المقاييس شيء غير النحو ، وعلم مقاييس كلام العرب هو النحو .

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ٣٤ ، ولقد تصرف السيوطي في عبارة ابن جني .

(٢) الخضر اوى صاحب كتاب : الإصحاح ، وهو محمد بن يحيى بن هشام الخضر اوى للتوفى سنة ٦٤٦ هـ .

(٣) انظر المقرب ج ١ ص ٤٥ .

(٤) في إحدى نسخ المقرب : تأتلف ، والتعريف الذي نقله المؤلف هنا عن ابن عصفور نقله عنه الأشموني في شرح الألفية أيضاً .

وذكر « الصبان » : أن المراد بالعلم : القواعد التي من شأنها أن تعلم ، والبناء في قوله « بالمقاييس » للتصوير ، وهذا هو اللائق هنا لا أن يكون المراد بالعلم : الإدراك ، ولا أن يكون المراد به : المسكة .

وقال صاحب البديع : النحو صناعة علمية يعرف بها أحوال كلام العرب ، من جهة ما يصح ويفسد في التأليف ليعرف الصحيح من الفاسد ، وبهذا يعلم أن المراد بالعلم المصدر به حدود المعلوم : الصناعة ، ويندفع الإيراد الأخير على كلام ابن عصفور<sup>(١)</sup> .

وقال ابن السراج في الأصول : النحو علم استخراج المتقدمون من استقرار كلام العرب .

### المسألة الثالثة

[ حد اللغة ، وهل هي من وضع الله تعالى أو البشر ]

قال في الخصائص<sup>(٢)</sup> : حد اللغة أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم ، واختلف : هل هي بوضع الله أو البشر ؟ على مذاهب :

أحدها وهو مذهب الأشعري : أنها بوضع الله ، واختلف على هذا ، هل وصل إليها علمها بالوحي إلى نبي من أنبيائه ، أو بخلق أصوات في بعض الأجسام تدل عليها وإسماعها لمن عرفها ونقلمها ، أو بخلق العلم الضروري في بعض العباد بها ؟

على ثلاثة آراء أرجحها الأول ، وبدل له ولأصل المذهب قوله تعالى : (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا)<sup>(٣)</sup> أي أسماء السميات . قال ابن عباس : علمه اسم

(١) المراد أن الاعتراض السابق الذي سأل به ابن الحاج على تعريف ابن عصفور لا محل له هنا .

(٢) انظر الخصائص ج ١ ص ٣٣ .

(٣) الآية رقم ٣١ من سورة البقرة .

الصحفة<sup>(١)</sup> والقدر حتى الفسوة والفسية . وفي رواية عنه : عرض عليه أسماء  
ولده إنساناً إنساناً والدواب ، فقيل : هذا الحمار ، هذا الجمل ، هذا الفرس ،  
أخرجهما ابن أبي حاتم في تفسيره .

وتعليقه تعالى دال على أنه الواضع دون البشر ، وأن وصولها بالوحى  
إلى آدم ، ومال إلى هذا القول ابن جنى<sup>(٢)</sup> ، ونقله عن شيخه أبي علي الفارسي ،  
وهما من المعتزلة .

والمذهب الثانى : أنها اصطلاحية وضمها البشر ، ثم قيل : وضمها آدم ،  
وتأول ابن جنى الآية على أن معنى : (عَلَّمَ آدَمَ) أقدره على وضمها<sup>(٣)</sup> .

وقيل : لعله كان يجمع حكيمان أو ثلاثة فصاعداً ، فيحتاجون إلى الإبانة عن  
الأشياء المعلومة ، فوضموا لكل واحد منها لفظاً إذا ذكر حرف به .

وقيل : أصل اللغات كلها من الأصوات المسموعات ، كدوى الريح والرمد ،  
وخير الماء ، ونميق الغراب ، وصهيل الفرس ، ونهيق الحمار ، ونحو ذلك ،  
ثم ولدت اللغات عن ذلك فيما بعد ، واستحسنه ابن جنى<sup>(٤)</sup> .

(١) الصحفة : القصعة ، وأعظم القصاع : الجنة .

(٢) انظر الحصائص ج ١ ص ٤٠ .

(٣) انظر الحصائص ج ١ ص ٤٠ - ٤١ ، وقال ابن جنى : « وقد كان أبو علي  
رحمه الله أيضاً قال به في بعض كلامه » .

(٤) انظر الحصائص ج ١ ص ٤٦ - ٤٧ ، وعبارة ابن جنى « وهذا هندي  
وجه صالح ومذهب متقبل » .

وللذهب الثالث : الوقف ، أى لا يدري أى من وضع الله أو البشر لعدم دليل قاطع في ذلك ، وهو الذى اختاره ابن جنى<sup>(١)</sup> أخيراً .

### تنبيهان :

الأول : زعم بعضهم أنه لا فائدة لهذا الخلاف ، وليس كذلك بل ذكر له فائدتان :

الأولى : فقهية ، ولذا ذكرت هذه المسألة في أصوله<sup>(٢)</sup>

والأخرى : نحوية ، ولهذا ذكرتها في أصوله تبعاً لابن جنى في الخصائص ، وهى جواز قلب اللفظة ، فلن قلنا : إنها اصطلاحية جاز وإلا فلا ، وإطباق أكثر النحاة على أن المصحفات<sup>(٣)</sup> ليست بكلام ، ينبى أن يكون من هذا الأصل .

الثانى : قال ابن جنى : للصواب وهو رأى أبى الحسن الأخفش ، سواء قلنا بالتوقيف أم بالاصطلاح أن اللفظة لم توضع كلها في وقت واحد ، بل وقعت

---

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ٤٧ ، وعبارة ابن جنى « فأف بين تين الخلتين حسيراً ، وأكثرها فأنكفء مكثوراً ، وإن خطر خاطر فيما يند ، يملق الكف بإحدى الجهتين ، ويكفها عن صاحبها قلنا به ، وبالله التوفيق » وقد علق الشيخ محمد على النجار على هذه العبارة بقوله : « يبدو من هذا أن مذهب ابن جنى في البحث الوقف فنراه لا يجزم بأحد الرأيين : الاصطلاح والتوقيف ، وقد صرح بهذا ابن الطيب في شرح الاقتراح » وانظر حاشية المرجع السابق .

(٢) أى أصول الفقه .

(٣) المصحفات : أى المصحف المكتوبة .

ملاحظة متتابعة<sup>(١)</sup>، قال الأخفش : اختلاف لغات العرب إنما جاء من قبل .

إن أول ما وضع منها وضع على خلاف وإن كان كله مسوقاً على صحة وقياس ، ثم أحدثوا من بعد أشياء كثيرة للحاجة إليها ، غير أنها على قياس ما كان وضع في الأصل مختلفاً .

قال : ويجوز أن يكون الموضوع الأول ضرباً واحداً ، ثم رأى من جاء بعد أن خالف قياس الأول إلى قياس ما جار في الصحة مجرى الأول .

قال<sup>(٢)</sup> : وأما أي الأجناس الثلاثة الاسم والفعل والحرف وضع قبل ؟ فلا بدري ذلك ويحتمل في كل من الثلاثة أنه وضع قبل ، وبه صرح أبو علي ، قال : وكان الأخفش يذهب إلى أن ما غير لكثرة استعماله إنما تصوره العرب

---

(١) عبارة ابن جني : « فلإنها لا بد أن يكون وقع في أول الأسماء بعضها ، ثم احتيج فيها بعد للزيادة عليه ، لحضور الداعي إليه ، فزيد فيها شيئاً فشيئاً ، إلا أنه على قياس ما كان منها في حروفه وتأليفه ، وإعراجه المبين عن معانيه ، لا يخالف الثاني الأول » الخ . ثم قال في نهاية عبارته : « وهذا رأى أبي الحسن وهو الصواب » ، وانظر الخصائص ج ٢ ص ٢٨ - ٢٩ .

(٢) عبارة ابن جني : « فأما أي الأجناس الثلاثة تقدم - أعنى الأسماء والأفعال والحروف - فليس مما نحن عليه في شيء » ثم ذكر رأى أبي علي الذي لخصه صاحب الاقتراح ، وانظر الخصائص ج ٢ ص ٣٠ ، ويحتمل ابن جني عبارته بقوله : « فلا عليهم بأبيها بدأوا ، أبا لإسم ، أم بالفعل ، أم بالحرف ؟ لأنهم قد أوجبوا على أنفسهم أن يأتوا بين جمع ، إذ المعاني لا تستغنى عن واحد منهن هذا مذهب أبي علي وبه كان يأخذ ويقتدى » .

قبل وضعه ، وعلمت أنه لا بد من كثرة استعمالها<sup>(١)</sup> إياه ، فابتدعوا بغيره ،  
علما بأن لا بد من كثرتة<sup>(٢)</sup> الداعية إلى تغييره

قال : ويجوز أن يكون كانت قديماً معرفة<sup>(٣)</sup> ، فلما كثرت غيوت فيما بعد ،  
قال : والفول عندي هو الأول لأنه أدل على حكمتها ، وأشهد لما بعلمها بمصاير  
أمرها ، فتركوا بعض الكلام مبنيها غير معرب نحو : أمس وأين وكيف  
وكم وإذا وحيث وقبل ، علما بأنهم سيستكثرون منها فيما بعد ، فوجب  
لذلك تغييرها<sup>(٤)</sup> .



مركز تحقيق وتطوير علوم عربي

- (١) في الأصل : « استعمالهم » ، والصواب ما قلناه ، وهو نص عبارة الخصائص  
وانظر ج ٢ ص ٣١ .
- (٢) في الأصل : « كثرة » ، والصواب : كثرته ، وهو الظاهر والمطابق لنص  
عبارة ابن جني ، وانظر المرجع السابق .
- (٣) علق للشيخ النجار على هذه العبارة بقوله : « أي لأن الإهراب هو الأصل  
في الأسماء فبناؤها عارض في الرتبة والتقدير ، وقد جعل علة بنائها كثرة استعمالها ،  
وذلك أنها صارت لكثرة استعمالها قوالب للكلام ، فالتنضي ذلك أن تبقى على صورة  
واحدة ، فكانت مبنية ، ولم يرش هذا الكلام ابن الطيب في شرح الاقتراح ،  
فاترض بأن هذا يقضي بأن يكون كثرة الاستعمال من أسباب البناء ولا قائل به ،  
وابن جني لا يلتزم اصطلاح النحاة ويتكلم على أصل الوضع »
- انظر حاشية الخصائص ج ٢ ص ٣١ ، وعبارة ابن جني : « وقد كان أيضاً  
أجاز أن يكون قد كانت قديماً معرفة » .
- (٤) بتصرف عن الخصائص ج ٢ ص ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ .

## المسألة الرابعة

في مناسبة الألفاظ المعاني

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : هذا موضع شريف به عليه الخليل وسيبويه وتلقته  
الجماعة بالقبول ، قال الخليل : كأنهم توهموا في صوت الجندب استطالة<sup>(٢)</sup> فقالوا :  
صر ، وفي صوت البازي تقطيعاً فقالوا : صرصر .

وقال سيبويه في المصادر التي جاءت على الفمّلان : إنها تأتي الاضطراب  
والحركة نحو الفمّلِيان والفمِّيان ، فقابلوا بقوالي حركات المثالي توالي  
حركات الأفعال .

قال ابن جني : وقد وجدت أشياء كثيرة من هذا النمط<sup>(٣)</sup> .

من ذلك المصادر الرباعية المضمّنة تأتي للتكرير نحو<sup>(٤)</sup> الزمّزعة والأقلقلة  
والصلصلة والممّمة والقرقرة ، والفملي<sup>(٥)</sup> تأتي للسرعة نحو الجمّزى والواقى ،  
ومن ذلك باب استعمل ، جموده للطلاب لما فيه من تقدم حروف زائدة على

(١) العبارة ملخصة عن الخصائص ، وانظر ج ٢ ص ١٥٢ .

(٢) عبارة ابن جني : « كأنهم توهموا في صوت الجندب استطالة ومدأ فقالوا :  
صر ، وتوهموا في صوت البازي تقطيعاً فقالوا : صرصر » وانظر الخصائص  
ج ٢ ص ١٥٢ .

(٣) عبارة ابن جني : « وجدت أنا من هذا الحديث أشياء كثيرة على سم  
ما حدها » ، وانظر ج ٢ ص ١٥٣ من الخصائص .  
(٤) في الأصل : « للتكرير والزمّزعة نحو القلقلة » والصواب ما ذكرناه ،  
وهو يطابق ما جاء بالمرجع السابق .

(٥) قال ابن جني : « وجدت الفملي » إلخ ، انظر الخصائص ج ٢ ص ١٥٣ .

الأصول كما يتقدم للطلب الفعل ، وجعلوا الأفعال الواقعة عن غير طلب إنما تنجماً  
حروفها الأصول ، أو ما ضارب الأصول ، نحو خرج وأكرم :

وكذلك جعلوا تكرير العين دالاً على تكرير الفعل نحو فَرَّحَ وَكَسَّرَ ،  
فجعلوا قوة اللفظ اقوة المعنى ، وخصوا بذلك العين لأنها أقوى من الفاء واللام ،  
إذ هي واسطة لهما ومكتوفة بهما ، فصارا كأنهما سواج لها ، ومبدولان للموارض  
دونها ، ولذلك تجدد الإملال بالحذف فيهما دونها<sup>(١)</sup> .

ومن ذلك قولهم : اتلضم لأكل الرطب ، واللقضم لأكل اليابس ،  
فاختاروا الخاء لرخاوتها للرطب ، والقاف لصلابتها لليابس<sup>(٢)</sup> .

والنضح للداء ونحوه ، والنضح أقوى منه ، فجعلوا الخاء لرقتها للداء الخفيف  
والخاء لغلظها لما هو أقوى .

ومن ذلك قولهم : القد طولاً ، والقط مرضاً ، لأن الطاء أحمر<sup>(٣)</sup> لاصوت  
وأسرع قطعاً له من الدال المستطيلة ، فجعلوها<sup>(٤)</sup> لقطع المرض لقربه وسرعته ،  
والدال المستطيلة لما طال من الأثر ، وهو قطعه طولاً ، وهذا الباب واسع جداً  
لا يمكن استقصاؤه .

(١) بتلخيص عن الخصائص ج ٢ ص ١٥٥ .

(٢) قال ابن جنى بهذه المبالغة : « حذوا لسموع الأصوات على محسوس

الأحداث » ، وانظر المرجع السابق ج ٢ ص ١٥٨ .

(٣) في الأصل : أخضر ، والصواب ما ذكرنا ، وهو مطابق لما ذكره ابن جنى

في الخصائص ، وانظر ج ٢ ص ١٥٨ .

(٤) الضمير في جعلوها يعود على « الطاء » .



## المسألة الخامسة

[ في الدلالات النعوية ]

الدلالات النعوية ثلاث: لفظية ، وصناعية ، ومعنوية ، قال في الخصائص<sup>(١)</sup> :  
وهي في القوة على هذا الترتيب .

قال : وإنما كانت الصناعية أقوى من المعنوية من قبل أنها وإن لم تكن لفظاً فإنها صورة يحملها اللفظ ويخرج عليها ، ويستقر على المثال المعتزم بها ، فلما كانت كذلك لحقت بحكمه ، وجرت مجرى اللفظ المنطوق به ، فدخلت بذلك في باب المعلوم بالمشاهدة ، وأما المعنى فدلالته لاحقة بعلوم الاستدلال ، وليست في حيز الضروريات ؛ مثال ذلك الأفعال ، ففي كل واحد منها الدلالات الثلاث : فإنه يدل بلفظه على مصدره ، وبينائه وصيغته الصناعية على زمانه ، وبمعناه على فاعله ، فالأولان : مسموعان ، والثالث : إنما يدرك بالنظر من جهة أن كل فعل لا بد له من فاعل ، لأن وجود فعل من غير فاعل محال .

قال الخضراوى في الإفصاح : ودلالة الصيغة : هي المسماة دلالة التضمن ، والدلالة المعنوية : هي المسماة دلالة اللزوم .

وقال أبو حيان في « تذكرة » : في دلالة الفعل ثلاثة مذاهب :

أحدها : إنما يدل على الحدث بلفظه ، وعلى الزمان بصيغته أى كونه على شكل مخصوص ، ولذلك تختلف الدلالة على الزمان باختلاف الصيغ ، ولا تختلف الدلالة على الحدث باختلافها .

والثاني : إنه يدل على الحدث بالصيغة واختلافها من كونه واقماً أو غير واقع ، وينجر مع ذلك الزمان ، فيدل عليه الفعل باللزوم دلالة السقف على الحائط .

(١) انظر الخصائص ج ٣ ص ٩٨

والثالث : حكمه ، إنه يدل على الزمان بذاته لأن صوغه تدل على الزمان  
الماضي والمستقبل بالذات ودلالته على الحدث بالانجرار .

### المسألة السادسة

[ في تقسيم الحكم النعوى إلى واجب وغيره ]

الحكم النعوى ينقسم إلى : واجب ، وممنوع ، وحين ، وقبيح ، وخلاف  
الأولى ، وجائز على السواء .

فالواجب : كرفع الفاعل ، وتأخير عن الفعل ، ونصب المفعول ، وجر  
المضاف إليه ، وتنكير الحال والتمييز ، وغير ذلك .

والممنوع : كأضداد ذلك<sup>(١)</sup> .  
والحسن : كرفع المضارع الواقع جزاء بعد شرط ماض .  
والتقبيح : كرفعه بعد شرط المضارع<sup>(٢)</sup> .

وخلاف الأولى : كتقديم الفاعل في نحو ضرب غلامه زيداً .

والجائز على السواء : كحذف المبتدأ أو الخبر وإثباته حيث لا مانع من  
الحذف ، ولا مقتضى له .

وقد اجتمعت الأقسام الستة في عمل الصفة المشبهة ، فإنها إما أن تكون

(١) بأن نصب الفاعل أو نجره ، أو تقدمه عن الفعل ، أو نرفع للمفعول أو نجره .

(٢) ومعنى كلامه هذا أن المضارع إذا كان جواباً لشرط وكان فعل الشرط

مضارعاً قبيح رفع جواب الشرط ، وفي ذلك يقول ابن مالك :

• ورفع بعد مضارع وهن •

أى ضعيف ، وانظر الأشعمون ج ٤ ص ١٨ .

بأل أو لا ، ومعمولها إما مجرد ، أو مقرون بأل ، أو مضاف إلى ما فيه أل ،  
أو إلى ضمير ، أو إلى مضاف إلى ضمير ، أو إلى مجرد ؛ فهذه اثنا عشر قمعا ،  
وعملها : إمارفَع أو نصب أو جر ، فتلك ستة وثلاثون<sup>(١)</sup> .

والجر ممنوع في أربع صور : أن تكون بأل والمعمول خال منها ومن إضافة  
لما هي فيه ، بأن يكون مجرداً ، أو مضافاً إلى مجرد ، أو إلى ضمير ، أو إلى  
مضاف إلى ضمير<sup>(٢)</sup> .

وخلاف الأولى في صورتين : أن تكون الصفة مجردة والمعمول مضاف إلى  
ضمير ، أو إلى مضاف إلى ضمير<sup>(٣)</sup> .

والرفع قبيح في أربع صور : أن يكون المعمول مجرداً ، أو مضافاً إلى مجرد  
سواء كانت الصفة بأل أم دونها<sup>(٤)</sup> .

والحسن : فيها النصب أو الجر ، والنصب خلاف الأولى في أربع صور :  
أن تكون الصفة مجردة والمعمول بأل ، أو مضاف إلى ما فيه أل ، أو إلى ضمير ،  
أو إلى مضاف إلى ضمير<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر هذه المسألة في شرح الأشموني ج ٣ ص ٦ .

(٢) الأمثلة على التوالي : جاء الحسن وجها ، والحسن وجه أب ، والحسن وجهه  
والحسن وجه أبيه .

(٣) مثال ذلك : رأيت رجلا حسن وجهه ، أو : حسن وجه أبيه .

(٤) الأمثلة على التوالي : جاء الرجل الحسن وجها ، والحسن وجه أب ، وحسن  
وجها ، وحسن وجه أب .

(٥) الأمثلة على التوالي : جاء رجل حسن الوجه ، وحسن وجه الأب ، وحسن  
وجهه وحسن وجه أبيه .

وواجب في صورتين : أن تكون الصفة بأل ، والممول مجرد ، أو مضاف إلى مجرد<sup>(١)</sup> .

وتجوز الثلاثة على السواء في صورتين : أن تكون الصفة بأل والممول مقرون بها ، أو مضاف إلى معرف بها<sup>(٢)</sup> .

### المسألة السابعة

[ في تقسيم الحكم النعوى إلى رخصة وغيرها ]

ينقسم [ الحكم النعوى ] أيضاً إلى : رخصة وغيرها ، والرخصة : ما جاز استعماله لضرورة الشعر ، ويفاوت حسناً وقبحاً ، وقد يلحق بالضرورة ما في معناها ، وهو الحاجة إلى تحمين النثر بالازدواج .

فالضرورة الحسنة : ما لا يستهجن ، ولا نستوحش منه النفس كصرف ما لا ينصرف ، وقصر الجمع للمدود ، ومد الجمع المقصور ، وأسهل الضرورات : تسكين عين « فَعَلَةٌ » في الجمع بالألف والهاء حيث يجب الإتيان كقوله :

• فَنَسْتَرِيحُ الدُّنْسُ مِنْ زَفْرَاتِهَا<sup>(٣)</sup> •

والضرورة المستقبحة : ما نستوحش منه النفس كالأسماء المدولة ، وما أدى إلى القياس جمع بجمع كرد مطاعم إلى مطاعم ، أو مكسه ، فإنه يؤدي إلى القياس مطعم بمطام .

- 
- (١) مثال ذلك : جاء الرجل الحسن وجهاً ، والحسن وجه أب .
  - (٢) مثل قولك : جاء الرجل الحسن الوجه ، والحسن وجه الأب .
  - (٣) قال في اللسان مادة ( زفر ) : الزفير : إدخال النفس ، والشهيق : إخراجها ، والاسم : الزفرة ، والجمع زفرات - بفتح الزاي والهاء - لأنه اسم وليس بعت وربما سكنها الشاعر للضرورة ، ثم ذكر شطر البيت .

قال حازم في « منهاج البلقاء » : وأشد ما تسقو حشه النفس تنوين<sup>(١)</sup>  
أفعل من قال .

وأقبح ضرراً : الزيادة المؤدبة لما ليس أصلاً في كلامهم ، كقوله :  
• من حيث ما سلكوا أدنو فأنظور<sup>(٢)</sup> •

أى أنظر ، أو الزيادة المؤدبة لما يقل في الكلام كقوله : « طأطأت شمالي »  
أراد شمالي .

وكذلك يستقبح النقص الجحف ، كقول لبيد :

• درس المنا بمتالع فأباننا<sup>(٣)</sup> •

أراد المنازل .

وكذلك المدول عن صيغة لأخرى ، كقول الحطيئة :

• جدلاء محكة من نسج سلام<sup>(٤)</sup> •

أراد سليمان ، وقد اختلف الناس في جد الضرورة ، فقال ابن مالك : هو

ما ليس للشاعر عنه مندوحة .

---

(١) بالأصل : تنوين .

(٢) شطر بيت والشاهد فيه « فأنظور » حيث أصله « أنظر » فزاد الواو وهذه

الزيادة قبيحة لأنها أدت لما ليس أصلاً في كلام العرب .

(٣) المتالع : جبل بناحية البحر بين السودة والأحساء ، وفي نسخة عين يسبح

ماؤه يقال له عين متالع ، وأبان : جبل ، قال في اللسان مادة ( أبان ) قيل : أبانان :

جبلان ، وأبان أحدهما ، والآخر متالع كما يقال : القمران ، قال لبيد :

درس المنا بمتالع وأبان فتقادت بالحبس فالسوبان

وقد ورد البيت برواية أخرى :

درس المنا بمتالع فأبان بالحبس بين البيد والسوبان

(٤) هذا عجز بيت صدره :

• فيه الجياد وفيه كل ساقية •

والجدلاء : الدرع المحكة للنسج .

وقال ابن عصفور : الشعر نفسه ضرورة وإن كان يمكنه الخلاص بعبارة أخرى ، قال بعضهم : وهذا الخلاف هو الخلاف الذي يبرهنه الأصوليون بأن التعميل بالظنة هل يجوز ؟ أم لا بد من حصول المعنى المناسب حقيقة ؟

وأيد بعضهم الأول بأنه ليس في كلام العرب ضرورة إلا ويمكن تبديل تلك اللفظة ونظم شيء مكانها .

### المسألة الثامنة

[ في تعلق الحكم بشيئين فأكثر ]

قد يتعلق الحكم بشيئين فأكثر ، فتارة يجوز الجمع بينهما ، وتارة يمنع :

فالأول : كسوفات الابتداء بالسكر ، فإن كلامها مسوغ على انفرادها ، ولا يمنع اجتماع اثنين منها فأكثر ، وأل والتصغير من خواص الأسماء يجوز اجتماعهما ، وقد والتاء<sup>(١)</sup> من خواص الأفعال ويجوز اجتماعهما .

والثاني : كاللام<sup>(٢)</sup> من خواص الأسماء ، وكذا الإضافة ولا يجوز الجمع بينهما ، وكذا التنوين مع الإضافة خاصتان ولا يجتمعان ، والسين وسوف من أدوات<sup>(٣)</sup> الاستقبال ولا يجتمعان ، والتاء والسين خاصتان ولا يجتمعان .

---

(١) ورد بالأصل « والتاء » بدلا من والتاء ، ولعله تحريف فإن تاء الفاعل وتاء التأنيث الساكنة هما من خواص الأفعال لا التاء ، قال ابن مالك :

بتا فعلت وأنت وبيا المعنى ونون أقبلن فعل ينجلي

(٢) يقصد باللام : أل .

(٣) في الأصل : من أداة .

ومن التواعد المشتهرة قولهم : البديل والمبدل منه والعوض والم عوض منه  
لا يجتمعان ، ومن المهم الفرق بين البديل والعوض .

قال أبو حيان في تذكرته : البديل لغة العوض ، يفترقان في الاصطلاح ،  
فالمبدل أحد التوابع يجتمع مع المبدل منه ، وبديل الحرف من غيره لا يجتمعان  
أصلاً ، ولا يكون إلا في موضع المبدل منه ، والعوض لا يكون  
في موضعه ، وربما اجتمعا ضرورة ، وربما استعملوا العوض مراداً للمبدل  
في الاصطلاح انتهى .

وقال ابن جني في الخصائص : الفرق بين العوض والبديل : أن البديل أشبه  
بالمبدل منه من العوض بالمعوض منه ، وإنما يقع البديل في موضع المبدل منه ، والعوض  
لا يلزم فيه ذلك ، ألا تراك تقول في الألف في قام : إنها بدل من الواو التي  
في <sup>(١)</sup> عين الفعل ، ولا تقول : إنها عوض منها ؛ وكذلك تقول في لام غازی  
وداعي <sup>(٢)</sup> : إنها بدل من الواو ، ولا تقول : إنها عوض منها ، وكذلك الحرف  
المبدل من المهمزة ، وتقول في التاء في هدّة ، وزينة : إنها عوض من فاء الفعل ،  
ولا تقول : إنها بدل منها ، وكذلك ميم اللهم عوض من « يا » في أوله ،  
و « تاء » زنادقة عوض من « ياء » زناديق ولا يقال بدل ، و « يا » « أَيْدُقُ »  
عوض من عين « أنوق » فيمن جعلها أَيْقُلُ ، ومن جعلها عيناً مقدمة ، مغيرة  
إلى الياء : جعلها بدلاً من الواو ، فالمبدل أعم تصرفاً من العوض ، فكل عوض  
بدل ، وليس كل بدل عوض ، انتهى .

(١) في الخصائص ج ١ ص ٢٦٥ عبارة ابن جني « التي هي عين الفعل » بدلاً من  
« التي في عين الفعل » .

(٢) عبارة الخصائص : وكذلك تقول في لام غاز ، وداع .. الخ ، وعبارة  
السيوطي مختصرة ، وانظر الخصائص ج ١ ص ٢٦٥ .

## المسألة التاسعة

[ هل بين العربي والمجمل واسطة ؟ ]

اختلف هل بين العربي والمجمل واسطة ؟ فقال ابن عصفور : نعم .  
قال في « الممتع » : إذا نحن تكلمنا بهذه الألفاظ المصدوعة ، كان تكلمنا  
بما لا يرجع إلى لغة من اللغات . وردده الخضراوي بأن كل كلام ليس عربيا ،  
فهو مجمل ونحن كفهرنا من الأمم .

وقال أبو حيان في شرح التمهيل : المجمل عندنا : هو كل ما نقل إلى  
اللسان العربي من لسان غيره ، سواء كان من لغة الفرس ، أو الروم ، أو الحبش ،  
أو الهند ، أو البربر ، أو الإفرنج ، أو غير ذلك ، فوافق رأى ابن عصفور حيث  
غير بالنقل ولا نقل في المصدوعة .

قال النحاة : وتعرف هجمة الاسم بوجوه :

أحدها : أن ينقل ذلك أحد أئمة العربية .

الثاني : خروجه عن أوزان الأسماء العربية نحو « إبريسم » فإن مثل هذا  
الوزن مفقود في أبنية الأسماء في اللسان العربي .

الثالث : أن يكون أوله نون ثم راء نحو برجس ، فإن ذلك لا يكون  
في كلمة عربية .

الرابع : أن يكون آخره زاي ببدال نحو مهتدز ، فإن ذلك لا يكون  
في كلمة عربية .

الخامس : أن يجتمع فيه الصاد والجيم نحو الصولجان والجس



السادس : يجمع فيه الجيم والقاف نحو المنجنيق .

السابع : أن يكون خماسياً أو رباعياً عربياً من حروف الذلاقة ، وهي :  
الباء ، والراء ، والفاء ، واللام ، والميم ، والنون ، فإنه متى كان عربياً فلا بد  
أن يكون فيه شيء منها ، نحو : سَفَرَجَل ، وَقَدْحَمِل<sup>(١)</sup> ، وَقِرْطَعَب<sup>(٢)</sup> ،  
وَجَعْمَرَش<sup>(٣)</sup> .

### المسألة العاشرة

[ في تقسيم الألفاظ إلى واجب وممتنع وجائز ]

قسم ابن الطراوة الألفاظ إلى : واجب ، وممتنع ، وجائز .

قال : فالواجب رجل وقائم ، ونحوها مما يجب أن يكون في الوجود ،  
ولا ينفك الوجود عنه .

والممتنع : لا قائم ولا رجل ، إذ يمتنع أن يخلو الوجود من أن يكون  
لا رجل فيه ولا قائم .

والجائز : زيد ومهرو ، لأنه جائز أن يكون ، وأن لا يكون .

قال : فكلام مركب من واجبين لا يجوز نحو رجل قائم لأنه لا فائدة فيه .

---

(١) قدعمل : التصير الضخم من الإبل ، والقدعملة : الناقة القصيرة ، وما في السماء  
قدعملة ، أى شيء من السحاب .

(٢) قرطعب : قال في اللسان : « ما عايه قرطعبية أى قطعة خرقه » و « ما له  
قرطعبية أى ما له شيء » .

(٣) الجعمرش : من النساء الثقيلة السمجة ، والجحمر أيضاً : المعجوز الكبيرة  
وقيل : النليظة ، ومن الإبل الكبيرة السن .

وكلام مركب من ممتنعين أيضاً لا يجوز ، نحو لا رجل لا قائم لأنه كذب ،  
ولا فائدة فيه .

وكلام مركب من واجب وجائز صحيح ، نحو زيد قائم .  
وكلام مركب من ممتنع وجائز لا يجوز ، ولا من واجب وممتنع نحو زيد  
لا قائم ، ورجل لا قائم ، لأنه كذب ، إذ معناه لا قائم في الوجود .

وكلام مركب من جائزين لا يجوز ، نحو زيد أخوك ، لأنه معلوم ، لكن  
بتأخيره صار واجباً ، فصح الإخبار به لأنه مجهول في حق المخاطب .

فالجائز يصير بتأخيره واجباً ، ولو قلت : زيد قائم ، صح ؛ لأنه مركب من  
جائز وواجب ، فلو قدمت وقلت : قائم زيد ، لم يجز ؛ لأن زيدا صار بتأخيره  
واجباً ، فصار الكلام مركباً من واجبين ، فصار بمنزلة قائم رجل .

قال أبو حيان : وهذا مذهب غريب ، قال : وما قاله من أن الجائز يصير  
بتأخيره واجباً ممنوع ، لأن معناه مقدماً ومؤخراً واحداً .

## الكتاب الأول : في السماع

وأعني به : ما ثبت في كلام من بوثق بفصاحته ، فشمّل كلام الله تعالى ، وهو القرآن ، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم ، وكلام العرب ، قبل بعثته ، وفي زمنه ، وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين ، نظماً ونثراً ، عن مسلم أو كافر ، فهذه ثلاثة أنواع لا بد في كل منها من الثبوت .

أما القرآن فشكله ورد أنه قرئ به : جاز الاحتجاج به في العربية سواء كان معواتراً ، أم آحاداً ، أم شاذاً ، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية ، إذا لم تخالف قياساً معروفاً ، بل ولو خالفته يحتاج بها ، في مثل ذلك الحرف بعينه ، وإن لم يجز القياس عليه ، كما يحتاج بالجمع على وروده ومخالفته القياس في ذلك الوارد بعينه ، ولا يقاس عليه نحو استعوذ وبأبي ، وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءة الشاذة ، لا أعلم فيه خلافاً بين النحاة ، وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه<sup>(١)</sup> ، ومن ثم احتج على جواز إدخال لام الأمر على المضارع المبدوء بباء انخراط بقراءة ( فَبِذَلِكَ فَلتَفْتَرِحُوا )<sup>(٢)</sup> ، كما احتج على إدخالها على المبدوء بالنون بالقراءة المعوارة ( وَلتَحْمِلِ خَطَايَاكُمْ )<sup>(٣)</sup> واحتج على صحة قول من قال إن « الله » أصله « لاه » بما قرئ شاذاً ( وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ لَاهٌ وَفِي الْأَرْضِ لَاهٌ )<sup>(٤)</sup> .

- 
- (١) كان الأولى أن يقول : إذا جاز الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الفقه جاز الاحتجاج بها في النحو ، وذلك لأن الحكم الشرعي مبني على الثبوت من صحة اللفظ .  
(٢) الآية رقم ٥٨ من سورة يونس .  
(٣) الآية رقم ١٢ من سورة النكبات ، وانظر شرح الأشموني ج ٤ ص ٣ .  
(٤) الآية رقم ٨٤ من سورة الزخرف .

## تفسيه

[ إلى ما عيب من قراءة بعض القراء ]

كان قوم من النخاعة المتقدمين يعيبون على عاصم وحمة وابن عامر قرآنت  
بعيدة في العربية ، وينسبونهم إلى اللحن ، وهم مخطئون في ذلك ، فإن قرآنتهم  
ثابتة بالأسانيد للتواترة الصحيحة ، التي لا مطعن فيها ، وثبت ذلك دليل على  
جوازها في العربية ، وقد رد المتأخرون ، منهم ابن مالك على من طاب عليهم ذلك  
بأبلغ رد ، واختار جواز ما وردت به قرآنتهم في العربية ، وإن منعه الأكثرون  
مستعدلاً به .

من ذلك : احتجاجة على جواز العطف على الضمير الجرور من غير إعادة  
الجار<sup>(١)</sup> بقراءة حمزة ( نَسَاء لَوْنَ يَهِّ قَالِ الْأَرْحَامَ )<sup>(٢)</sup> ، وعلى جواز الفصل بين المضاف  
والمضاف إليه بمفعوله بقراءة ابن عامر ( قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ )<sup>(٣)</sup> ، وعلى  
جواز سكون لام الأمر بعد ثم بقراءة حمزة ( ثُمَّ لِيَقْطَعَنَّ )<sup>(٤)</sup>

(١) قال ابن مالك :

- وعود خافض لدى عطف على ضمير خفص لازماً قد جملا  
وليس عندي لازماً إذ قد أتى في النظم والنثر الصحيح مثبتاً  
وانظر شرح الأئمة في ج ٣ ص ١١٦ - ١١٧ بحاشية الصبان ، وانظر الخلاف  
بين البصريين والكويتيين في هذه المسألة من الإنصاف ج ٢ ص ٤٦٣ المسألة رقم ٦٥ .  
(٢) الآية رقم ١ من سورة النساء .  
(٣) الآية رقم ١٢٧ من سورة الأنعام ، وانظر شرح الأئمة بحاشية الصبان  
ج ٢ ص ٢٨٢ - ٢٨٣ ، والإنصاف المسألة رقم ٦٠ .  
(٤) الآية رقم ١٥ من سورة الحج ، وانظر شرح الأئمة ج ٤ ص ٤ .  
(٤ - - الاقتراح )

فإن قلت : فقد روى عن عثمان أنه قال لما عرضت عليه المصاحف : إن فيه لحنًا سقيمًا من العرب بألسنتها ، وعن عروة قال : سألت عائشة عن لحن القرآن عن قوله : ( **إِنْ هَذَا لَسَاحِرٌ رَّانٍ** )<sup>(١)</sup> ، وعن قوله : ( **وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ** )<sup>(٢)</sup> ، وعن قوله : ( **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ** )<sup>(٣)</sup> ، فقالت : يا ابن أخي : هذا من السكتاب أخطأوا في السكتاب ، أخرجهما أبو هبيرة في فضائله ، فكيف يستقيم الاستدلال بكل ما فيه بمد هذا ؟

قلت : ماذا الله ! كيف يظن أولاً بالصعابة أنهم يلمعون في الكلام فضلاً عن القرآن وهم الفصحاء اللد<sup>(٤)</sup> ؟

ثم كيف يظن بهم ثانياً في القرآن الذي تلقوه من النبي صلى الله عليه وسلم كما أنزل وضبطوه وحفظوه وأتقنوه ؟

ثم كيف يظن بهم ثالثاً اجتماعهم كلهم على الخطأ<sup>(٥)</sup> وكتابته ؟

ثم كيف يظن بهم رابعاً عدم تنبهم ورجوعهم عنه ؟

ثم كيف يظن بثمان أن يقرأه ولا يغيره ؟

---

(١) الآية رقم ٦٣ من سورة طه وانظر المنى ج ١ ص ٢٤ والأثموني ج ١ ص ٨٩

(٢) الآية رقم ١٦٢ من سورة النساء ، وانظر البيان في غريب إعراب القرآن

ج ١ ص ١٦٢ .

(٣) الآية رقم ٦٢ من سورة البقرة ، وانظر منى اللبيب ج ٢ ص ٤٧٤ ،

والبيان ج ١ ص ٨٨ .

(٤) اللد : الأشداء القادرون على الجدل ، ومنه قول عمر رضي الله عنه لأب سلمة ،

«فأنا منهم بين السنة لداد ، وقلوب شداد ، وسيوف حداد» وانظر اللسان مادة لدد .

(٥) بالأصل : الخطاء .

ثم كيف بظن أن القراءات استمرت على مقتضى ذلك الخطأ ، وهو مروى  
بالتواتر خلفا من سلف ؟ هذا مما يستحيل عقلا وشرعا ومادة .  
وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة عديدة بسطتها في كتابي « الإتيان  
في علوم القرآن »<sup>(١)</sup> .

وأحسن ما يقال في أثر عثمان رضي الله تعالى عنه ، بعد تضيفه بالاضطراب  
الواقع في إسناده ، والانقطاع : أنه وقع في روايته تحريف فإن ابن « أشته » أخرجه  
في كتاب « المصاحف » من طريق عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر قال :  
لما فرغ من المصحف ، أتى به عثمان فنظر فيه ، فقال : « أحسنتم وأجملتم أرى  
شيئا سنقيمه بالسفقا » فهذا الأثر لا إشكال فيه ، فكأنه لما عرض عليه عند  
الفرغ من كتابته ، رأى فيه شيئا على عهد لسان قريش ، كما وقع لهم في « التابوت  
والتابوه » ، فوجد بأنه سويقه على لسان قريش ، ثم وثق بذلك ، كما ورد من  
طريق آخر أوردتها في كتاب « الاتقان » .  
ولعل من روى ذلك الأثر حرقه ولم يتقن اللفظ الذي صدر عن عثمان فلزم  
ما لزم من الإشكال ، وأما أثر عائشة فقد أوضحنا الجواب عنه في الإتيان أيضا .

(١) انظر الاتقان للمؤلف ج ١ ص ٧٥ وما بعدها وكذلك ج ٢ ص ٢٧ وما بعدها.

## فصل

[ في الاستدلال بكلام الرسول صلى الله عليه وسلم ]

وأما كلامه صلى الله عليه وسلم ، فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروى ، وذلك نادر جداً ، وإنما يوجد في الأحاديث القصار على قلة أيضاً ، فإن غالب الأحاديث مروى بالمعنى ، وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها ، فرووها بما أدت إليه عبارتهم ، فزادوا ونقصوا ، وقدموا وأخروا ، وأبدلوا ألفاظاً بألفاظ ، ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً على أوجه شتى ، بمبارات مختلفة ، ومن ثم أنكسر على ابن مالك إثباته للقواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث .

قال أبو حيان في شرح التمهيل<sup>(١)</sup> : قد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد السكوية في لسان العرب وما رأيت أحداً من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره ، على أن الواضعين الأولين لعلم النحو المستقرين الأحكام من لسان العرب كأبي عمرو بن العلاء ، وعيسى بن عمرو ، واخليل ، وسبويه ، من أئمة البصريين ، والسكسائي ، والفرّاء ، وعلى ابن مبارك الأحر ، وهشام الضرير ، من أئمة السكوفيين لم يفعلوا ذلك ، وتبهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقين ، وغيرهم من نحاة الأقاليم كنعاعة بغداد وأهل الأندلس ، وقد جرى الكلام في ذلك مع بعض المتأخرين الأذكياء فقال : إنما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم إذ لو وثقوا بذلك ، لجرى مجرى القرآن في إثبات القواعد السكوية ، وإنما كان ذلك لأمرين :

(١) وانظر مقدمة التمهيل ص ٤٦ ط وزارة الثقافة .

أحدهما : أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى ، فمجرد قصة واحدة قد جرت في زمانه صلى الله عليه وسلم لم تنقل بثلك الألفاظ جميعها ، نحو ما روى من قوله : « زَوْجُكُمْ بِمَا مَمَّكَ مِنَ الْقُرْآنِ » ، « مَا كَتَبْتُكُمْ بِمَا مَمَّكَ » ، « خُذْهَا بِمَا مَمَّكَ » ، وغير ذلك من الألفاظ الواردة في هذه القصة ، فنعلم يقيناً أنه صلى الله عليه وسلم لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ ، بل لا يجزم بأنه قال بعضها ، إذ يحتمل أنه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ غيرها ، فأنت الرواة بالمرادف ولم تأت بلفظه ، إذ المعنى هو المطلوب ، ولا سيما مع تقدم السماع ، وعدم ضبطه بالكتابة ، والاتكال على الحفظ ، والضابط منهم من ضبط المعنى ، وأما ضبط اللفظ فبميد جداً لا سيما في الأحاديث الطوال ، وقد قال سيفيان الثوري : « إن قلت لكم : إنى أحدثكم كما سمعت فلا تصدقواى إنى هو المعنى » ، ومن نظر في الحديث أدنى نظر ، علم العلم اليقين أنهم إنما يروون بالمعنى .

الأمر الثانى : أنه وقع اللعن كثيراً فيما روى من الحديث ، لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع ، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو ، فوقع اللعن في كلامهم وهم لا يعلمون ذلك ، وقد وقع في كلامهم وروايتهم غير الفصيح من لسان العرب ، ونعم قطعاً [ من ] غير شك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أفصح الناس ، فلم يكن ليتكلم إلا بأفصح اللغات ، وأحسن التراكيب ، وأشهرها وأجزها ، وإذا تكلم بلغة غير لغته ، فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإيجاز ، وتعلم الله ذلك له من غير معلم .

والمصنف قدأكثر من الاستدلال بما ورد في الأثر ، معتمداً بزعمه على النحويين وما أضمن النظر في ذلك ، ولا صاحب من له التمييز ، وقد قال لنا قاضى القضاة بدر الدين بن جماعة - وكان ممن أخذ عن ابن مالك - « قلت له : إنا سهدى



هذا الحديث رواية الأماجم ، ووقع فيه من روايتهم ما يعلم أنه ليس من لفظ الرسول ، فلم يجب بشيء .

قال أبو حيان : « وإنما أمنت الكلام في هذه المسألة لثلاث بقول المبتدئ : ما قال النحويين يستدلون بقول العرب وفيهم المسلم والكافر ولا يستدلون<sup>(١)</sup> بما روى في الحديث بنقل المدول كالبخاري ومسلم وأصراهما ؛ فن طالع ما ذكرناه أدرك السبب الذي لأجله لم يستدل الصحابة بالحديث » انتهى كلام أبي حيان بلفظه .

وقال أبو الحسن بن الضائع في « شرح الجمل » : تجوز الرواية بالمعنى هو السبب عندى في ترك الأئمة - كسيبويه وغيره - الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث ، واعتدرا في ذلك على القرآن ، وصرح النقل عن العرب ، ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث ، لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه أفصح العرب .

قال ابن خروف : « يستشهد بالحديث كثيراً ، فإن كان على وجه الاستظهار والتبرك بالروى لحسن ، وإن كان يرى أن من قبله أغفل شيئاً ويجب عليه اعتدرا كما أرى » انتهى .

ومثل ذلك قول صاحب تمار الصناعة : « النحو علم يستنبط<sup>(٢)</sup> بالقياس والاستقراء من كتاب الله تعالى وكلام فصحاء العرب » قصره عليهما ولم يذكر الحديث ؛ نعم اعتمد عليه صاحب الهدى ، فقال في أفضل التفضيل :

(١) في الأصل : « يستدلون » وهو محذوف

(٢) في نسخة أخرى : مستنبط

لا يلتفت إلى قول من قال إنه لا يعمل ، لأن القرآن والأخبار والأشعار  
نطقت بعمه ، ثم أورد آيات ومن الأخبار حديث « ما من ألام أحب إلى الله  
فيها الصوم » .

وبما يدل لصحة ما ذهب إليه ابن الضائع وأبو حيان أن ابن مالك استشهد  
على لغة « أكلوني البراقيث » بحديث الصحيحين : « يتعاقبون فيكم ملائكة  
بالليل وملائكة بالنهار » وأكثر من ذلك حتى صار يسميها لغة يتعاقبون ،  
وقد استدل به السهيلي ثم قال : لكني أقول إن الواو فيه علامة إضمار ، لأنه  
حديث مختصر رواه البزار مطولا مجرداً ، قال فيه : « إن لله ملائكة يتعاقبون  
فيكم ، ملائكة بالليل وملائكة بالنهار » .

وقال ابن الأنباري في « الإنصاف » في منع « أن » في خبر كاد : وأما حديث  
« كاد النقر أن يكون كفراً » فإنه من تفسيرات الرواة لأنه صلى الله عليه وسلم  
أفصح من نطق بالضاد .

## فصل

[في كلام العرب ، وأسماء القبائل التي أخذ عنها والقي لم يؤخذ وتوجيه ذلك]

وأما كلام العرب فيحتاج منه بما ثبت عن النصحاء الموثوق بهم ، قال أبو نصر الفارابي في أول كتابه المسمى « بالألفاظ والحروف » : « كانت قريش أجود العرب انتقاداً للأفصح من الألفاظ ، وأسهلها على اللسان عند النطق ، وأحسنها مسموعاً وإبانة هما في النفس ، والذين عنهم نقلت اللغة العربية ، وبهم اقتدى ، وعندهم أخذ اللسان العربي من بين قبائل العرب ، هم قيس وتميم وأسد ، فإن هؤلاء هم الذين عنهم أكثر ما أخذ ومعظمه ، وعليهم اتسكل في الغريب وفي الإعراب والقصر ، ثم هذيل وبعض كندانة ، وبعض الطائيين ، ولم يؤخذ من غيرهم من سائر قبائلهم .

وبالجملة فإنه لم يؤخذ من حضري قط ، ولا من سكان البراري ممن كان يسكن أطراف بلادهم التي تجاور سائر الأمم الذين حولهم .

فإنه لم يؤخذ لا من نهم ، ولا من جذام ، فإنهم كانوا مجاورين لأهل مصر والقطيف ، ولا من قضاة ، ولا من خسان ، ولا من إياد ، فإنهم كانوا مجاورين لأهل الشام ، وأكثرهم نصارى ، يقرأون في صلاتهم بغير العربية ، ولا من تغلب ، ولا [من] النمر ، فإنهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونانية ، ولا من بكر لأنهم كانوا مجاورين للنبط والفرس ، ولا من عبد القيس ، لأنهم كانوا سكان البحرين ، مخالطين للهند والفرس ، ولا من أزد عمان ، لخالطهم للهند والفرس ، ولا من أهل اليمن أصلاً ، لخالطهم للهند والحبشة ، ولولادة الحبشة فيهم ، ولا من بني حنيفة وسكان اليمامة ، ولا من تميم وسكان الطائف ، لخالطهم تجار الأمم

المقيمين عندهم ، ولا من حاضرة الحجاز ، لأن الذين نقلوا اللفظة صادفهم حين ابتدأوا بدقون لفة العرب قد خالطوا غيرهم من الأمم ، وفسدت ألسنتهم .

والذي نقل اللفظة واللسان العربي من هؤلاء ، وأثبتها في كتاب ، وصيرها علما وصناعة ، هم أهل السكوفة والبصرة فقط ، من بين أمصار العرب .

وكانت صنائع هؤلاء التي بها يمشون : الرماية والصيد والصوصية ، وكانوا أقوام نفوساً ، وأقسام قلوباً ، وأشدم توحشاً ، وأمنهم جانباً ، وأشدم حمية ، وأحبهم لأن يُقْلَبُوا ولا يُقْلَبُوا ، وأعسرهم إنقياداً للملوك ، وأجفام أخلاقاً ، وأقلهم احتمالاً للضيم والذلة ، انتهى .

ونقل ذلك أبو حيان في شرح التسهيل معترضاً به على ابن مالك حيث عفى في كتبه بنقل لفة نلم ، وخزاعة ، وقضاعة ، وغيرهم ، وقال : « ليس ذلك من عادة أئمة هذا الشأن » .

ثم الاعتماد على ما رواه الثقات عنهم بالأسانيد المعتبرة من نثرهم ، ونظامهم ، وقد درت دواوين عن العرب العرباء كثيرة مشهورة ، كديوان امرئ القيس ، والطرماح ، وزهير ، وجربير ، والفرزدق ، وغيرهم .

ومما يعتمد عليه في ذلك مصنفات الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه ، فقد قال ابن شاكر في مناقبه : حدثنا أحمد بن غالب ، حدثنا عمر بن الحسن الحراني ، حدثنا محمد بن أحمد الهروي ، حدثنا زكريا بن يحيى الساجي ، حدثنا جعفر بن محمد قال : قال أحمد بن حنبل : « كلام الشافعي في اللفظة حجة » .

## فروع

[ أولها : انقسام المسموع إلى مطرد وشاذ ]

أحدها : ينقسم المسموع إلى مطرد وشاذ ، قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : وأصل مواضع ( طرد ) في كلامهم : التتابع والاستمرار ، ومنه مطاردة الفرسان بعضهم بعضاً ، واطرد الجدول إذا تقابع ماؤه .

ومواضع ( ش ذذ ) : التفريق والتفرد ، ثم قيل ذلك<sup>(٢)</sup> في الكلام والأصوات على سمته في غيرها ، فجعل أهل علم العربية ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع الصناعة مطرداً ، وما فارق ما عليه بقية بابه وانفرد من ذلك إلى غيره شاذاً ، قال : ثم الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب : مطرد في القياس والاستعمال معا ، وهذا هو الغاية المطلوبة ، نحو قال زيد ، وضربت عمراً ، ومررت بسميد .

ومطرد في القياس شاذ في الاستعمال ، نحو الماضي من يذر ، ويدع ، وقولهم : مكان مبقل ، هذا هو القياس ، والأكثر في السماع : باقل ، والأول مسموع أيضاً ، ومنه أيضاً مجيء منقول عسى اسما صريحا نحو عسى زيد قائماً ، فهو للقياس ، غير أن الأكثر في السماع كونه<sup>(٣)</sup> فعلا ، والأول مسموع أيضاً .

---

(١) الكلام منقول بتصرف عن الخصائص وانظر ج ١ ص ٩٦ .  
(٢) عبارة ابن جنى بعد أن تحدث عن مواضع ( طرد ) و ( ش ذذ ) عند قوله عن الاطراد والشذوذ : « هذا أصل هذين الأسلين في اللغة ، ثم قيل ذلك في الكلام والأصوات على سمته وطريقته في غيرها » ، وانظر الخصائص ج ١ ص ٩٧ .  
(٣) يقصد مجيء المنقول أو الخبر مصدراً مؤولاً مثل : عسى زيد أن يقوم .

ومطرود في الاستعمال شاذ في القياس ، نحو قولهم : استحوذ ، واستنوقه  
الجل ، واستصوبت الأمر<sup>(١)</sup> ، وأبني يَأْبِي ، والقياس الإعمال في الثلاثة وكسر  
عين الآخر .

وشاذ في القياس والاستعمال معا ، كقولهم : ثوب مصوون ، وفرس مقوود ،  
ورجل مموود من مرضه . انتهى ملخصاً .

وقال الشيخ جمال الدين بن هشام : « إعلم أنهم يستعملون : غالباً ، وكثيراً ،  
ونادراً ، وقليلاً ، ومطروداً .

فالطرود : لا يتخلف .

والغالب : أكثر الأشياء ، ولكنه يتخلف .

والكثير : دونه .

والقليل : دونه .

والنادر : أقل من القليل ، فالمشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالب ،  
والخمس عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب ، والثلاثة قليل ، والواحد نادر ،  
فأعلم بهذا مراتب ما يقال فيه ذلك ، انتهى .

## [ الفرع الثاني ]

[ الاستشهاد بأشعار الكفار من العرب ]

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام من كبار أصحابنا الشافعية : اعتمد  
في العربية على أشعار العرب ، وهم كفار ، إهد القديس فيها ، كما اعتمد في الطب

(١) انظر الخصاص ج ١ ص ١١٧ - ١١٨ .

وهو في الأصل مأخوذ من قوم كفار كذلك ، فلم أن العربي الذي يجمع بقوله لا بشرط فيه المدالة ، نعم تشرط في راوى ذلك .

وكثيراً ما يقع في كتاب سيبويه وغيره : « حدثني من لا أنهم » ، « ومن أتق به » ، وينبغي الاكتفاء بذلك ، وعدم التوقف في القبول ويحتمل للنع ، وقد ذكر المرزبان عن أبي زيد النحوي قال : كل ما قال سيبويه في كتابه : « أخبرني الثقة » فأنا أخبرته .

وقد وضع اللولدون أرقاماً ودسوها على الأئمة ، فاحتجوا بها ظناً أنها للعرب ، وذكر أن في كتاب سيبويه منها خمسين بيتاً ، وأن منها قول القائل :

أعرفُ منها الأنفَ والعينانِ <sup>(١)</sup> وَمِنْخَرَيْنِ أَشْهُمَا ظِيْبَانِ

ومن الأسباب الحاملة على ذلك : نهرة رأى ذهب إليه ، وتوجيه كلمة صدرت منه . وقال ابن النحاس في « التعلية » : حكى الحريري في درة الفواص وروى خلف الأحمر : أنهم صاغوا فُعال منسجماً من أحاد إلى عشار ، وأنشد ما عزى فيه إلى أنه موضوع منه أبياتاً من جملتها :

وَأَلَاتًا وَرُبَاهَا وَخُاسًا فَأَطَعْنَا  
وَسُدَّاسًا وَسُبَاهَا وَتَمَانًا فَأَجْتَلِدْنَا  
وَأَسَاعًا وَعُشَارًا فَأَصْبَدْنَا وَأَصَبْنَا

---

(١) البيت لا يعلم قائله ، ومنخريين : مثل منخر ، وللنخر : الأنف ، والنخران : ثقب الأنف أيضاً ، وفي حديث عمر « للنخريين دعاء عليه » ، وانظر لسان العرب ، مادة « نخر » وقد أورد المؤلف هذا البيت شاهداً للأبيات التي وضعها اللولدون ودست على الشواهد العربية .

## [ الفرع ] الثالث

[ أحوال الكلام النرد والإحجاج به ]

المسوع الفرد هل يقبل ويحتاج به ؟

له أحوال تخصتها من مفردات كلام ابن جني في الخصائص :

أحدها : أن يكون فرداً ، بمعنى أنه لا نظير له في الألفاظ المسنوعة ، مع إطباق العرب على النطق به ، فهذا يقبل ويحتاج به ، ويقاس عليه إجماعاً ، كما قيس على قولهم في شذوذة : شذني<sup>(١)</sup> ، مع أنه لم يسمع غيره لأنه لم يسمع ما يخالفه ، وقد أظبقوا على النطق به .

الحال الثاني : أن يكون فرداً ، بمعنى أن التكلم به من العرب واحد ويخالف ما عليه الجمهور ، قال ابن جني : فنظر في حال هذا المفرد به ، فإن كان فصيحاً في جميع ما عدا ذلك القدر الذي انفرد به ، وكان ما أورده مما يقوله القياس ، إلا أنه لم يرو به استعمال إلا من جهة ذلك الإنسان ، فإن الأولى في ذلك أن يحسن الظن به ولا يحمل على فساد ، قال : فإن قيل : فن أين ذلك وليس يجوز أن يرتجل لغة لنفسه ؟

قول : قد يمكن ، إن ذلك وقع إليه من لغة قديمة طال عهدا ، وحفا رسمها ، فقد أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد بن الحجاج عن أبي خليفة الفضل بن الحباب

---

(١) جاء بالأصل هكذا : شأى ، وفي الخصائص ج ١ ص ١١٥ قال ابن جني : وهذا باب ظاهره التناقض إلا أنه مع تأمله صحيح ، وذلك أن يقل الشيء وهو قياس ويكون غيره أكثر منه إلا أنه ليس بقياس الأول ، وهو لهم في النسب إلى تنوذة : شنى ، وإلى حلوبة : حلى ، قياساً على شنى لأنهم أجروا المنوذة مجرى فضلة ، اهـ ملخصاً .



قال : قال لي ابن عون عن ابن سيرين قال : قال عمر بن الخطاب : كان الشعر علم قوم ، ولم يكن لهم علم أصح منه ، فجاء الإسلام فتشاغلت عنه العرب بالجهاد ، وغزو فارس والروم ، ولتت عن الشعر وروايته ، فلما كثرت الإسلام وجاءت الفتنوح ، واطمأنت العرب في الأمصار ، راجعوا رواية الشعر ، فلم يؤولوا إلى ديوان مدون ، ولا كتاب مكتوب ، وألقوا ذلك ، وقد هلك من العرب من هلك بالموت والقتل ، لحفظوا قل ذلك ، وذهب عنهم كثره .

ثم روى بسنده عن أبي عمرو بن العلاء قال : ما انتهى إليكم مما قالت العرب إلا قلة ، ولو جاءكم وافر لجاءكم علم وشعر كثير .

ومن حاد الراوية قال : أمر النعمان فتنسخت له أشعار العرب في الطنوج<sup>(١)</sup> ، وهي السكراريس ، ثم دفنها في قصره الأبيض ، فلما كان المختار بن أبي عبيد قهول له : إن تحت القصر كبراً ، فاحضره ، فلما فتحه أخرج تلك الأشعار ، فن ثم أهل الكوفة أعلم بالشعر من أهل البصرة .

قال ابن جنى<sup>(٢)</sup> : فإذا كان كذلك لم يقطع على التصحيح بسمع منه ما يخالف الجمهور بالخطأ<sup>(٣)</sup> ، ما دام القياس بمضده ، فإن لم بمضده كرفع المفعول والمضاف إليه ، وجر الفاعل أو نصبه ، فينبغي أن يرد لأنه جاء مخالفاً للقياس والسماح

(١) الطنوج : السكراريس ، ولا واحد لها من لفظها ، ولقد أورد ابن منظور هذه القصة عن ابن جنى وعبارته « في الطنوج يعني السكراريس ثم دفنها » إلخ .  
وعبارة الحصاص « في الطنوج وهي السكراريس » إلخ ج ١ ص ٣٨٧ .  
(٢) بتصرف عن الحصاص ج ١ ص ٣٨٧ .  
(٣) في الأصل : بالخطأ .

جميعاً<sup>(١)</sup> ، وكذا إذا كان الرجل الذي سمعت منه تلك اللفظة المخالفة ، مضموناً في قوله ، مألوفاً منه اللحن ، وفساد الكلام ، فإنه يرد عليه ، ولا يقبل منه<sup>(٢)</sup> .

وإن احتمل أن يكون مصيباً في ذلك لغة قديمة ، فالصواب رده ، وعدم الاحتمال بهذا الاحتمال .

الحال الثالث : أن يفرد به المتكلم ، ولا يسمع من غيره ، لا ما يوافقه ولا ما يخالفه .

قال ابن جنى : والقول فيه أنه يجب قبوله إذا ثبت فصاحته ، لأنه إما أن يكون شيئاً أخذ من نطق به بلغة قديمة ، لم يشارك في سماع ذلك منه ، حل ما قلناه فيمن خالف الجماعة ، وهو فصيح ، أو شيئاً ارتجله فإن الأعرابي إذا قويت فصاحته ، وسمت طبيعته ، تهرف وارتجل ما لم يسبق إليه ، فقد حكى عن رؤبة وأبيه أنهما كانا يرتجلان الفاظاً لم يسمعاها ولا سبقا إليها<sup>(٣)</sup> ، أما لو جاء من منهم ، أو من لم ترق به فصاحته ولا سبقت إلى الأُفْس تقهه ، فإنه يرد ولا يقبل ، فإن ورد عن بعضهم شيء يذمونه كلام العرب وبأباه القياس على كلامها ، فإنه لا يقنع في قبوله أن يسمع من الواحد ولا من العدة القليلة إلا أن يكثر من ينطق به منهم ، فإن كثر قائلوه إلا أنه مع هذا ضعيف الوجه في القياس ، فعبارة وجهان :

---

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ٣٨٧ ، وعبارته : « إذا كان القياس يعاضده فإن لم يكن القياس مسوغاً له كرفع المفعول » إلخ .  
(٢) انظر المرجع السابق ج ١ ص ٣٩٠ .  
(٣) انظر الخصائص ج ٢ ص ٢٥ .

أحدهما : أن يكون من نطق به لم يحكم قياسه<sup>(١)</sup> .

والآخر : أن تكون أنت قصرت عن استدراك وجه صحته ، ويحتمل أن يكون سمعه من غيره ممن ليس فصيحاً ، وكثر استماعه له فسرى في كلامه ، إلا أن ذلك قلما يقع ، فإن الأعرابي الفصيح إذا عدل به عن لفته الفصيحة إلى أخرى سقيمة عانها ولم يعبأ<sup>(٢)</sup> بها .

فالأولى أن يقبل ممن شهرت فصاحته ما يورده ، ويحمل أمره على ما عرف من حاله لا على ما عسى أن يحتمل ، كما أن على القاضي قبول شهادة من ظهرت عدالته ، وإن كان يجوز كذبه في الباطن ، إذ لو لم يؤخذ بذلك ، لآدى إلى ترك الفصيح بالشك وسقوط كل اللغات .

### [ الفرع ] الرابع

[ اللغات والاحتجاج بها ]

قال ابن جنى : اللغات<sup>(٣)</sup> على اختلافها كلمة حجة ألا ترى أن لغة الجعازيين في أعمال « ما » ، ولغة التميميين في تركه ، كل منها يقبله القياس فليس لك أن ترد إحدى اللغتين بصاحبها . وسيأتى في ذلك مزيد كلام في الكفاب السادس .

---

(١) في الحصائص ج ٢ ص ٢ عبارة « لم يحكم قياسه على لغة آباءهم » .  
(٢) عبارة ابن جنى في المرجع السابق « ولم يعبأ بها » ومعناه ولم يأفكس بها ، فكلام ابن جنى أنسب من عبارة السيوطى الناقل عنه .  
(٣) انظر الحصائص ج ٢ ص ١٠ .

## [ الفرع ] الخامس

[ علة امتناع الأخذ عن أهل المدر ]

قال ابن جنى : علة<sup>(١)</sup> امتناع الأخذ عن أهل المدر<sup>(٢)</sup> ، كما يؤخذ عن أهل الوبر ، ما عرض للغات الحاضرة وأهل المدر من الاختلال والفساد ، ولو علم أن أهل مدينة باقون على فصاحتهم لم يعرض للفتنهم شيء من الفساد لوجب الأخذ عنهم ، كما يؤخذ عن أهل الوبر ، وكذلك لو فشا في أهل الوبر ما شاع في لغة أهل المدر من الخلل والفساد لوجب رفض لغتها .

قال : وعلى ذلك العمل في وقفنا هذا لأننا لا نكاد نرى بدويًا فصيحًا ، وإذا كان قد روى أنه صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يلحن فقال : « أرشدوا أخاكم فقد ضل » ، وسمع عمر<sup>(٣)</sup> رجلاً يلحن ، وكذلك على<sup>(٤)</sup> حتى حمله ذلك على وضع النحو ، إلى أن شاع أو استمر فساد الألسنة مشهوراً ظاهراً ، فينبغي

(١) انظر المرجع السابق ج ٢ ص ٥ .

(٢) قال في اللسان : قال عامر قتيبي صلى الله عليه وسلم : « لنا الوبر ولسكن المدر »  
إعما عن المدر : المدن أو الحضر ، وعن بالوبر : الأخبية لأن أبنية البادية بالوبر .  
(٣) روي أن أخذ ولاية عمر كتب إليه كتاباً لحن فيه ، فسكت إليه عمر :  
« أن فتح كتابك سوطاً » ، والمراد بأحد الولاية : أبو موسى الأشعري ، وانظر  
الخصائص ج ٢ ص ٨ .

(٤) روي من حديث عن مع الاعرابي الذي أقره المقرئ : « أن الله برىء من المشركين ورسوله » بكسر اللام في رسوله ، حتى قال الاعرابي : « برئت من رسول الله » فأنكر ذلك على عليه السلام ، ورسم لأي الأسود من حمل النحو مرسوماً وانظر : المرجع السابق .

أن يستوحش من الأخذ من كل أحد إلا أن تقوى لفته ، وتشيع فصاحته ،  
وقد قال الفراء في بعض كلامه : « إلا أن نسمع شيئاً من بدوى فصيح ففقوله » .

## [ الفرع ] السادس

[ في العربي الفصيح ينتقل لسانه ]

قال ابن جنى : العمل في ذلك أن ينظر حال ما انتقل إليه ، فإن كان فصيحاً  
مثل لفته أخذ بها ، كما يؤخذ بما انتقل عنها<sup>(١)</sup> ، أو فاسداً فلا يؤخذ بالأولى<sup>(٢)</sup> .

قال : فإن قيل فما يؤمنك - أن تكون كما وجدت في لفته فساداً بعد أن  
لم يكن فيها - أن يكون فيها فساد آخر لم تعلمه ؟

قيل : لو أخذ بهذا لأدى إلى أن لا تطيب نفس بلفة ، وأن يتوقف عن  
الأخذ من كل أحد ، مخافة أن يكون في لفته زبج لا تعلمه الآن ، ويجوز أن يعلم  
بعد زمان ، وفي هذا من الخطأ<sup>(٣)</sup> ما لا يخفى .

فالصواب الأخذ بما عرف صحته ، ولم يظن فساده ، ولا يلتفت إلى  
احتمال الخطأ فيه ما لم يبين .

---

(١) عبارة ابن جنى : « اعلم أن الممول عليه في نحو هذا أن تنظر ما انتقل إليه  
لسانه ، فإن كان إنما انتقل من لفته إلى لفة أخرى مثلها فصيحة ، وجب أن يأخذ بلفته  
التي انتقل إليها ، كما يؤخذ بها قبل انتقال لسانه إليها ، حتى كأنه إنما حضر غالب من  
أهل اللثة التي صار إليها ، أو نطق ساكت من أهلها » ، وانظر : ج ٢ ص ١٢  
من الخصائص .

(٢) قال ابن جنى : « فإن كانت اللثة التي انتقل لسانه إليها فاسدة لم يؤخذ بها ،  
[ ويؤخذ ] بالأولى ، حتى كأنه لم يزل من أهلها وهذا واضح » ، وانظر : الخصائص  
ج ٢ ص ١٢ .

(٣) الخطأ : المنطق الفاسد المضطرب .

## [ الفرع ] السابع

[ في تداخل اللفظ ]

قال في الخصائص : إذا اجتمع في كلام الفصحى لفظان فصاعداً ، كقوله :  
وأشرب الماء ما في نحوه عطشٌ إلا لأن عيونهُ سليلٌ واديهاً<sup>(١)</sup>  
فقال : « نحوه » بالإشباع ، و « عيونهُ » بالإسكان فهنئى أن يُعامل  
حال كلامه .

فإن كانت<sup>(٢)</sup> اللفظتان في كلامه متساويتين في الاستعمال كثرتهما واحدة ،  
فأخلق<sup>(٣)</sup> الأمر به أن تكون قبيلته تواضعت في ذلك المعنى على تبتك اللفظيين ،  
لأن العرب قد تفعل ذلك للعاجة إليه في أوزان أشعارها وسعة تصرف أقوالها ،  
ويجوز أن تكون لفته في الأصل إحداها ، ثم إنه استفاد الأخرى من قبيلة  
أخرى ، وطال بها عهد ، وكثر استعماله لها ، فلحقت بطول المدّة ، واتصال  
الاستعمال بلفته الأولى .

---

(١) استشهد ابن جنى بهذا البيت مرتين في الخصائص : الأولى : في ج ١ ص ٢٧٩ ،  
والشطر الأول منه رواء هكذا :

• وأشرب الماء ما في نحوه عطش •

والثانية : في ج ٢ ص ١٨ ، وروايته كالتى معنا ، والبيت فيه إشباع في نحوه ،  
وإسكان في عيونهُ ، وهو مروى عن قطرب .

(٢) في الأصل : كان ، والعبارة كما صوبناها ثابتة في الخصائص ج ١ ص ٣٧٢ .

(٣) في الخصائص : « فإن أخلق الأمر به » ج ١ ص ٣٧٢ ، وأخلق الأمر به  
معناه : أخلق الأشياء به .

وإن كانت إحدى اللفظين أكثر في كلامه من الأخرى ، فأخلاق<sup>(١)</sup>  
الأمر به أن تكون القليلة الاستعمال هي الطارئة عليه ، والكثيرة هي  
الأولى الأصلية .

ويجوز أن تكونا مما افتتن له ولقبيلة ، وإنما قلت إحداهما في استعماله  
لضمها في نفسه ، وشذوذها من قياسه .

وإذا كثرت على المعنى الواحد ألفاظ مختلفة ، فسُميت في لغة إنسان فعل  
ما ذكرناه كما جاء عنهم في أسماء الأسد ، والسيف ، والخمر ، وغير ذلك ،  
وكانت تعرف<sup>(٢)</sup> الصيغة واللفظ واحد ، كقولهم : رَغْوَةُ اللبن ، ورَغْوَتُهُ ، ورِغْوَتُهُ ،  
ورِغَاوَتُهُ<sup>(٣)</sup> ، كذلك مثلنا

وكذلك قولهم : جئته من عَلٍ ، ومن عَلِيٍّ ، ومن عَلَا ، ومن عَلُوًّا ،  
من عَلَوٍ ، ومن عَلَوِيٍّ ، ومن عَلَالٍ ، ومن مُعَالٍ ، فكل ذلك لغات لجماعات ،  
قد تجميع لإنسان واحد .

قال الأصمعي : اختلف رجلان في الصقر ، فقال أحدهما : بالصاد ، وقال  
الأخر : بالسين ، فتراضيا بأول وارد عليهما ، فحكيا ما هما فيه ، فقال : لا أقول  
كما قلتما وإنما هو الزقر<sup>(٤)</sup>

(١) في الحصائص ج ١ ص ٣٧٢ قال ابن جنى : « فأخاق الحاليين به في ذلك  
أن تكون القليلة في الاستعمال هي المفادة ، والكثيرة هي الأولى الأصلية » .

(٢) في الأصل : تنصرف

(٣) في المرجع السابق ج ١ ص ٣٧٣ أضاف : رِغَاوَتُهُ ورِغَاوَتُهُ بكسر الراء وضمها

(٤) قال ابن جنى بمد هذه القصة : « أفلا ترى إلى كل واحد من الثلاثة ،  
كيف أفاد في هذه الحال إلى لنته لنتين آخرين معها ، وهكذا تتداخل اللغات » ،  
وانظر الحصائص ج ١ ص ٣٧٤ .

وعلى هذا يتخرج جميع ما ورد من التداخل ، نحو : قَلَى يَقْلَى<sup>(١)</sup> ، وسَلَا  
يَسْلَا ، وطَهَّرَ فهو طاهر ، وشَمَّرَ فهو شاعر ، فـكـل ذلك إنما هو لغات تداخلت  
فتركبت بأن أخذ الماضى من لفة ، والمضارع أو الوصف من أخرى لا تنطق  
بالماضى كذلك ، فحصل التداخل والجمع بين اللفتين ، فإن من يقول قَلَى<sup>(٢)</sup>  
يقول فى المضارع : يقلى<sup>(٣)</sup> ، والذي يقول : يَقْلَى ، يقول فى الماضى : قَلَى ، وكذا  
من يقول : سلا ، يقول فى المضارع : يسلو ، ومن يقول فيه : يسلا ، يقول  
فى الماضى : سَلَى ، فتلاقى أصحاب اللفتين فسمع هذا لفة هذا ، وهذا لفة هذا ،  
فأخذ كل واحد من صاحبه ما ضمه إلى لفته ، فتركبت هناك لفة ثالثة ، وكذا  
شاعر وطاهر إنما هما من شَمَّرَ وطَهَّرَ بالفتح ، وأما بالضم فوصفه على فعيل ،  
فالجمع بينهما من التداخل .

انتهى كلام ابن جنى . *مرآتية تكويز علوم حسنى*

وقد حكى غيره فى استعمال اللفتين المتداخلتين قوانين أحدهما : أنه<sup>(٤)</sup>  
يجوز مطلقاً .

والثانى : إنما يجوز بشرط ألا<sup>(٥)</sup> يؤدي إلى استعمال لفظ مهمـل  
كالجَبِك<sup>(٦)</sup> .

(١) فى الأصل : فلا يقلا .

(٢) فى الأصل : قلا .

(٣) فى الأصل : يقلا .

(٤) فى الأصل : أن .

(٥) فى الأصل : أن لا .

(٦) الجبِك : طرائق النجوم ، أو الضائق الحسن ، أو الطرائق الحسنة ، وبهذا

فسر قوله تعالى : « والسما ذات الجبِك » .



## [ الفرع ] الثامن

[ في عدم الاحتجاج بكلام المولدين ]

أجمعوا على أنه لا يصح بكلام المولدين ، والمحدثين في اللغة والعربية ،  
وفي الكشف<sup>(١)</sup> ما يقتضى تخصيص ذلك بغير أئمة اللغة ورواتها ، فإنه استشهد  
على مسألة بقول حبيب بن أوس ، ثم قال : وهو وإن كان محدثاً لا يستشهد  
بشعره في اللغة ، فهو من علماء العربية فاجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه ، ألا ترى  
إلى قول العلماء : الدليل عليه بيت الحامنة فهتقدمون بذلك لتوثيقهم بروايته وإتقانه ،



[ أول الشعراء المحدثين ]

أول الشعراء المحدثين : بشار<sup>(٢)</sup> بن برد ، وقد احتج صيبويه في كتابه  
ببعض شعره تقريباً إليه ، لأنه كان هجاء لترك الاحتجاج بشعره ، ذكره  
المرزباني وغيره ، ونقل ثعلب عن الأصمعي قال : ختم الشعر بإبراهيم بن هرمة ،  
وهو آخر المصحح .

(٢) للإمام محمد بن عمر الزعفراني التتوي سنة ٨٠٠ هـ .

(١) أبو حنيفة بشار بن برد أحد الفقهاء الكوفيين ، ولد في كوفته سنة ١٠٠ هـ .

توفي سنة ١٩٧ هـ .

## [ الفرع ] التاسع

[ في عدم الاحتجاج بكلام مجهول قائله ]

لا يجوز الاحتجاج بشعر أو نثر لا يعرف قائله ، صرح بذلك ابن الأنباري في الإنصاف<sup>(١)</sup> ، وكان علة ذلك خوف أن يكون لولد أو من لا يوثق بنصاحته ، ومن هذا يعلم أنه يحتاج إلى معرفة أسماء شعراء العرب وطبقاتهم .

قال ابن النحاس في « التمايقة » : أجاز الكوفيون إظهار أن بمد كي ، واستشهدوا بقول الشاعر :

أرذت إكيمياً أن تطير بقرتي فتتر كما شئنا بيضاء بلقع<sup>(٢)</sup>

قال : والجواب أن هذا البيت غير معروف قائله ، ولو عرف لجاز أن يكون من ضرورة الشعر .

(١) انظر المسألة رقم ٨٠ من كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف ج ٢ ص ٥٨٣ وعبارة الأنباري : « هذا البيت غير معروف ، ولا يعرف قائله فلا يكون حجة » ، وقد علق عليه الشيخ محي الدين عبد الحميد بقوله : « لا نرى لك أن تقر هذا - لا في هذا الموضع ، ولا في غيره ، ولا على لسان الكوفيين ولا البصريين - فكم من الشواهد التي يستدل بها هؤلاء وهؤلاء ، وهي غير منسوبة ، ولا لها سوابق أو لواحق ، وفي كتاب سيبويه وحده خمسون بيتاً لم يثر لها المقام بعد الجهد والعناء الشديدين على نسبة لقائل معين » .

(٢) تطير : تسرح ، شئنا : القرية البالية المتخربة ، البيضاء : اللقطة لا ماء فيها ، البلقع : الأرض القراء لا شيء فيها ، وعمل الاستشهاد ولسكيا أي : حيث أظن الشاعر أن المصدرية بمد كي .

وقال أيضاً : ذهب الكوفيون إلى جواز دخول اللام في خبر لكن ،  
واحتجوا بقول الشاعر :

• وَلَسْكَنِي مِنْ حُبِّهَا لَعْمِيدٌ <sup>(١)</sup> •

والجواز، أن هذا البيت لا يعرف قائله ، ولا أوله <sup>(٢)</sup> ، ولم يذكر منه إلا هذا ،  
ولم ينشده أحد من وثق في اللغة ، ولا عزي إلى مشهور بالضبط والإتقان ،  
وفي ذلك ما فيه .

وفي تعاليق ابن هشام على الألفية استدل الكوفيون على جواز مد المقصور  
للضرورة بقوله :

• قَدْ هَلَيْتُ أُخْتُ بَيْتِ السَّلَامِ <sup>(٣)</sup> •

وعلمت ذلك مع الجـ راد أن نِعْمَ مَا كُولاَ عَلَى الْخِوَادِ  
يَا لَكَ مِنْ نَمْرِ وَمِنْ شَيْشَاءٍ يَنْشَبُ فِي الْمَسْجَلِ وَاللَّمَاءِ <sup>(٤)</sup>

مرآتية كويتية علوم

(١) هذا هجزي بيت ، وصدره الذي رواه ابن عقيل :

• يَلُومُونِي فِي حُبِّ لَيْسَى عَوَاذِي •

والشاهد فيه « ولسكني لعמיד » حيث قرن خبر لسكن باللام ، والبصريون يرون  
ذلك شاذاً لا يجوز القياس عليه ، والكوفيون يرونه سائماً جائزاً .

(٢) أوله ما ذكرناه في رواية ابن عقيل .

(٣) هذا البيت أورده المؤلف في كتابه « الزهر » ، وكذا أورد المعنى

في شرح شواهد الألفية وبنو السملة هم بنو عمرو بن ربوع ، قال آخر :

يَا قَاتِلَ اللَّهِ بِنِ السَّمَلَةِ عَمْرُو بْنُ رَبُوعٍ شَرَارَاتِ

أوله معنى آخر سنذكره في الشاهد التالي ، والشاهد فيه « السلاء » حيث

مد المقصور . فأسله السملة .

(٤) قال الأنباري في الإنصاف ج ٣ ص ٧٤٦ المسألة رقم ١٠٩ : أما

الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا : الدليل على جواز مد المقصور أنه جاء ذلك عن العرب

في أشعارهم ، قال الشاعر :

فد السعلا ، وانلخوا ، واللها ، وهي مقصورات ؛ قال : والجواب عندنا انه لا يعلم قائله فلا حجة فيه ؛ لكن ذكر في شرحه للشواهد ما يخالف ذلك .  
فإنه قال : طعن عبد الواحد الطواح في كتابه « بنية الأمل » في الاستشهاد بقوله :

• لَا نُكْثِرُنْ إِنْى عَسَيْتُ صَائِماً<sup>(١)</sup> •

وقال : هو بيت مجهول لم ينسبه الشراح إلى أحد فسقط الاحتجاج به ، ولو صح ما قاله لسقط الاحتجاج بخمسين بيتاً من كتاب سيبويه فإن فيه ألف بيت قد حرف قائلوها ، وخمسين مجمولة القائلين .

قد علمت أم أي السعلاء وعلمت ذلك مع الجراء  
أن نعم ، أكو لا نطى الخواء يا لك من تمر ومن شيشاء  
• ينشب في السعل واللها •

وهذه الأبيات قيل : هي لأعرابي من أهل البادية ، وقيل : هي لأبي المقدم الراجز ، والسعلاء أصله : السعلاة قيل : هي النول أو ساحرة الجن ، والجراء : اللثاء والصبا ، والخواء : الخلاء ، والشيشاء : الشيس من التمر ، وينشب : يعاق ، والمسعل : موضع السعال من الحلق ، واللها : جمع لهاة ، وهي هنة مطبقة في أقصى سقف الفم ومحل الاستشهاد في اللها حيث مد المقصور وأصله اللهاة ، والخواء أصله المد فلا شاهد فيه كما زعم الأنباري .

(١) قال العيني صدره :

• أكثر في السعل ملحا دائماً •

قال أبو حيان : « هذا مجهول لم ينسبه الشراح إلى أحد فسقط الاحتجاج به » وكذا قال عبد الواحد في « بنية الأمل » .  
قلت : لو كان الأمر كذلك لسقط الاحتجاج بخمسين بيتاً من كتاب سيبويه لم يعلم قائلها ، وقد حرف ابن الشجري هذا الرجز ، فأنشده :  
قم قائماً قم قائماً إني عسيت صائماً -  
والشاهد في « عسيت صائماً » وذلك لأن الأصل أن يكون خبر عسى فعلاً مضارعاً ، وقد جاء في البيت مفرداً وهو ناد .

## [ الفرع ] العاشر

[ هل يقبل قول القائل : حدثني الثقة ؟ ]

إذا قال [ قائل ] : حدثني الثقة فهل يقبل ؟ قولان :

في علم الحديث وأصول الفقه رَجَّحَ كَثِيرٌ مَرَجَّحُونَ ، وقد وقع ذلك لسببوه كثيراً بمعنى به الخليل وغيره ، وكان يونس يقول : حدثني الثقة من العرب ، فقيل له : مَنْ الثقة ؟ قال : أبو زيد . قيل له : فلم لا تسميه ؟ قال : هو حي بعدُ فأنا لا أسميه .

## [ الفرع ] الحادي عشر

[ طرح الشاذ وعدم الاهتمام به ]

قال ابن السراج في الأصول - بعد أن قرر أن أفل التفضيل لا يأتي

من الألوان - فإن قيل : قد أنشد بعض الناس :

يا لَيْدِي مِثْلَكَ فِي الْبِيْضِ أَبْيَضُ مِنْ أُخْتِ بَنِي أَبَاضٍ<sup>(١)</sup>

(١) استشهد الأنباري في الإنصاف بهذا البيت للكوفيين الذين يميزون بين أفل التفضيل ، وصيغتي التعجب من خصوص البياض والسواد دون سائر الألوان ، لسكونهما أصلاً الألوان كلها ، والبصريون ينعنون ذلك ، ويحكمون على ما جاء من كلام العرب بما ظاهره ذلك ، بأنه شاذ أو يكدر « أفل » في مثل قول هذا الراجز صفة مشبهة لا أفل تفضيل ، هذا ورواية الأنباري هكذا :

جارية في ذرعها الفضاض تقطع الحديث بالايماض

\* أبيض من أخت بني أباض \*

فالجواب : أن هذا موصول على فساد ، وليس البيت الشاذ ، والكلام المحفوظ بأدنى إسناد حجة على الأصل المجتمع عليه في كلام ولا نحو ولا فقه<sup>(١)</sup> ، وإنما يركن إلى هذا ضيقة أهل الدعوة ومن لا حجة معه .

وتأويل هذا وما أشبهه كتأويل ضيقة أصحاب الحديث واتباع القصاص في الفقه ، انتهى . فأشار بهذا الكلام إلى أن الشاذ ونحوه يطرح<sup>(٢)</sup> طرْحاً ولا يهتم بقاويله .

## [ الفرع ] الثاني عشر

[ متى يكون التأويل مستساغاً ومتى لا يكون ؟ ]

قال أبو حيان في شرح التسميل : التأويل إنما يسوغ إذا كانت الجادة<sup>(٣)</sup> على شيء ، ثم جاء شيء يخالف الجادة فيتأويل .  
أما إذا كان لغة طائفة من العرب لم تتكلم إلا بها فلا تأويل .  
ومن ثم كان مردوداً تأويل أبي علي « ليس الطيب إلا المسك »<sup>(٤)</sup> على أن فيها ضمير الشأن لأن أبا عمرو نقل أن ذلك لغة تميم .

ومعنى تقطع الحديث بالابيض : أن المرأة إذا أومضت ، قطعوا حديثهم للنظر إليها لبراعة جمالها ، وبنو أبيض : قوم اشتهروا ببيض ألوانهم ، ولقد نسب البغدادي هذا الرجز لرؤية بن العجاج ، وانظر الخزانة ج ٣ ص ٤٨٣ ، والانصاف المسألة رقم ١٦ ، ورضي الدين في شرح السكاية ج ٢ ص ١٩٩ .

(١) أي مثل ذلك ليس حجة أيضاً في نحو ولا فقه .

(٢) يطرح طرْحاً : أي يبعد إبعاداً .

(٣) الجادة ، يقال : فلان جاد جدد أي مجتهد ، فالجادة : هم المجتهدون ، والجادة : معظم الطريق أيضاً .

(٤) استشهد بعض النحويين بهذا المثال على أن صي يظن عليها الحرفية —

### [ الفرع ] الثالث عشر

قال أبو حيان أيضاً : إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال ،  
ورد به على ابن مالك كثيراً في مسائل استدلالها بأدلة العودة التأويل ،  
عنها استدلاله على قصر الأخ بقوله :

أَخَاكَ الَّذِي إِنْ تَدَعُهُ لِمَسَلَةٍ يُجْبِكَ بِمَا تَبْغِي وَيَكْفُوكَ مِنْ بَبْغِي (١)

فإنه يحتمل أن يكون منصوباً بإضمار فعل أى الزم ، وإذا دخل الاحتمال  
سقط به الاستدلال .

### [ الفرع ] الرابع عشر

[ رواية الأبيات بأوجه مختلفة ]

كثيراً ما تروى الأبيات على أوجه مختلفة ، وربما يكون الشاهد في بعض  
حوز بعض ، وقد سنات عن ذلك قديماً ، فأجبت بما همال أن يكون الشاعر

---

== حيث رفع الطيب والمسك جيماً ، وبما حكى أن بعض العرب قيل له : فلان  
يتهددك ، فقال : « عليه رجلا ليسى » فأنى بالياء وحدها من غير نون الوقاية ،  
ولو كان فعلا لأنى بها كسائر الأفعال ، وانظر الإنصاف المسألة رقم ١٨ ، وهنا نقل  
السيوطى عن أبي حيان : أن التأويل لا يجوز إذا كان الكلام لنة لقوم أو طائفة من العرب .  
(١) نقل السيوطى عن أبي حيان أن ابن مالك استدلال بهذا البيت على قصر نصب  
« أخاك » على الإغراء بإضمار « الزم » ورد عليه أبو حيان بأن إضمار الفعل مجرد  
احتمال ، والدليل إذا دخل الاحتمال سقط به الاستدلال ، وتبني الأعلى من الهنية  
وهى الحاجة ، والثانية من البغى . وهم التمدى ،

أنشد مرة هكذا ومرة هكذا ، ثم رأيت ابن هشام قال في شرح الشواهد :  
روى قوله :

• ولا أرضَ أبقلَ إبقالها •

بالتذكير والتأنيث مع نقل الهمزة ، فإن صح أن القائل بالتأنيث هو القائل  
بالتذكير ، صح الاستشهاد به على الجواز من غير الضرورة ، وإلا فقد كانت  
العرب ينشد بعضهم شعر بعض ، وكل يتكلم على مقتضى سجيته التي فطر عليها ،  
ومن هنا تكثرت الروايات في بعض الأبيات ، انتهى .



مرکز تحقیق ونگارش کتب و اسناد

(١) هذا البيت من شواهد سيبويه ج ١ ص ٢٤٠ ، والبرد في « المذكر  
وال مؤنث » ص ١١٢ ، والمخصص ٨٠ / ١٦ ، وأمثال أبي عكرمة ٨ / ٥ ،  
وشرح ابن يمين على الفصل ج ٥ ص ٩٤ ، ولسان العرب ج ١٢ ص ٢٥٢ ،  
وج ١١ ص ٢٠٦ ، والبلغة للأبشاري ص ٦٣ ، وهو لما مر بن جوين ، وكان  
من الخلاء حتى أن فرسه تبرأ وأمنه ، والبيت من كلمة وصف بها أرضاً مخضبة بكثرة  
ما نزل بها من القيث ، وقبله :

وجارية من بنات اللو ك فمعت بالرمح خلخالها  
ككرفثة القيث ذات الصبي ر ترمي السحاب ويرمي لها  
تواعدها بمد مر النجو م كلفاء تكثر نطالها  
فلا مزنة ودقت ودقها ولا أرض أبقل إبقالها

والمزنة : السحاب ؛ والودق : المطر ، قال الاعمى ، والشاهد فيه ؛ حذف التاء من  
أبقلت لأن الأرض بمعنى المسكان ، فكأنه قال : « ولا مكان أبقل إبقالها » ولكن  
ابن هشام استشهد بالبيت على أن « أبقل » روى برويتين : أخذ كبير وانأيت



## فصل

[ في حكم معرفة اللغة والنحو والتصريف ، ثم التواتر والآحاد والرواة ]

ملخص من « المحصول » للإمام نضر الدين الرازي مع زيادات من شروحه .

قال : اعلم أن معرفة اللغة والنحو والتصريف فرض كفاية ، لأن معرفة الأحكام الشرعية واجبة بالإجماع ، ومعرفة الأحكام بدون معرفة أدلها مستحيل ، فلا بد من معرفة أدلتها ، والأدلة راجعة إلى الكتاب والسنة ، وهما واردان بلغة العرب ومحوم وتصريفهم ، فإذا تَوَقَّفَ العلم بالأحكام على الأدلة ، ومعرفة الأدلة تتوقف على معرفة اللغة والنحو والتصريف ، وما يتوقف على الواجب المطلق ، وهو مقدور المكلف ، فهو واجب ، فإذا معرفة اللغة والنحو والتصريف واجبة .

قال : ثم الطريق إلى معرفتها إما النقل المحض كأكثر اللغة ، أو العقل مع النقل كقولنا الجع المثل باللام للموم ، لأنه يصح استثناء أي فرد منه ، فإن صحة الاستثناء بالنقل ، وكونه معيار العموم بالعقل .

فعرفة كون الجمع المذكور له بالتركيب من النقل والعقل ، وأما العقل المحض فلا مجال له في ذلك .

قال : فالنقل المحض إما تواتر أو آحاد ، وعلى كل منهما إشكالات :

أما التواتر : فالإشكال عليه من وجوه :

أحدها : أنا نجد الناس مختلفين في معاني الألفاظ - التي هي أكثر الألفاظ - فتداولها ودورانها على ألسنة المسلمين - اختلافاً شديداً لا يمكن فيها القطع بما هو

الحق كلفظة ( الله ) فإن بعضهم زعم أنها عبرية ، وقال قوم : سريانية ، والذين جعلوها عربية اختلفوا ، هل هي مشتقة أو لا ؟

والقائلون بالاشتقاق اختلفوا اختلافاً شديداً ، ومن تأمل أدلتهم في تعيين مدلول هذا اللفظ علم أنها معارضة ، وأن شيئاً منها لا يفيد الظن الغالب فضلاً عن اليقين ، وكذلك اختلفوا في لفظ الإيمان ، والكفر ، والصلاة ، والزكاة ، فإذا كان هذا الحال في هذه الألفاظ التي هي أشهر الألفاظ والحاجة إليها ماسة جداً ، فما ظنك بسائر الألفاظ ؟

وإذا كان كذلك ظهر أن دعوى التواتر في اللفظة والنحو متمنذر .

وأجيب عنه بأنه وإن لم يمكن دعوى التواتر في معانيها على سبيل التفصيل ، فإننا نعلم معانيها في الجملة ، فنعلم أنهم يطالبون لفظاً ( الله ) على الإله المعبود بحق ، وإن كنا لا نعلم مسمى هذا اللفظ أذاته ؟ أم كونه معبوداً ؟ أم كونه قادراً على الاختراع ؟ أم كونه ملجأً للخلق ؟ أم كونه بحيث تتعبر العقول في إدراكه ؟ إلى غير ذلك من المعاني المذكورة لهذا اللفظ ، وكذا القول في سائر الألفاظ .

الإشكال الثاني : أن من شرط التواتر استواء الطرفين والواسطة .

فهب أنا علمنا حصول شرط التواتر في حفاظ اللفظة والنحو والتعريف في زماننا ، فكيف نعلم حصولها في سائر الأزمنة ؟

وإذا جهلنا شرط التواتر جهلنا القواعد ضرورة ، لأن الجهل بالشرط يوجب الجهل بالمشروط .

فإن قيل الطريق إليه أمران :

أحدهما : أن الذين شاهدناهم ، أخبرونا : أن الذين أخبرهم بهذه اللغات

كانوا موصوفين بالصفات المعبرة في التواتر ، وأن الذين أخبروا عن أخبارهم كانوا كذلك ، إلى أن يعصل النقل بزمان الرسول صلى الله عليه وسلم .

والآخر : أن هذه الألفاظ لو لم تكن موضوعة لهذه اللغات ثم وضعها بواضع لهذه المعاني ، لاشتهر ذلك وعرف ، فإن ذلك مما تعرفه الدوامى على نقله .

قلنا : أما الأول ففيه صحيح ، لأن كل واحد يتأ حين يسمع لغة مخصوصة من إنسان ، فإنه لم يسمع منه ، أنه سمعه من أهل التواتر ، وهكذا بل تحرير هذه الدعوى على هذا الوجه ، مما لا يفهمه كثير من الأدباء ، فكيف يدعى عليهم أنهم علموه بالضرورة ؟ بل الغاية القصوى في راوى اللغة أن يسنده إلى كتاب صحيح ، أو إلى إسناد متقن ، ومعلوم أن ذلك لا يفيد اليقين .

وأما الثاني فضعيف أيضاً ، لأن ذلك الاشتهار إنما يجب في الأمور العظيمة ، وليس هذا منه ، بل نحننا أنه منه ، لكن لا نسلم أنه لم يشتهر ، فإنه قد اشتهر ، بل بلغ مبلغ التواتر : أن هذه اللغات إنما أخذت عن جمع مخصوص كالظليل ، وأبي عمرو ، والأصمى ، وأقرانهم ، ولا شك أن هؤلاء ما كانوا معصومين ، ولا بالفين حد التواتر ، وإذا كان كذلك لم يحصل القطع واليقين بقولهم .

أقصى ما في الباب أن يقال : نعلم قطعاً أن هذه اللغات بأسرها غير منقولة على سبيل الكذب ، ونقطع بأن فيها ما هو صدق قطعاً ، لكن كل لفظة عيِّداها فإننا لا يمكننا القطع بأنها من قبول ما نقل صدقاً ، وحينئذ لا يبقى القطع في لفظ معين أصلاً ، هذا هو الإشكال على من ادعى التواتر في نقل اللغات . . . هذا كلام الإمام (١) .

(١) الإمام غفر الله له والرازي كما تقدم .

وتعقبه الأصحاب بأن كون اللفظة مأخوذة ممن لم يبلغ عدد القوائم ، لا يصلح أن يكون سنداً لمنع عدم شهرة نقل اللغات عن موضوعاتها الأصلية إلى غيرها ، لأن عدم مصونتهم لا يستلزم وقوع النقل والتمويه ، بل يثبت به احتمالاً ، وذلك لا يقدح في دعوى انتفاء اللازم . انتهى الأمر كما قال .

ثم قال الإمام : وأما الآحاد فالإشكال عليه من وجوه :

منها أن الرواة له مجروحون ليسوا سالمين عن القدح ، بيانه أن أصل الكذب المصنفة في النحو واللفظة : كتاب سيبويه ، وكتاب العين .

أما كتاب سيبويه فقدح الكوفيين فيه وفي صاحبه أظهر من الشمس ، وأيضاً فالبرد كان من أجل البصريين وهو أفرد كتاباً في القدح فيه .  
وأما كتاب العين فقد أطبق الجمهور من أهل اللفظة على القدح فيه .

وأيضاً فإن ابن جنى أورد باباً في كتاب الخصائص<sup>(١)</sup> في قدح أكابر الأدباء بعضهم في بعض ، وتكذيب بعضهم بعضاً ، وأورد باباً آخر في أن لغة أهل الورد أصح من لغة أهل المدر<sup>(٢)</sup> ، وغرضه من ذلك القدح في الكوفيين ، وأورد باباً آخر<sup>(٣)</sup> في كلمات من الغريب لا يعلم أحد أتى بها إلا ابن أحر الباهل .

وروى عن رؤبة وأبيه : أنهما كانا يرتجلان ألفاظاً لم يسمعاها<sup>(٤)</sup> ، ولا سيقا إليها ، وعلى ذلك قال المازني : ما قيس على كلام العرب فهو من كلامهم ،

(١) انظر الخصائص ج ٣ ص ٢٨٢ - ٣٠٩ باب « في مقطعات اللبابة » .

(٢) انظر الجزء الثاني من الخصائص ص ٥ - ١٠ .

(٣) انظر الخصائص ج ٢ ص ٢٤ .

(٤) انظر الخصائص ج ٢ ص ٢٥ .

وأيضاً فالأصمى كان منسوباً إلى الخلاء ، ومشهوراً بأنه كان يزيد في اللفظة ما لم يكن منها .

والمعجب من الأصوليين : أنهم أقاموا الدلائل على خبر الواحد أنه حجة في الشرع ، ولم يقيموا الدلالة على ذلك في اللفظة ، وكان هذا أولى ، وكان من الواجب عليهم أن يبحثوا عن أحوال اللغات ، والنحو ، وأن يتفحصوا عن أحوال جرحهم ، وتهديلمهم ، كما فعلوا ذلك في رواية الأخبار ، لكنهم تركوا ذلك بالكلمة مع شدة الحاجة إليه ، فإن اللفظة والنحو ، يجريان مجرى الأصل للاستدلال بالنصوص . . انتهى .

قال الأصمباني : وأما قوله : وأورد ابن جنى باباً في كلمات من الغريب لم يأت بها إلا الباهل ، فاعلم أن هذا القدر وهو انفراد شخص بنقل شيء من اللغة العربية لا يقدح في عدالته ، ولا يلزم من نقل الغريب أن يكون كاذباً في نقله ، ولا قصد ابن جنى ذلك .

وأما قول المسازني : ما قيس إلى آخره ، فإنه ليس بكذب ولا تجويز للكذب ، لجواز أن يرى القياس في اللغات ، أو يحمل كلامه هذه القاعدة وأمثالها ، وهي أن الفاعل في كلام العرب مرفوع ، فكل ما كان في معنى الفاعل فهو مرفوع .

وأما قوله : إن الأصوليين لم يقيموا إلى آخره ، فضعيف جداً ، وذلك أن الدليل الدال على أن خبر الواحد حجة في الشرع ، يمكن التمسك به في نقل اللفظة آحاداً ، إذا وجدت الشروط المتبعة في خبر الواحد ، فلعلهم أهملوا ذلك ، اكتفاء منهم بالأدلة الدالة على أنه حجة في الشرع .

وأما قوله : كان الواجب أن يبحثوا عن أحوال الرواة إلى آخره ، فهذا حق

فقد كان الواجب أن يفعل ذلك ، ولا وجه لإجماله مع احتمال كذب من لم تعلم عدالته .

وقال القرافي : في هذا الأخير إنما أهملوا ذلك لأن الدرامي معروفة على الكذب في الحديث ، لأسبابه المعروفة ، الحاملة للواضعين على الوضع .

وأما اللفظة فالدواعي إلى الكذب عليها في غاية الضعف ، وكذلك كتب النفاة لا تكاد نجد فروعها موضوعة على الشافعي أو مالك أو غيرها ، ولذلك جمع الناس من الشئنة موضوعات كثيرة وجدوها ، ولم يجدوا من اللفظة وفروع النفاة مثل ذلك ، ولا قريباً منه ، ولما كان الكذب والخطأ في اللفظة وغيرها في غاية الندرة : اكتفى العلماء فيها بالاعتقاد على الكتب المشهورة المتداولة ، فإن شهرتها وتداولها يمنع ذلك مع ضعف الداعية له ، فهذا هو الفرق .

ثم قال الإمام : والجواب عن الإشكالات كلها أن اللفظة والنحو والتصرف تنقسم إلى قسمين :

قسم منه متواتر ، والعلم الضروري حاصل بأنه كان في الأزمنة الماضية موضوعاً لهذه المعاني ، فإننا نجد أنفسنا جازمة بأن السماء والأرض كانتا مستعملتين في زمنه صلى الله عليه وسلم في معناها المعروف ، وكذلك الماء والهواء والنار وأمثالها ، وكذلك لم يزل الفاعل مرفوعاً ، والمفعول منصوباً ، والمضاف إليه مجروراً .

وقسم منه مقلنون : وهو الألفاظ الغريبة ، والطريق إلى معرفتها الآحاد .

وأكثر ألفاظ القرآن ونحوه وتصريفه من القسم الأول .

والثاني منه : قلبي جداً فلا يتمسك به في القطعيات ، ويتمسك به

في الظنيات ، انتهى .

## خاتمة

[ في النقل عن النفي ]

قال الشيخ بهاء الدين بن النعمان في « التعليقة » : النقل عن النفي فهو شيء ، لأن حاصله أتى أسمع هذا ، وهذا لا يدل على أنه لم يكن .

## تنبية

[ أدلة النحو عند الأنباري ]

بعد أن حررت هذا الباب بقرره وجدت ابن الأنباري قال في أصوله : أدلة النحو ثلاثة<sup>(١)</sup> : نقل ، وقياس ، واستصحاب حال .

فالنقل<sup>(٢)</sup> : هو للكلام العربي الصحيح ، المنقول بالنقل الصحيح ، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة ، وعلى هذا يخرج<sup>(٣)</sup> ما جاء من كلام العرب من المولدين وغيرهم ، وما جاء شاذاً في كلامهم ، نحو الجزم بن<sup>(٤)</sup> ، والنصب

(١) انظر الفصل الثاني من كتاب « لمع الأدلة في أصول النحو » للأنباري .

(٢) انظر الفصل الثالث من كتاب « لمع الأدلة في أصول النحو » للأنباري .

(٣) في الأصل : ليخرج ، وعبارة الأنباري : « يخرج عنه إذا ما جاء في كلام غير العرب من المولدين وما شذ من كلامهم » الخ ، وانظر الفصل الثالث من لمع الأدلة .

(٤) مثل قول الشاعر :

لن يجب الآن من رجالك من حرك من دون بائلك . الخ

علم<sup>(١)</sup>، والجر بلعل<sup>(٢)</sup>، ونصب الجزأين بها وبلوت<sup>(٣)</sup> .

وهو ينقسم إلى : نواتر ، وآحاد<sup>(٤)</sup> :

فأما القواتر : فلفظة القرآن ، وما تواتر من السنة ، وكلام العرب ، وهذا القسم دليل قطعي من أدلة النحو يفيد العلم .

وأما الآحاد : فما تفرد بنقله بعض أهل اللغة ، ولم يوجد فيه شرط القواتر ، وهو دليل مأخوذ به ، والأكثرون على أنه يفيد الظن .

وشرط<sup>(٥)</sup> القواتر أن يبلغ حدّ ناقليه حدّاً لا يجوز على مثلهم الاتفاق على الكذب<sup>(٦)</sup> .



(١) كقراءة بعضهم : ( ألم نشرح لك صدرك ) بتع الحاء .

(٢) مثل قول الشاعر :

\* لعل أبي المنوار منك قريب \*

(٣) مثل قول الشاعر :

\* يا ليت أيام الصبا رواجسا \*

(٤) انظر : الفصل الرابع من مع الأدلة تحت عنوان « في أقسام النقل » .

(٥) انظر : الفصل الخامس من مع الأدلة تحت عنوان « في شرط نقل التواتر » .

(٦) قال الأنباري في الفصل الرابع من مع الأدلة : « اختلف العلماء في ذلك

العلم [ التواتر ] :

فذهب الأكثرون : إلى أنه ضروري ، واستدلوا على ذلك بأن العلم الضروري :

هو الذي بينه وبين مدلوله ارتباط مقول ، كالعلم الحاصل من الحواس الخمس : السمع :

والبصر ، والشم ، والذوق ، واللمس ، وهذا موجود في خبر التواتر فكان ضروريا .

وذهب آخرون : إلى أنه نظري ، واستدلوا على ذلك ، بأن بينه وبين النظر

ارتباطاً ، لأنه يشترط في حصوله نقل جماعة يستحيل عليهم الاتفاق على الكذب

دون غيرهم ، فلما اتفقوا علم أنه صدق .



وأما الآحاد : فإن يكون ناقله عدلاً<sup>(١)</sup> ، رجلاً كان أو امرأة حُرّاً كان أو عبداً ، كما يشترط في نقل الحديث ، لأن بالغة معرفة نفسه ، وتأويله ، فاشترط في نقلها ما اشترط في نقله ، فإن كان ناقل اللغة فاسقاً لم يقبل نقله .  
ويقبل نقل العدل الواحد ، وأهل الأهواء إلا أن يكونوا ممن يتدين بالكذب<sup>(٢)</sup> .

وأما المرسل : وهو الذي انقطع سنده نحو أن يروي ابن دريد عن أبي زيد<sup>(٣)</sup> ، والمجهول : وهو الذي لم يعرف ناقله ، نحو أن يقول أبو بكر بن الأنباري<sup>(٤)</sup> : حدثني رجل عن ابن الأعرابي ، فلا يقبلان لأن العدالة شرط

وزعمت طائفة قليلة : أنه لا يفيض إلى علم البتة ، وتمسكت بشبهة ضعيفة ، وهي أن العلم لا يحصل بنقل كل واحد منهم ، فكذلك لا يحصل بنقل جماعتهم ، وهذه شبهة ظاهرة الفساد فإنه يثبت للجماعة ما لا يثبت للواحد ، فإن الواحد لو رام حمل حمل تقبل لم يمكنه ذلك ، ولو اجتمع على حمله جهاعة لأمكن ذلك ، فكذلك هاهنا اه .  
(١) انظر الفصل السادس من لمع الأدلة تحت عنوان « في شرط نقل الآحاد » .

(٢) انظر الفصل السابع من لمع الأدلة تحت عنوان « في قبول نقل أهل الأهواء »  
ولقد مثل الأنباري لمن يتدين بالكذب فقال « كالحطائية من الرافضة » قال الأبنائي : وهم أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زيد الأسدي ، زعم أن أئمة الشيعة أنبياء ، ثم غلا فزعمهم آلهة ، فلما وقف الإمام جعفر الصادق على غلوه في حقه ، تبرأ منه ولعنهُ ، وأمر أصحابه بالبراءة منه ، وانظر الملل والنحل للشهرستاني ص ٣٨٠ .

(٣) أبو بكر بن دريد : ولد سنة ٢٢٣ هـ ، وتوفي سنة ٣٢١ هـ ، وأبو زيد الانصاري ولد سنة ١١٩ هـ وتوفي سنة ٢١٥ هـ ، فابن دريد لم يدرك أباً زيد ، فبينما راو أو أكثر ، وهذا هو الانقطاع في السند ، وانظر الفصل الثامن من لمع الأدلة . وبنية الوعاة ج ١ ص ٧٦ - ٨١ و ص ٥٨٢ - ٥٨٣ .

(٤) أبو بكر بن الأنباري ليس هو أبو البركات صاحب لمع الأدلة ، وإنما هو محمد بن القاسم ، ولد سنة ٢٧١ هـ وتوفي سنة ٣٢٨ هـ ، وهو كوفي للذهب بخلاف صاحب لمع الأدلة ، فإنه بغدادى للذهب ، والمراد بابن الأعرابي : محمد بن زياد ، المتوفى سنة ٢٣١ هـ .

في قبول النقل ، وانقطاع السند والجهل بالناقل بوجوب الجهل بالمدقة ، فإن من لم يذكر اسمه ، أو ذكر ولم يعرف ، أو لم تعرف عدالته فلا يقبل نقله ، وقيل : يقبلان ، لأن الإرسال صدر عن لو أسند لقبول ولم يتهم في إسناده ، فكذلك في إرساله ، فإن التهمة لو تطرقت إلى إرساله لتطرقت إلى إسناده ، وإذا لم يتهم في إسناده ، فكذلك في إرساله ، وكذلك النقل عن الجهول صدر عن لا يتهم في نقله ، لأن التهمة لو تطرقت إلى نقله عن الجهول ، لتطرقت إلى نقله عن المعروف ، وهذا ليس بصحيح ، واختلف العلماء في جواز الإجازة ، والصحيح جوازها<sup>(١)</sup> .

هذا حاصل ما ذكره ابن الأنباري في ثمانية فصول من كتابه .



مركز تحقيقات كليات علوم إسلامية

---

(١) انظر الصل التاسع من لمع الادلة ، والإجازة في فن الحديث : أن يميز المحدث لمين في شيء معين مثل قولك : أجرت لك الكتاب الفلاني ، وما اشتملت عليه فهرست هذه . . الخ ؛ فيروي غالب الإجازة لكتابه بسنده ، وانظر علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح ص ١٥١ .

## الكتاب الثاني : في الإجماع

والمراد به إجماع نحاة البلدين : البهرة والسكوفة .

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : وإنما يكون حجة : إذا لم يخالف المنصوص ولا المقيس على المنصوص ، وإلا فلا ؛ لأنه لم يرد في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ ، كما جاء النص بذلك في كل الأمة ، وإنما هو علم منتزع من استقرار هذه اللفظة ، فكل من فرّق له عن علة صحيحة ، وطريق نهج<sup>(٢)</sup> كان خليل<sup>(٣)</sup> نفسه ، وأبا عمرو<sup>(٤)</sup> فكره .

إلا أننا مع ذلك لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي طال بحثها ، وتقدم نظرها إلا بعد إيمان وإتقان ، انتهى .

وقال في موضع آخر : يجوز الاحتجاج بإجماع الفريقين ، وذلك : كإنكار أبي العباس جواز تقديم خبر ليس عليها ، فأحد ما يحتاج به عليه أن يقال هذا أجازة سيئويه ، وكافة أصحابنا ، والسكوفيون أيضاً ، فإذا كان ذلك مذهباً للبلدين ، وجب أن نفر عن خلافه .

قال : ولعمري إن هذا ليس بموضع قطع على الخصم ، لأن للإنسان أن يرتجل من المذاهب ما يدعو إليه القياس ما لم يخالف نصاً ، قال : فما جاز خلاف

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ١٨٩ .

(٢) طريق نهج : أي طريق بينة واضحة .

(٣) يريد كان إمام نفسه كالحليل إمام الناس .

(٤) يريد كان فكره بالنسبة لنفسه كفسكر أبي عمرو بالنسبة للناس ، ومعنى

ذلك أن من كانت له علة صحيحة عليه أن يقتنع بها .

الإجماع الواقع فيه منذ بدى هذا العلم وإلى آخر هذا الوقت قولهم في « هذا جُعْرُ ضَبِّ خَرِبٍ » : إياه من الشاذ الذي لا يحمل عليه ، ولا يجوز رد غيره إليه .

وأما أنا فمندی أن في القرآن مثل ذلك نيفاً على ألف موضع ، وذلك أنه على حذف المضاف ، والأصل : جِعْرُ ضَبِّ خَرِبٍ جُعْرُهُ ، فجري خرب وصفاً على ضب ، وإن كان في الحقيقة للجعر ، كما تقول : مررت برجل قائم أبوه ، وإن كان القيام للأب لا للرجل ، ثم حذف الجعر المضاف إلى الهاء فأقيمت الهاء مقامه ، فارتفعت لأن المضاف المحذوف كان مرفوعاً ، فلما ارتفعت استقر الضمير المرفوع في نفس خرب<sup>(١)</sup> ، انتهى .

وقال غيره : إجماع النحاة على الأمور الامتوية معتبر خلافاً لمن تردد فيه ، وخرقه ممنوع ، ومن ثم رُدُّ .

وقال ابن الخشاب في « المرتجل » : لو قول إن « مَن » في الشرط لا موضع لها من الإعراب اسكان قولاً ، إجراء لها مجرى « إن » الشرطية ، وذلك لا موضع لها من الإعراب ، لكن مخالفة المتقدمين لا تجوز ، انتهى .

## مسألة

[ الإجماع حجة ]

وإجماع العرب أيضاً حجة ، ولكن أنى لنا بالوقوف عليه ، ومن صورته أن يكلم العربي بشيء وَيَبْلُغُهُمْ ويسكنون عليه .

(١) انظر المرجع السابق ج ١ ص ١٩٢ .

قال ابن مالك في التسهيل : استعمل على جواز توسط<sup>(١)</sup> خبر ما الحجازية  
ونصبه بقول الفرزدق :

فأصبحوا قد أعادَ اللهُ نعمتهم إذْ هم قريش وإذْ ما مثلهم بشر<sup>(٢)</sup>

ورده السانعون بأن الفرزدق تمهي ، تكلم بهذا معتقداً جوازه عند  
الحجازيين ، فلم يصب .

ويجاب بأن الفرزدق كان له أصداد من الحجازيين والتمويين ، ومن ملأهم  
أن يظفروا بزلة يشتمون بها عليه ، مبادرين لغخطته ، ولو جرى شيء من ذلك  
لفعل ، لتوفر الدواعي على التحدث بمثل ذلك إذا اتفق ، ففي عدم نقل ذلك ،  
دليل على إجماع أصداده الحجازيين والتمويين على تصويب قوله ، انتهى .



مركز تقيتة تكيوتير علوم عربي

(١) انظر التسهيل ص ٥٦ - ٥٧ ، وعبارته : « وقد تامل متوسطا خبرها  
وموجباً يلا ، وفاقاً لسبويه في الأول وليونس في الثاني » .

(٢) الشاهد فيه « ما مثلهم بشر » حيث توسط خبر ما الحجازية ، فقال سيبويه :  
عاذ ، وقيل : خلط ، وإن الفرزدق لم يعرف شرطها عند الحجازيين ، وانظر التوضيح  
ص ٤٥ ، وشرح الأشموني ج ١ ص ٢٥٩ ، والحاصل ج ١ ص ١٢٥ .

## فصل

[ في تركيب المذاهب ]

مما يشبه تداخل اللفاظ السابق : تركيب المذاهب ، وقد عقد له ابن جنى باباً في الخصائص<sup>(١)</sup> ، ويشبهه في أصول الفقه : إجدات قول ثالث ، والتفريق بين المذاهب .

قال ابن جنى : وذلك أن تضم بعض المذاهب إلى بعض ، وتنفصل بين ذلك مذهباً ثالثاً ، مثله أن للمازني كان يعتقد مذهب يونس في رد المذخور في التحقير ، وإن غنى المثال عنه ، فيقول في تحقير يضع اسم رجل : بُوَيْضِع .

وسببويه إذا استوفى التحقير مثله لا يَرُدُّ<sup>(٢)</sup> فيقول : بُوَيْضِع ، وكان المازني يرى رأى سببويه في صَرْف نحو جوارٍ علماً ، ويونس لا يصرفه .

فقد تحصل إذن المازني مذهب مركب من مذهب الرجلين ، وهو الصرف على مذهب سببويه ، والرد على مذهب يونس ، فيقول على مذهبه في تحقير اسم رجل سميته : يرى : « رأيت يُرَبِّئُهُ » فرد الهمزة من يرى ، إذ أصله يرى على قول يونس ، والصرف على قول سببويه .

ويونس : يرد ولا يصرف فيقول : « رأيت يُرَبِّئِي » .

وسببويه بصَرْف ولا يرد ، فيقول : رأيت يربياً ، بإدغام ياء التحقير في الياء المنقلبة عن الألف .

فقد عرف تركيب مذهب المازني من مذهب الرجلين .

(١) انظر : الخصائص ج ٣ ص ٧٦ وما بعدها .

(٢) أي لا يرد ما كان ممدوداً قبل تحقير الكلمة .

## مسألة

[ الإجماع السكوني وإحداث قول ثالث ]

قال أبو البقاء في « التبيين » : جاء في الشعر : لولاي<sup>(١)</sup> ولولاك ، فقال معظم البصريين : الياء والكاف في موضع جر ، وقال الأخفش والكوفيون : في موضع رفع .

قال أبو البقاء : وعندى أنه يمكن أمران آخران :

أحدهما : أن لا يكون للضمير موضع ، انمذر العامل ، وإذا لم يكن عامل لم يكن عمل ، وغير ممتنع أن يكون الضمير لا موضع له كالفصل .

وعممكن أن يقال موضعه نصب لأنه من ضمائر المنصوب ، ولا يلزم من ذلك أن يكون له عامل مخصوص ، ألا ترى أن التمييز في نحو : عشرين درهماً ، لا ناصب له على التحقيق ، وإنما هو مشبه بالفعول ، حيث كان فضلة ، وكذلك قولهم : لي ملوؤه حسلا ، فهذا منصوب وليس له ناصب على التحقيق ، وإنما هو مشبه بما له عامل ، ومثل ذلك يمكن في لولاي ، وهو أن يجعل منصوباً من حيث كان من ضمائر المنصوب .

فإن قيل : الحكم بأنه لا موضع له ، وأن موضعه نصب خلاف الإجماع ، إذ الإجماع منحصر في قولين : إما الرفع وإما الجر ، والقول بحكم آخر خلاف الإجماع ، وخلاف الإجماع مردود .

(١) انظر : المسألة رقم ٩٧ من الإنصاف في مسائل الخلاف .

فالجواب عنه من وجهين :

أحدهما : أن هذا من إجماع مستفاد من « السكوت » ، وذلك أنهم لم يصرحوا بالمنع من قول ثالث ، وإنما سكتوا عنه ، والإجماع : هو الإجماع على حكم الحادثة قولا .

والثاني : أن أهل العصر الواحد إذا اختلفوا على قولين ، جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث ، هذا معلوم من أصول الشريعة ، وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة .

وقد صنع مثل ذلك من النحويين على الخصوص : أبو علي ، فإن له مسائل كثيرة قد سبق إليها بحكم ، وأثبت هو فيها حكماً آخر ، منها : أن لفظة « كل » لا يدخلها الألف واللام في أقوال الأول ، وجوز هو فيها ذلك ، وقد أفردوها بمسألة<sup>(١)</sup> في « الحلييات »<sup>(٢)</sup> ، واستدل على ذلك بالقياس ، فغير ممتنع أن يذهب ذاهب هنا إلى مذهب ثالث ، لوجود الدليل عليه ، انتهى .

---

(١) كلتا « مسألة والمسألة » الواردتان في الأصل رسمتا كلها هكذا : مسألة والمسئلة .

(٢) الحلييات : كتاب لأبي علي الفارسي ، ويقال : إنه نسبة إلى حلب ، وسماه في بنية الوعاة : « المسائل الحلبية » وانظر ج ١ ص ٤٩٧ .



## الكتاب الثالث : في القياس

قال ابن الأنباري في جدله<sup>(١)</sup> : هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه ، انتهى .

قال : وهو معظم أدلة النحو ، والمعول في غالب مسائله عليه ، كما قيل : « إنما النحو قياسٌ يُتَّبَعُ » ، ولهذا قيل في حده : إنه علم بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب .

وقال صاحب المستوفى : كل علم ، فبعضه مأخوذ بالسمع والنصوص ، وبعضه بالاستنباط والقياس ، وبعضه بالانتزاع من علم آخر .

قال : فالله به بعضه بالنصوص الواردة في الكتاب والسنة ، وبعضه بالاستنباط والقياس .

والطب : بعضه مستفاد من التجربة ، وبعضه من علوم آخر .

والهيئة : بعضها من علم التقدير ، وبعضها تجربة شهدها الرصد .

وللوسيقى : جملها منتزع من علم الحساب .

والنحو : بعضه مسوع مأخوذ من العرب ، وبعضه مستنبط بالفكر والروية ، وهو التماهلات ، وبعضه يؤخذ من صناعة أخرى ، كقولهم : الحرف الذي تختلس حركته في حكم المتحرك لا الساكن ، فإنه مأخوذ من علم العروض ،

(١) انظر : الفصل السابع من جدول الاعراب تحت عنوان « في الاستدلال »

وكتقولهم : الحركات أنواع : صاعدٌ عال ، ومنحدرٌ صافل ، ومتوسط بينهما ، فإنه مأخوذ من صناعة الموسيقى ، انتهى .

وقال ابن الأنباري في أصوله<sup>(١)</sup> : اعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق ، لأن النحو كله قياس ، ولهذا قيل في حده : « النحو علم بالمقاييس المنسبطة من استقرار كلام العرب » ، فن أنكر القياس فقد أنكر النحو ، ولا يعلم أحد من العلماء أنكره ، لثبوته بالدلالة القاطعة ، وذلك أنا أجمعنا على أنه إذا قال العربي : كتب زيد ، فإنه يجوز أن يسند هذا الفعل إلى كل اسم مسمى بصح منه الكتابة ، نحو عمرو ، وبشر ، وأزدشير ، إلى ما لا يدخل تحت الحصر ، وإثباته حالاً يدخل تحت الحصر بطريق النقل محال .

وكذلك القول في سائر العوامل الداخلة على الأسماء والأفعال ، الرافعة والناصبة والجارة والجازمة ، فإنه يجوز إدخال كل منها على ما لا يدخل تحت الحصر ، وذلك بالنقل متمذر ، فلم يجز القياس ، واقتصر على ما ورد في النقل من الاستعمال ، لبقى كثير من المعاني لا يمكن التعبير عنها لعدم النقل ، وذلك مناف لحكمة الوضع ، فوجب أن يوضع وضعاً قياسياً عقلياً لا نقلياً ، بخلاف اللفظ ، فإنها وضعت وضعاً نقلياً ، لا عقلياً ، فلا يجوز للقياس فيها ، بل يقتصر على ما ورد به النقل ، ألا ترى أن القارورة سميت بذلك لاستقرار الشيء فيها ، ولا يسمى كل مستقر فيه قارورة ، وكذلك سميت الدار داراً لاستقرارها ، ولا يسمى كل مستدير داراً<sup>(٢)</sup> ، انتهى .

---

(١) انظر : الفصل الحادى عشر من لمع الادلة تحت عنوان « في الرد على من أنكر القياس » .

(٢) بعد هذه العبارة قال الأنباري : « فلو قلنا : إن النحو ثبت نقلاً لا قياساً وعقلاً ؟ لأدى ذلك إلى رفع الفرق بين اللفظ والنحو ، وإلى التسوية بين المقيس والمنقول ، وذلك مخالف للمعقول » ، والظاهر المرجع السابق .

## فصل

[ في أركان القياس ]

لقياس أربعة أركان :

أصل : وهو المقيس عليه ، وفرع : وهو المقيس ، وحكم ، وعلّة جامعة .

قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : وذلك مثل أن تركيب قياساً في الدلالة على رفع مالم بسم فاعله ، فتقول : اسم أسند الفعل إليه مقدماً عليه ، فوجب أن يكون مرفوعاً ، قياساً على الفاعل ، فالأصل : هو الفاعل ، والفرع : هو مالم بسم فاعله ، والحكم : هو الرفع ، والعلّة الجامعة : هي الإسناد ، والأصل في الرفع : أن يكون للأصل الذي هو الفاعل ، وإنما أجرى على الفرع الذي هو مالم بسم فاعله ، بالعلّة الجامعة التي هي الإسناد<sup>(٢)</sup> ، انتهى

وقد عتدت لهذه الأركان أربعة فصول :

---

(١) انظر : لمع الأدلة ، الفصل العاشر تحت عنوان « في القياس » ، ولقد تصرف السيوطي في كلام الأنباري فقدم وأخر فيه .  
(٢) للموضوع بقية في كلام الأنباري ، ومن هذه البقية قوله : « وعلى هذا النحو تركيب كل قياس من أقيسة النحو » وبمد ذلك افتراض اعتراضاً وأجاب عنه ؛ وانظر : المرجع السابق .

## الفصل الأول

في القيس عليه ، وفيه مسائل

### [ المسألة الأولى ]

من شرطه ألا<sup>(١)</sup> يكون شاذاً خارجاً عن سنن القياس ، فما كان كذلك لا يجوز القياس عليه ، كتصحيح استعوز ، واستصوب<sup>(٢)</sup> ، واستنوق ، وكحذف نون التأكيدي في قوله :

• إضرب عنك الموم طارقاً<sup>(٣)</sup> •

أى اضربن ، ووجه ضعفه في القياس ، أن التوكيد لا يتحقق ، وإنما يليق به الإسهاب والإطباب ، لا الاختصار والحذف ، وكحذف صلة الضمير دون الضمة في قوله :

• له زجل كأنه صوت حاد<sup>(٤)</sup> •

---

(١) في الأصل : أن لا . (٢) انظر الخصائص ج ١ ص ٩٩ .

(٣) قال في الخصائص ج ١ ص ١٣٦ : « وأما ضعف الشيء في القياس ، وقلته في الاستعمال فرذول مطرح ، غير أنه قد يجر منه الشيء إلا أنه قليل ، وذلك ما أنشده أبو زيد من قول الشاعر :

اضرب عنك الموم طارقها ضربك بالسيف تونس الفرس

قالوا : أراد « اضربن عنك » لحذف نون التوكيد .

قال ابن بري : البيت لطرفة ، ويقال : إنه مصنوع عليه ، وانظر اللسان في مادة « قس » .

(٤) قال ابن جنى : « وما ضعف في القياس والاستعمال جميعاً بيت الكتاب :

( ٧ - الافتراح )

ووجه ضمفه في القياس أنه ليس على حد الوصل ، ولا حد الوقف ، لأن  
الوصل يجب أن يتمكن فيه واوه ، كما تمسكت في قوله : « له زجل » ، والوقف  
يجب أن تحذف فيه الواو والضمة مما ، لحذف الصلة وإبقاء الضمة منزلة بين  
مزلتي الوصل والوقف لم تعد قهاساً ؛ نعم يجوز القياس على ما استعمل  
للضرورة في الضرورة .

قال أبو علي : كما جاز لنا أن نقيس منشورنا على منشورهم ، كذلك يجوز  
أن نقيس شمرنا على شعرهم ، فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا ، ومالا فلا .  
قال ابن جني : فإن قيل : هلا امتنع متابعتهم في الضرورة من حيث كان  
القوم لا يترسلون في عمل أشعارهم ترسل المولدين ، وإنما كان ارتجالاً ، فضرورتهم  
إذن أقوى من ضرورتنا ، فهبني أن يكون هذرهم فيه أوسع ؟

قلنا : ليس جميع الشعر القديم مرتجالاً ، بل كان لهم فيه نحو ما للمولدين  
من الترسل ، روى عن زهير أنه عمل سبع قصائد في سبع سنين ، فسكانت نسي  
حوليات زهير ، وعن ابن أبي حفصة قال : كنت أعمل القصيدة في أربعة أشهر  
وأحكسها<sup>(١)</sup> في أربعة أشهر ، وأعرضها<sup>(٢)</sup> في أربعة أشهر ، ثم أخرج بها إلى  
الناس ، وحكاياتهم في ذلك كثيرة ، وأيضاً فإن من المولدين من يرتجل .

---

له زجل كأنه صوت حاد إذا طلب الوسيقة أو زمير  
فقوله : « كأنه » - بحذف الواو ، وتبقي الضمة - ضيف في القياس قليل  
في الاستعمال ، والشاعر يصف حمراً وحشياً ، والوسيقة : أتناه ، والزمير : الفناء  
في القصبة وهي الزمارة ، شبه نظريه بصوت الحادي أو الفناء ، والبيت قاله الشماخ بن  
ضرار ، وانظر الخصائص ج ١ ص ١٢٧ ، وسيبويه ج ١ ص ١١ .  
(١) قال في اللسان : حكسكت فرحة : دميها ، أي إذا أمت غاية تفصيها وبلغتها  
والمراد هنا أنه كان يراجع القصيدة حتى يصل إلى غايته في أربعة أشهر .  
(٢) عرض الشيء : أظهره .

## [ المسألة الثانية ]

[ في عدم القياس على الشاذ ]

كما لا يقاس على الشاذ نطقاً لا يقاس عليه تركاً .

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : إذا كان الشيء شاذاً في السماع ، مطرداً في القياس ، محاميت<sup>(٢)</sup> ما تحامت العرب من ذلك ، وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله ، ومن ذلك امتناعك من وَذَر ، وَوَدَعَ ، لأنهم لم يقولوها ، ولا يُدْعَ أن تستعمل نظيرها ، نحو وَزَن ، ووَعَدَ ، وإن لم نسمعها أنت ، انتهى .

## [ المسألة الثالثة ]

[ جواز القياس على القليل ]

ليس من شرط القياس عليه الكثرة ، فقد يقاس على القليل لموافقته للقياس ، ويمتنع على الكثير لمخالفته له<sup>(٣)</sup> .

مثال الأول : قولهم في النسب إلى شذوءة : شذئي<sup>(٤)</sup> ، فلك أن تقول في رَكُوبَةٍ : رَكَيْتَ ، وفي حَلُوبَةٍ : حَلَيْتَ ، وفي قَتُوبَةٍ<sup>(٥)</sup> : قَتَيْتَ ، قياساً على شذئ ، وذلك أنهم أجروا فعولة مجرى فعيلة لمشابتها لإياها من أوجه :

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ٩٩ . (٢) تحاماه : تواقاه واجتلبه .

(٣) انظر الخصائص ج ١ ص ١١٥ .

(٤) في الأصل : شذئ ، وكرر كتابته هكذا في كل ما جاء بعده ، وقال

في اللسان : الشذوءة : التفرز من الشيء ، وهو التباعد عن الأديان .

(٥) القتوبة : ما يتنب من الإبل ، أي توضع الأفتاب - أي الإكاف - على ظهرها

أن كلا منهما ثلاثي ، وأن ثالثة حرف لين ، وأن آخره تاء الغائبة ، وأن  
فعلها وفعلها يتواردان ، نحو أئيم وأئوم ، ورحيم ورحوم ، ومشى ومشوا ،  
ونهى عن الشيء ونهوا ، فلما استمرت حال فعلها وفعلها هذا الاستمرار ، جرت  
واو شذوذة مجرى ياء حنيئة ، فسكوا قالوا : حنفي قياساً ، قالوا شئني قياساً .

قال أبو الحسن<sup>(١)</sup> . فإن قلت : إنما جاء هذا في حرف واحد بمعنى شذوذة .

فالجواب : أنه جميع ما جاء

قال في الخصائص<sup>(٢)</sup> : ما أُلطف هذا الجواب ، ومعناه : أن الذي جاء  
في فعولة هو هذا الحرف ، والقياس قائله ، ولم يأت فيه شيء ينقضه ، فإذا قاس  
الإنسان على جميع ما جاء ، وكان أيضاً صحيحاً في القياس مقبولاً فلا نوم ،  
ولم يذكرناه من المناسبة بين فعولة وفعلية ، لم يجر في نحو ضرورة<sup>(٣)</sup> : حرري ،  
ولا في حرورة<sup>(٤)</sup> : حرري ، لأن باب فعولة المضاعف نحو جليئة ، لا يقال فيه :  
جلى استنقالاتاً ، بل هو جليلى .

ومثال الثاني قولهم في تعيف وقريش وسؤيم : نقي وقريش وسلمي ،  
فهو وإن كان أكثر من شئني ، فإنه عند سيبويه ضعيف في القياس ، ولا يقال  
في سعيد : سمدى ، ولا في كريم : كرى .

(١) المراد به : أبو الحسن الأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة المتوفى سنة ٣١٥ هـ

(٢) انظر الخصائص ج ١ ص ١١٦ .

(٣) مثل ابن جني بنحو ضرورة بالصاد ، والضرورة : الذي لا يأتي النساء .

(٤) الحرورة : الحريرة .

## [ المسألة الرابعة ]

[ في أقسام القياس ]

القياس في العربية على أربعة أقسام<sup>(١)</sup> :

حمل فرع على أصل ، وحمل أصل على فرع ، وحمل نظير على نظير ، وحمل  
ضد على ضد .

وينبني أن يسمى الأول والثالث : قياس المساوي .

والثاني : قياس الأولي .

والرابع : قياس الأدون<sup>(٢)</sup> .

فن أمثلة الأول : إعلال الجمع وتصحيحه حملا على المفرد ، فن ذلك  
قولهم : قيمَ ودِيمَ في : قيمة ودِيمة ، وزوجة وثورة في : زوج وثور .

ومن أمثلة الثاني : إعلال المصدر لإعلال فعله ، وتصحيحه أصحته ، كقمت  
قياماً ، وقاومت قواماً .

وفي الخصائص<sup>(٣)</sup> : من حمل الأصل على الفرع تشبيهاً له في المعنى الذي أتاده  
ذلك الفرع ، من ذلك الأصل تمييزاً سببويه في قولك : هذا الحسن الوجه ،

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ٣٠٠ تحت عنوان : باب من حمله الروم على الأصول .

(٢) قال في اللسان مادة « دون » : « دون : الحقير الخسيس ، وقال ابن جنى :  
« في شيء دون » - ذكره في كتابه الموسوم بـ « العرب » وكذلك أهل الأسمين  
وأدونها ، فاستعمل منه « أفعل » وهذا بعيد لأنه ليس له فعل لتسكون هذه الصيغة  
عربية منه ، وإنما تصاغ هذه الصيغة من الأفعال ، كقولك : أوضم منه « الخ .

(٣) انظر الخصائص ج ١ ص ١١٢ و ٣٠٣ ، والمباراة هنا ملخصة :



أن يكون الجرف في الوجه تشبيهاً بالضارب الرجل ، الذي إنما جاز فيه الجرف تشبيهاً  
بالحسن الوجه .

قال : فإن قيل : وما الذي سوغ لسبويه هذا وليس مما رواه عن العرب ،  
وإنما هو شيء رآه وعلل به ؟

قول : يدل على صحته ، ما عرف من أن العرب إذا شبت شيئاً بشيء مكنت  
ذلك الشبه الذي لها وسمرت<sup>(١)</sup> به الخلال بينهما ، ألا تراهم لما شبهوا المضارع  
بالاسم فأعربوه ، تسمى ذلك المعنى بينهما ، بأن شبهوا اسم الفاعل بالفعل فاعلموه ،  
ولما شبهوا الوقف بالوصل في نحو قولهم : « عليه السلام والرحمت » ، وقوله :

• اللَّهُ نَجْمًا بَكَفَى مَسَلَتْ<sup>(٢)</sup> •

كذلك أيضاً شبهوا الوصل بالوقف في قولهم : سَبَّ سَبًّا ، وَاكَلَّ كَلًّا<sup>(٣)</sup> ،  
وكما أجروا غير اللازم مجرى اللازم في قوله :

(١) قال في اللسان : « عمره : أبقاه » فسمرت : أبقيت .

(٢) هذا شطر بيت لأبي النجم استشهد به في الثانية ، وانظر الخزانة ج ٢  
ص ١٤٨ ، وأنشده ابن جنى كما يلي :

اللَّهُ نَجْمًا بَكَفَى مَسَلَتْ      من بعدما وبعدما وبسدمت  
صارت نفوس القوم عند الفلصم      وكادت الحرة أن تدعى أمت

(٣) في الخصائص ج ١ ص ٣٠٥ : « سببياً ، وكسكلاً » وفي الحاشية خلق  
عليه بقوله : أي لو جربا في الشمر ، ومن الأول قوله :

• تترك ما أبقى الدين سببياً •

والدين : الجراد ، والسبب : القفر والفازة . ومن الثاني قوله :  
كأن مهواها على السكسل وموقعا من ثنات زل

- فقلتُ أهيَ سرتُ أم عادي حُمٌ (١)

وقوله :

- ومن يَتَّقِ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَهُ (٢)

كذلك أجروا اللازم مجرى غيره في قوله تعالى : ( عَلَى أَنْ يُخَيِّمَ الْمَوْتَى ) (٣)  
فأجرى النصب مجرى الرفع ، الذي لا تنزم فيه الحركة ، ومجرى الجزم ، الذي لا يلزم فيه الحرف أصلاً ، وكما حمل النصب على الجر في المثني والجمع ، حمل الجر على النصب في مالا ينصرف ، وكما شبهت الياء بالألف في قوله :

- كَأَنَّ أَيْدِيَهُنَّ بِاتِّسَاعِ الْقَرِقِ (٤)

= موقع كفي راهب يصلي في غيش الصبح والتجلى  
يصف نافذة ، والسكائل : الصدر ، والثفتات : جمع الثفتة ، وهو ما يقع على الأرض من أعضاء الإبل ، وزل : خفاف .

(١) هذا عجز بيت صدره :

- فتمت للطف مرتاعاً وأرقى \*

والبيت لزباد بن حمل من قصيدة طويلة في الحماسة ، وانظر الخزانة ج ٢ ص ٣٩١ .  
(٢) هذا صدر بيت عجزه :

- ورزق الله مؤتاب وغادي \*

وقال في اللسان مادة أوب : والمآب : المرجع وأتاب مثل آب ، واقتل بمعنى وأنشد البيت ، وانظر شواهد الشافية ٢٢٨ .

(٣) الآية رقم ٤٠ من سورة القيامة .

(٤) هذا صدر بيت عجزه :

- أيدي نساء يتعاطين الورق \*

والشاهر يصف إبلا مسرعة ، والقرق : المكان المستوي لاجتار فيه ، والورق : الدرهم ، والبيت منسوب إلى ربيعة ، وانظر الخزانة ج ٣ ص ٥٢٩ وأمالى ابن الشجري

وحملت الألف على الياء في قوله :

- وَلَا تَرْضَاهَا وَلَا تَمَلِّقِ<sup>(١)</sup> •

وكما وضع الضمير المنفصل موضع المتصل في قوله :

- قد ضمنت إلام الأرض<sup>(٢)</sup> •

ووضع المتصل موضع المنفصل في قوله :

- إلاك ديار<sup>(٣)</sup> •

فلما رأى سيبويه العرب إذا شبهت شيئاً بشيء ، غملمته على حكمه ، عادت أيضاً غملمت الآخر على حكم صاحبه - تثبثاً لها وتتميماً لمعنى الشبه بينهما - حكم أيضاً بأن الحسن الوجه محمول على الضارب الرجل ، ولما كان النعاع بالمرب لاحقين ، وعلى تنميتهم آخذين ، جاز لهم أن يروا فيه نحو ما رأوا ، ويحذوا على أمثلهم التي حذوا .

قال : ومن حمل الأصل على الفرع : حذف الحروف للجزم وهي أصول ،

(١) هذا عجز بيت صدره :

• إذا المجوز غضبت فطلق •

وأنشده أبو زيد ، ونسبه الميى إلى رؤبة ، انظر شواهد العرب والميى

(٢) العبارة جزء من بيت هو :

بالوارث الباعث الأموات قد ضمنت إلام الأرض في دهر الدهاربر

ونسبه ابن جني لأمية ، وقال الميى - في شواهد الضمير - : « قال الفرزدق

في مدح يزيد بن عبد الملك ، وما قيل إنه لأمية بن الصلت غير صحيح » وبمده :

لو لم يبشر به عيسى وبينسه كنت النبي الذي يدهو إلى النور

(٣) هذا جزء من بيت أنشده الفراء ، ولم يعزه إلى أحد ، والبيت هو :

لما نبألى إذا ما كنت جارتنا ألا يجاونا إلاك ديار

حملا على حذف الحركات له وهي زوائد ، وحمل الاسم على الفعل في منع  
الصرف ، وعلى الحرف في البناء ، وهو أصل عليهما<sup>(١)</sup> ، وحمل ليس وعسى في عدم  
التصرف على ما ولعل ، كما حملت ما على ليس في العمل<sup>(٢)</sup> ، انتهى .

وفي « التذكرة » لأبي حيان ذكر بعضهم : أنه إنما اشترط اتحاد الزمان  
في عطف الفعل على الفعل ، لأن المعطف نظير التثنية ، فكما لا يجوز تثنية  
المختلفين ، لا يجوز عطف المختلفين في الزمان .

قال أبو حيان : وهذا من حمل الأصل على الفرع لأن المعطف أصل التثنية  
إلا أن بدعي أنه في الفعل نظير التثنية في الاسم .

وأما الثالث : فالنظير إما في اللفظ ، أو في المعنى ، أو فيهما .

فن أمثلة الأول زيادة « إن » بعد ما المصدرية الظرفية ، والموصولة ،  
لأنهما بلفظ ما النافية ، ودخول لام الابتداء على ما النافية ، حملا لها في اللفظ  
على ما الموصولة ، وتوكيد المضارع بالنون بعد لا النافية حملا لها في اللفظ  
على النافية ، وحذف فاعل أفعل به في التمجيد ، لما كان مشبهاً لفعل الأمر  
في اللفظ ، وبناء باب « حَذَّامٍ » على الكسر تشبيهاً له بَدْرَاكٍ وَتَرَاكٍ ،  
وبناء حاشا الاسمية لشبهها في اللفظ بحاشا الحرفية . ومنها إدغام الحرف في  
مُقَابِرِهِ في المخرج .

(١) لعله يقصد بقوله « أصل عليهما » : أن الاسم محمول على الفعل في منع الصرف  
وعلى الحرف في البناء ، وهذه العبارة لم ترد في كلام ابن جنى .

(٢) ما ذكره السيوطي تلخيصاً لكلام ابن جنى في الخصائص ج ١ من ص ٣٠٣  
إلى ص ٣١٦ ، ولقد ختم ابن جنى عبارته بقوله : « فهذا ونحوه يدل على قوة  
تداخل اللفظ وتلاحمها ، وانصال أجزائها وتلاحمها ، وتناسب أوضاعها ، وأنها لم تقتض  
القتنائاً ، ولا هيلت هبلا ، وأن واضعها عنى بها وأحسن جوارها ، وأمد بالإصابة  
والأصالة فيها » .

ومن أمثلة الثاني : جواز « غير قائم الزيدان » ، حملا على ما قام الزيدان ، لأنه في معناه ، ولولا ذلك لم يجز ، لأن المبتدأ : إما أن يكون ذا خبر ، أو ذا مرفوع ينفي عن الخبر ، ومنها إهمال أن المصدرية مع المضارع حملا على ما المصدرية .

ومن أمثلة الثالث : اسم التفضيل وأفضل في التعجب ، فإنهم مدعوا أفضل التفضيل أن يرفع الظاهر لشبهه بأفضل في التعجب وزناً وأصلاً ، وإفادة للمبالغة ، وأجازوا تصغير أفضل في التعجب لشبهه بأفضل التفضيل في ذلك .

قال الجوهري : ولم يسمع تصغيره إلا في أملاح<sup>(١)</sup> وأحسن ، ولكن التصويرون قاسوه فيما عداها .

وأما الرابع : فمن أمثله النصب بـ ، حملا على الجزم بـ ، فإن الأول لفي الماضي ، والثانية لفي المستقبل .

وفي الجزولية : قد يحمل الشيء على مقابله ، وعلى مقابل مقابله ، وعلى مقابل مقابله .

مثال الأول : لم يضرب الرجل ، حمل الجزم على الجر .

---

(١) مثاله البيت الذي اختلف في نسبه : هل هو للمرجى ، أو لكامل الثقفى ، أو لعلى بن محمد المريزى ؟ وهو قوله :  
يا ما أميلح خزلانا عدن لنا من هؤليثكن الضال والسمر  
وقيل : إنه لمجنون بنى عامر ، وبمده :  
بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاى منكن أم ليل من البشر  
وانظر التصريف بن التصريف المضيئة الأستاذ الدكتور عبد العظيم الشناوى .

ومثال الثاني : اضرب الرجل ، حمل الجزم فيه<sup>(١)</sup> على الكسر الذي هو  
مقابل الجر ، من جهة أن الكسر في البناء : مقابل الجر في الإعراب .

ومثال الثالث : اضرب : الرجل ، حمل السكون فيه على الكسر ، الذي هو  
مقابل لجر ، الذي هو مقابل للجزم ، والجزم مقابل للسكون .

### [ المسألة الخامسة ]

[ تعدد الأصول ]

اختلف هل يجوز تعدد الأصول القيس عليها لفرع واحد ؟

والأصح نعم ، ومن أمثلة ذلك « أي » في الاستفهام والشرط ، فإنها  
أعربت حملا على نفاذها بعض ، وعلى نقيضها كل .

---

(١) الامام السيوطي لما نقله من الجزولية يوافق رأى الكوفيين ، في أن فعل  
الأمس المعري عن حرف المضارعة نحو : الفعل « ضرب مجزوم » لأن الفعل أصله لتمل  
عندم ؟ وانظر المسألة رقم ٧٤ من الانصاف في مسائل الخلاف .

## الفصل الثاني

في المقيس وهل يوصف بأنه من كلام العرب أم لا ؟

قال السازني : ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب<sup>(١)</sup> .

قال : ألا ترى أنك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كل فاعل ولا مفعول ، وإنما سمعت البعض ، فسمت عليه غيره ، فإذا سمعت « قام زيد » أجزت : « ظرفَ بشرٍ » و « گرمَ خالد » .

قال أبو علي : وكذلك يجوز أن تبنى بإلحاق اللام ما شئت ، كقولك : خَرَجَجْ ، ودَخَلَلْ ، وضَرَبَبْ ، من خَرَجَ ، ودَخَلَ ، وضَرَبَ ، على مثال : شَمَلَلْ ، وصَمَزَزْ .

قال ابن جني : وكذلك تقول في مثال « صَمَمَمَمَع » [و] من الضرب « ضَرَبَرَبَبْ » ومن القتل « قَتَلَتَلَلْ » ومن الشرب « شَرَبَرَبَبْ » ومن الخروج « خَرَجَرَجَجْ » وهو من العربية بلا شك ، وإن لم تنطق العرب بواحد من هذه الحروف .

قال : فإن قيل : فقد منع الخليل لما أنشد :

• ترافعَ الميزُ بداً فارفنهماً<sup>(٢)</sup> •

(١) عبارة ابن جني في الخصائص ج ١ ص ١١٤ « واعلم أن من قوة القياس عندهم ، اعتقاد النحويين أن ما قيس على كلام العرب فهو عندهم من كلام العرب » وذكر ما يفيد هذا المعنى أيضاً في ج ١ ص ٣٦٠ .

(٢) أورده ابن جني في « باب أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب » ج ١ ص ٣٦٠ ، وكذلك في باب « سقطات الملاء » ج ٣ ص ٢٩٨ ، وقيل : إنه لرجل أنشده للخليل .

قياساً على قول المعجاج :

• تقاس المرزُ بنا فأقمتساً<sup>(١)</sup> •

فدل على امتناع القياس في مثل هذه الأبنية .

فالجواب أنه إنما أنكر ذلك لأنه فيما لامة حرف حلق ، والعرب لم تبن هذا المثال مما لامة حرف حلق ، خصوصاً وحرف الحلق فيه متكرر ، وذلك مستنكر عندهم ، مستنقل<sup>(٢)</sup> .

قال : فثبت إذن أن كل ما قيس على كلامهم فهو من كلامهم ، ولهذا قال من قال في المعجاج ورؤية أنهما قاسا اللفظة وتصرفا فيها ، وأقدا على ما لم يأت به من قبلهما .

قال : وذكر أبو بكر أن منفعة الاشتقاق لصاحبه أن يسمع الرجل اللفظة فيشك فيها ، فإذا رأى الاشتقاق قابلاً لها أنس بها وزال استيحاشه منها ، وهذا تثبيت اللفظة بالقياس .

وقال في موضع آخر من الخصائص<sup>(٣)</sup> : من قوة القياس عندهم : اعتقاد النحويين أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلامهم ، نحو قولك في بناء مثل

---

(١) شطر بيت للمعجاج ، وقد استشهد به ابن جني في الخصائص ج ١ ص ٣٦٠ - ٣٦١ ، وج ٣ ص ٢٩٨ .

(٢) اختصر السيوطي جواب ابن جني عن الاعتراض السابق لذكر وجهاً واحداً من أربعة وجوه باعتباره اللفظ الأوجه كما قال ابن جني ، وانظر الخصائص ج ١ ص ٣٦١ - ٣٦٢ .

(٣) انظر الخصائص ج ١ ص ١١٤ . والمبارزة ليست بنصها .



« جَعْفَرٌ » من ضرب « ضَرْبٌ » ، وهذا من كلام العرب ولو بنيت منه « ضَوْرَبٌ » أو « ضَيْرَبٌ » لم يكن من كلام العرب لأنه قياس على الأقل استعمالاً والأضغف قياساً ، انتهى .

## الفصل الثالث

### في الحكم

[ الحكم ] فوه مسألان :

الأولى : إنما يقاس على حكم ثبت استعماله عن العرب .

وهل يجوز أن يقاس على ما ثبت بالقياس والاستنباط ؟

ظاهر كلامهم : نعم ثبتت كقولهم *سوى*

وقد ترجم عليه في الخصائص « باب الاعتلال بأفهامهم » : (١) .

قال : من ذلك أن تقول : إذا كان اسم الفاعل على قوة تحمله للضمير ، حتى جرى على غير مَنْ هو له - صفة ، أو صلة ، أو حالا ، أو خبراً - لم يتعمل الضمير ، فما ظنك بالصفة المشبهة باسم<sup>(٢)</sup> الفاعل ، فإن الحكم الثابت للمقيس عليه ، إنما هو بالاستنباط والقياس على الفعل الرفع للظاهر ، حيث لا تلحقه العلامات .

---

(١) انظر : الخصائص ج ١ ص ١٨٩ ؛ ولقد لحس السيوطي هنا كلام

ابن جنى .

(٢) في الاصل : بالاسم ؛ وما صوبناه مطابق لما في الخصائص .

الثانية :

قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : اختلف في القياس على الأصل المختلف في حكمه .

فأجازوه قوم ، لأن المختلف فيه إذا قام الدليل عليه ، صار بمنزلة المتفق عليه ،  
ومنعه آخرون لأن المختلف فيه فرع لغيره ، فكيف يكون أصلاً ؟

وأجيب بأنه يجوز أن يكون فرعاً لشيء أصلاً لشيء آخر ، فإن اسم الفاعل  
فرع على الفعل في العمل وأصل للصفة المشبهة .

وكذلك « لات » فرع على « لا » ، و « لا » فرع على « ليس » ،  
فلا أصل للات ، وفرع على ليس ، ولا تناقض في ذلك لاختلاف الجملة .

ومن أمثلة القياس على [ الأصل ] المختلف فيه : أن تستدل على أن « إلا »  
تنصب المستثنى ، فتقول : [ إلا ] حرف قام مقام فعل يعمل النصب ، فوجب أن  
يعمل النصب كـ « يا » في النداء ، فإن إعمال « يا » في النداء مختلف فيه ،  
فمنهم من قال : إنه العامل ، ومنهم من قال : فعل مقدر .

---

(١) انظر : لمع الأدلة ، الفصل المشرون ، وكلام السيوطي هنا تلخيص لكلام  
الأنباري ؛ وفيه تقديم وتأخير ، ولقد ذكر الأنباري هذا تحت عنوان « في الأصل  
الذي يرد إليه الفرع إذا كان مختلفاً فيه » .

## الفصل الرابع

في العلة ، وفيها مسائل

### [ المسألة الأولى ]

قال صاحب المستوفى : إذا استقرت أصول هذه الصناعة : علمت أنها في غاية<sup>(١)</sup> الوثاقة ، وإذا تأملت عليها : عرفت أنها غير مدخولة ولا مُقَسَّم (٢) فيها .  
وأما ما ذهب إليه غفلة العوام : من أن حال النحو تكون واهية ومتمحلة<sup>(٣)</sup> .

واستدلواهم على ذلك بأنها أبداً تكون هي تابعة للوجود لا الوجود تابعا لها ، فبمعزل من الحق .

وذلك أن هذه الأوضاع والصيغ ، وإن كنا نحن نستعملها ، فليس ذلك على سبيل الابتداء والابتداع ، بل على وجه الاقتداء والاتباع ، ولا بد فيها من التوقيف ، فنحن إذا صادفنا الصيغ المستعملة والأوضاع بحال من الأحوال ، وعلمنا أنها كلها أو بعضها من وضع واضح حكيم جل وعلا : تطلبنا بها وجه الحكمة المخصصة لتلك الحال من بين أخواتها ، فإذا حصلنا عليه ، فذلك غاية المطلوب .

(١) في الأصل : غاية .

(٢) في اللسان : تسمح : فعل شيئا سهلا فيه .

(٣) متمحلة : متكللة .

وقال ابن جنى في الخصائص<sup>(١)</sup> : اعلم أن حلل النحويين أقرب إلى حال  
للتكلمين منها إلى حلل المتفهمين ، وذلك أنهم إنما يحلون على الحس ، ويحتجون  
فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس ، وليس كذلك حلل الفقه<sup>(٢)</sup> ، لأنها إنما هي  
أعلام وأمارات لوقوع الأحكام ، وكثير منه لا يظهر فيه وجه الحكمة كالأحكام  
العمدية ، بخلاف النحو فإن كل أو غالبه مما تدرك عقله ، وتظهر حكمته .

قال سيبويه<sup>(٣)</sup> : وليس شيء مما يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به  
وجهاً<sup>(٤)</sup> ، انتهى .

نعم ، قد لا يظهر فيه وجه الحكمة ، قال بعضهم : إذا هجز الفقيه من تحليل  
الحكم قال : هذا عمدي ، وإذا هجز النحوي عنه قال : هذا مسموع .

وفي موضع آخر من الخصائص : لا شك أن العرب قد أرادت من العمل  
والأغراض ما نسبناه إليها ألا ترى إلى أفراد رفع الفاعل ، ونصب للمفعول ،

---

(١) انظر : الخصائص ج ١ ص ٤٨ و ٥٣ و ١٤٤ ، وللمؤلف نقل كلام  
ابن جنى ملخصاً .

(٢) قال ابن جنى : « لجميع حلل النحو إذا مواظبة للطباع ، وعلل الفقه لا ينقاد  
جميعها هذا الانقياد ، فهذا الفرق » وانظر ج ١ ص ٥١ من الخصائص .

(٣) انظر كتاب سيبويه ج ١ ص ١٣ ، وعبارته : « ومعنى الكاف معنى مثل ،  
وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهاً وما يجوز في الشعر أكثر من أن  
أذكر لك هاهنا » .

(٤) وعلق ابن جنى على ذلك بقوله : « وهذا أصل يدعو إلى البحث عن حال  
ما استكروا عليه ، نعم ويأخذ بيدك إلى ما وراء ذلك فتستضيء به » ، وانظر :  
الخصائص ج ١ ص ٥٣ - ٥٤ .

والجر بحروفه ، والنصب بحروفه ، والجزم بحروفه ، وغير ذلك من التثنية ،  
والجمع ، والإضافة ، والنسب ، والتعقير ، وما يطول شرحه .

فهل يحسن بذى لب أن يعتقد أن هذا كله اتفاق وَقَعَ ، وتوارد أنبه ؟

فإن قلت : فله شيء طبعوا عليه من غير اعتقاد لعله ، ولا لتصد من القصور  
التي تنسبها إليهم ، بل لأن آخر منهم هذا على ما نهبج للأول فقام به .

قيل : إن الله إنما هدام لذلك وجبلهم عليه لأن في طباعهم قبولاً له ،  
وانطواء على صحة الوضع فيه ، وتزام قد اجتمعوا على هذه اللفظة ، وتواردوا عليها .  
فإن قلت<sup>(١)</sup> : كيف تدمي الاجتماع وهذا اختلافهم موجود ظاهر ، ألا ترى  
إلى الخلاف في « ما » الحجازية والنميمة إلى غير ذلك ؟

قيل : هذا القدر والخلاف لقلته محتمر غير محتمل به ، وإما هو في شيء من  
الفروع بسير ، فأما الأصول وما عليها العمامة والجمهور : فلا خلاف فيه ،  
وأيضاً فإن أهل كل واحدة من القمتين عدد كبير ، وخلق عظيم ، وكل منهم  
يحافظ على لفته ، لا يخالف شيئاً منها ، فهل ذلك إلا لأنهم محتاطون ، ويقتاسون ،  
ولا يفرطون ، ولا يخطئون ؟

ومع هذا فليس شيء من مواضع الخلاف على قلته إلا وله وجه من القياس  
يؤخذ به ، ولو كانت هذه اللفظة حشواً<sup>(٢)</sup> مكيبلاً ، وحشواً<sup>(٣)</sup> مهبلاً : لسكثر

(١) لقد تصرف السيوطي في عبارة ابن جني ، وانظر الخصائص ج ١  
ص ٢٤٣ - ٢٤٤ .

(٢) في الأصل : حشواً ، وهو تحريف ، والحشو من الكلام : الفضل الذي  
لا يعتمد عليه ، وقال : حشواً مكيبلاً ؛ فوصف الحشو بالمكيبل ؛ ليبين أنه ليس مما يتنافس  
فيه ؛ فيوزن كالتذهب . و « حشواً » : مطابق لكلام ابن جني في الخصائص .

(٣) في الأصل : حشواً ، وما ذكرناه مطابق لما جاء في الخصائص ، والحشو :  
قال في اللسان : حشوت التراب حشواً ، وأراد هنا ما يحشى ويشار كالتراب والرمل .

خلافها وتعادت أوصافها ، فجاء عنهم جر الفاعل ، ورفع المضاف إليه ، والنصب بحروف الجزم ، وأيضاً فقد ثبت عنهم التعليل في مواضع نقلت عنهم كما سيأتي .

## [ المسألة ] الثانية

[ في أقسام العلة ]

قال أبو عبد الله الحسين بن موسى الديلموري الجليسي<sup>(١)</sup> في كتابه « نمار الصناعة » : اعتلالات للنحويين صنفان :

علة تطرد على كلام العرب ، وتنساق إلى قانون لغتهم .

وعلة تظهر حكمتهم ، وتكشف عن صحة أعراسهم ومقاصدهم في موضوعاتهم .

وهم للأولى أكثر استعمالاً ، وأشد تداولاً ، وهي واسمة الشعب إلا أن مدار المشهورة منها على أربعة وعشرين نوعاً .

وهي : علة سماع ، وعلة تشبيه ، وعلة استثناء ، وعلة استئصال ، وعلة فرق ، وعلة تأكيد ، وعلة تعويض ، وعلة نظير ، وعلة تقيض ، وعلة حمل على المعنى ، وعلة مشاكلة ، وعلة معادلة ، وعلة قرئب ومجاورة ، وعلة وجوب ، وعلة جواز ، وعلة تغليب ، وعلة اختصار ، وعلة تخفيف ، وعلة دلالة حال ، وعلة أصل ، وعلة تحليل ، وعلة إشعار ، وعلة تضاد ، وعلة أولى .

وشرح ذلك الناج ابن مكنوم في تذكرته فقال : قوله علة سماع مثل قولهم : « امرأة تدبأ » ، ولا يقال : « رجل أمدى » ، ليس لذلك علة سوى السماع .

---

(١) أكثر أبو حيان في « التذكرة » من النقل عنه ، وذكره الشيخ محمد الدين في « البلغة » فقال : له كتاب نمار الصناعة في النحو ؛ وانظر بذية الوعاة ج ١ ص ٥٤١ .

وعلة تشبيه مثل : إمراب المضارع لمشابهته الاسم ، وبناء بعض الأسماء لمشابهتها الحروف .

وعلة استفهام : كاستفنائهم بِتَرَكَ عن وَدَع .

وعلة استفعال : كاستفقالهم الواو في بَعِدُ ، لوقوعها بين ياء وكسرة .

وعلة فرق : وذلك فيما ذهبوا إليه من رفع الفاعل ، ونصب المفعول ، وفتح نون الجمع ، وكسر نون المثني .

وعلة تأكيد مثل : إدخالهم النون الخفيفة والثقيلة في فـمـل الأمر لتأكيد إيقاعه .

وعلة تمويض مثل : تمويضهم الليم في اللهم من حرف النداء .

وعلة نظير مثل : كسرم أحد الساكنين إذا التقيا في الجزم ، حملا على الجر إذ هو نظيره .

وعلة نقيض مثل : نصبهم النكرة بـ « لا » حملا على نقيضها « إن » .

وعلة حمل على المعنى مثل : ( فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ <sup>(١)</sup> ذَكَرَ فَعَلَ الْمَوْعِظَةَ ) وهي مؤنثة حملا على المعنى وهو الوعظ .

وعلة مشاكلة مثل قوله : ( سَلَامًا وَأُخْلَاصًا ) <sup>(٢)</sup> .

وعلة معادلة مثل : جرم مالا ينصرف بالفتح حملا على النصب ، ثم عادوا بينهما ، فحملوا النصب على الجر في جمع المؤنث السالم .

وعلة مجاورة مثل : الجر بالمجاورة في قولهم « جَهْرٌ ضَبِ خَرِبٍ » ، وضم لام لله في « الحمد لله » لمجاورتها الدال .

---

(١) الآية رقم ٢٧٥ من سورة البقرة (٢) الآية رقم ٤ من سورة الإنسان

- وعلة وجوب : وذلك تعليلهم لرفع<sup>(١)</sup> الفاعل ونحوه .
- وعلة جواز : وذلك ما ذكره في تعليل الإمامة من الأسباب للمروفة ، فإن ذلك علة لجواز الإمامة فيما أميل لا لوجوبها .
- وعلة تغليب مثل : ( وَكَانَتْ مِنْ الْقَائِمِينَ )<sup>(٢)</sup> .
- وعلة اختصار مثل : باب الترخيم و ( لَمْ يَكُ )<sup>(٣)</sup> .
- وعلة تخفيف : كالإدغام .
- وعلة أصل : كاستعوذ ، وبؤكرم ، ومصرف مالا ينصرف .
- وعلة أولى كقولهم : إن الفاعل أولى برتبة التقديم من المفعول .
- وعلة دلالة حال : كقول المشتغل : الهلال ، أى : هذا الهلال ، مخذف لدلالة الحال عليه .
- وعلة إسمار : كقولهم في جمع موسى : مَوْسُونَ ، بفتح ما قبل الواو إسماراً بأن المحذوف ألف .
- وعلة تضاد مثل : قولهم في الأفعال التي يجوز إلغاؤها متى تقدمت وأكثرت بالمصدر أو بضميره ، لم تلغ لما بين التأكيذ والإلغاء من التضاد .
- قال ابن مكتوم : وأما علة التحليل : فقد اعتاص<sup>(٤)</sup> على شرحها وفكرت فيها أياماً فلم يظهر لي فيها<sup>(٥)</sup> شيء .

(١) في الأصل : رفع .

(٢) الآية رقم ١٢ من - سورة التحريم .

(٣) الآية رقم ١٢٠ من سورة النحل .

(٤) قال في اللسان : اعتاص على هذا الأمر : إذا ناث عليه فلم يهتد لجهة الصواب

فيه ، والمربص من الشمر : ما يصعب استخراج معناه .

(٥) في الأصل : فيه .



وقال الشيخ شمس الدين بن الصائغ : قد رأيتهما مذكورة في كتب المحققين ،  
كابن الخشاب البغدادي ، حاكياً لما من السلف في نحو الاستدلال على اسمية  
« كهف » بتنى حرفيتها ؛ لأنها مع الاسم كلام ، ونفى فعليتها : لجاورتها الفعل  
بلا فاصل ، فتصل عقد شبه خلاف للدعي ، انتهى .

وأما الصنف الثاني : فلم يعرض له الجليلي<sup>(١)</sup> ولا بيته .

وقد بينه ابن السراج في الأصول فقال : اعتلالات النعويين ضربان :

ضرب منها هو للؤدى إلى كلام العرب كقولنا : كل فاعل مرفوع ،  
وكل منقول منصوب .

وضرب يسمى علة العلة ، مثل أن يقولوا : لِمَ صار الفاعل مرفوعاً ،  
والفعل منصوباً ؟ وهذا ليس بكسبنا أن تكلم كما تكلمت العرب ، وإنما  
يستخرج منه حكمتها في الأصول التي وضعتها ، ويبين به فضل هذه اللغة  
على غيرها .

وقال ابن جنى في الخصائص<sup>(٢)</sup> : هذا الذي سماه علة العلة إنما هو تجوز  
في اللفظ ، فأما في الحقيقة فإنه شرح وتفسير وتعميم للعلة .

ألا ترى أنه إذا قيل : فَمِمَّ ارتفع الفاعل ؟

قال : لإسناد الفعل إليه ، ولو شاء لا بعداً هنا فقال في جواب رفع زيدٍ

(١) المراد به : أبو عبد الله الدينوري

(٢) انظر : الخصائص ج ١ ص ١٧٣ .

من قولنا « قام زيدٌ » : إنما ارتفع لإسناد الفعل إليه ، فكان مغنياً عن قوله :  
إنما ارتفع لأنه فاعل<sup>(١)</sup> . حتى يسأل فيما بمد عن العلة التي لها رفع الفاعل .

### [ المسألة ] الثالثة

[ في العلة الموجبة وغيرها ]

قال في الخصائص<sup>(٢)</sup> : أكثر العلل مبناها على « الإيجاب » بها ، كمنصب  
الفضة أو ما شابهها ، ورفع العمدة ، وجر المضاف إليه<sup>(٣)</sup> وغير ذلك ، وعلى هذا  
مُقَادُ<sup>(٤)</sup> كلام العرب .

وضرب آخر يسمى علة ، وإنما<sup>(٥)</sup> هو في الحقيقة « سبب » يجوزُه  
ولا يوجبُه<sup>(٦)</sup> ، من ذلك أسباب الإمالة فإنها علة الجواز ، لا الوجوب ،  
وكذا علة قلب واو وَقَّتْ هَمْزَةً ، وهي كونها انضمت ضمناً لازماً ، فإنها مع ذلك  
يجوز إبقاؤها واواً ، فعملتها مجوزة لا موجبة .

قال : وهكذا كل موضع جاز فيه إعرابان فأكثر ، كالذي يجوز جملة بدلا

---

(١) عبارة ابن جنى : « إنما ارتفع بفعله ، حتى تسأله فيما بمد عن العلة التي  
ارتفع لها الفاعل ، وهذا هو الذي أراده المصنف بقوله : ارتفع بفعله ، أي بإسناد  
الفعل إليه » ، وانظر المرجع السابق

(٢) انظر الخصائص ج ١ ص ١٦٤

(٣) في الأصل : له

(٤) قال ابن علان في شرح الاقتراح : « مداد بضم الميم أي إطالة » وفي الخصائص  
« مقاد » بالتفاد بفتح الميم والتفاد ، ولعل فيها تحريف

(٥) في الأصل : « وإنما » ، وما صوبناه مطابق لما جاء في الخصائص .

(٦) في الخصائص : « سبب يجوز ولا يوجب » وانظر ج ١ ص ١٦٤ .

وحالا ، وذلك النسكرة بمد معرفة هي في المعنى<sup>(١)</sup> هي ، نحو مررت بزبد رجل صالح ، ورجلا صالحا ، فإن علة : لجواز ما جاز لا لوجوبه ، انتهى .

فظهر بهذا الفرق بين العلة والسبب ، وأن ما كان مُوجِباً بسمى : علة ، وما كان مجوّزاً بسمى : سبباً .

وقال في موضع آخر : اعلم أن محمول مذهب أصحابنا ، ومُذَهَبَرَفْ أَلْمُهِم مَبْنِي عَلَى جَوَازِ تَخْصِيصِ الْعِلَلِ ، فَإِنِهَا وَإِن تَقَدَّمتْ عِللُ الْفَقْهِ ، فَأَكْثَرُهَا يَجْرِي مَجْرَى التَّخْفِيفِ وَالْفَرْقِ ، فَلَوْ نَكَأَفْ مُتَّكَأَفْ تَقْضِيهَا لَكَانَ ذَلِكَ مِمكِنًا ، وَإِن كَانَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ مُسْتَقْلِلًا ، كَمَا لَوْ نَكَأَفْ<sup>(٢)</sup> تَصَحِيحُ قَاءِ مِيزَانَ وَمِيعَادِ ، وَنَصَبِ الْفَاعِلِ ، وَرَفْعِ الْمَفْعُولِ ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ عِللُ الْمُتَكَلِّمِينَ ، لِأَنَّهَا لَا قُدْرَةَ عَلَى غَيْرِهَا<sup>(٣)</sup> ، فَإِذْ عِللُ النَّصَوِيِّينَ مُتَأَخِّرَةٌ مِنْ عِللِ الْمُتَكَلِّمِينَ ، مُتَقَدِّمَةٌ عَلَى الْمُتَقَدِّمِينَ .

(١) عبارة ابن جنى في الخصائص أوضح مما ذكر هنا حيث قال : « ومن هلل الجواز أن تقع النسكرة بدل المعرفة التي يتم الكلام بها ، وتلك النسكرة هي المعرفة في المعنى ، فتكون حينئذ مخيراً في جملة تلك النسكرة - إن شئت - حالا ، و - إن شئت - بدلا ، فنقول : « مررت بزبد رجل صالح » على البدل ، وإن شئت قلت : « مررت بزبد رجلا صالحا » على الحال ، أفلا ترى كيف كان وقوع النسكرة عقيب المعرفة على هذا الوصف علة لجواز كل واحد من الأمرين لا علة لوجوبه » ، انظر ج ١ ص ١٦٥ .

(٢) انظر الخصائص ج ١ ص ١٤٤ ، وعبارة ابن جنى « وإن كان على غير قياس ومستقلا كما لو تكلفت » الخ .

(٣) أكل ابن جنى استدلاله بقوله : « ألا ترى أن اجتماع السواد والبياض في محل واحد محتج لا مشترك » ، وكون الجسم متحركاً ساكناً في حال واحد فاسد

إذا عرفت ذلك فاعلم أن حلل النحويين ضربان :

واجب لا بد منه ، لأن النفس لا تطيق أن معنى غيره ، وهذا لاحق  
بحلل المتكلمين .

والآخر : ما يمكن محمله لكن على استكراه ، وهذا لاحق بحلل الفقهاء .

فالأول : ما لا بد لاطبع منه كقلب الألف واواً للضمة قبلها ، وياء للكسرة  
قبلها ، ومنع الابتداء بالساكن ، والجمع بين الألفين اللدتين ، إذ لا يكون ما قبل  
الألف إلا مفتوحاً ، فلو التقت ألفان مدتان لوقعت الثانية بعد ساكن .

والثاني : ما يمكن النطق به على مشقة ، كقلب الواو ياء بعد الكسرة ،  
إذ يمكن أن تقول في مصطبر : مصافير ، ولكن يكره .

قلت : ومن الأول : تقدير الحركات في المنقوص .

ومن الثاني : تقدير الضمة والكسرة في المنقوص .

وقال في موضع آخر : اعلم أن أصحابنا انتمزوا العلل من كتب محمد<sup>(١)</sup> بن  
الحسن ، وجموها منها بالملاطفة والرفق .

---

= لا طريق إلى ظهوره ، ولا إلى تصوره ، وكذلك كل ما كان من هذا القبيل .  
فقد ثبت بذلك تأخر حلل النحويين عن حلل المتكلمين ؛ وإن تقدمت حلل المتكلمين ،  
وانظر الخصائص ج ١ ص ١٤٥ .

(١) في العبارة اختصار لكلام ابن جنى في الخصائص ج ١ ص ١٦٣ ،  
وقد ترجمنا محمد بن الحسن في صفحة ٥ .

## [ المسألة ] الرابعة

### [ اختلاف في إثبات الحكم ]

قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : اختلفوا في إثبات الحكم في محل النص ، بماذا ثبت بالنص أم بالعلة ؟

فقال الأكثرون : بالعلة لا بالنص ، لأنه لو كان ثابتاً به لا بها لأدى إلى إبطال الإلحاق ، وسد باب القياس ، لأن القياس : « حمل فرع على أصل بعلة جامعة » ، فإذا فقدت العلة الجامعة بطل القياس ، وكان الفرع مقيساً<sup>(٢)</sup> من غير أصل وذلك محال .

ألا ترى أنا لو قلنا : إن الرفع والنصب في نحو « ضرب زيد عمراً » بالنص لا بالعلة ، لبطل الإلحاق بالفاعل والمفعول ، والقياس عليهما وذلك لا يجوز . وقال بمضمم : ثبت في محل النص بالنص ، وفيما عداه بالعلة ، وذلك نحو النصوص المقبولة<sup>(٣)</sup> من العرب ، المقيس عليها بالعلة الجامعة في جميع أبواب العربية ، واستدل لذلك بأن النص مقطوع به ، والعلة مظنونة ، وإحالة الحكم على المقطوع به أولى من إحالته على المظنون .

ولا يجوز أن يكون الحكم ثابتاً بالنص والعلة معاً ، لأنه يؤدي : إلى أن يكون الحكم مقطوعاً به مظنوناً ، وكون الشيء الواحد مقطوعاً به مظنوناً في حالة واحدة محال .

(١) انظر : الفصل العشرين من لمع الأدلة .

(٢) في الأصل : مقتبساً ؟ والصواب ما ذكرناه طبقاً لما جاء في لمع الأدلة .

(٣) في الأصل : « المنقولة » ؛ وما ذكرناه أدق في التعبير ومطابق لما قاله الأنباري .

في لمع الأدلة .

وأجيب عن هذا الاستدلال : بأن الحكم إنما يثبت بطريق منقطع به وهو : النص ، ولكن العلة هي التي دعت إلى إثبات الحكم فنحن نقطع على الحكم بكلام العرب ، ونظن أن العلة هي التي دعت الواضع إلى الحكم ، فالظن لم يرجع إلى ما يرجع إليه القطع ، بل ما مغايران ، فلا منافاة . انتهى كلام ابن الأنباري .

### [ المسألة ] الخامسة

[ العلة البسيطة والمركبة ]

العلة قد تكون بسيطة : وهي التي يقع التعليل بها من وجه واحد ، كالتعليل بالاستئصال ، والجوار ، والمشابهة ، ونحو ذلك .

وقد تكون مركبة من عدة أوصاف اثنين فصاعداً : كتعليل قلب « ميزان » بوقوع الياء<sup>(١)</sup> ساكنة بعد كسرة ، فالعلة ليس مجرد سكونها ، ولا وقوعها بعد كسرة ، بل مجموع الأمرين ، وذلك كثير جداً .

وقد يزداد في العلة صفة اضرب من الاحتماط بحيث لو أسقطت لم يتدح فيها كما سيأتي في القوادح .

وقال ابن النحاس في التعليقة : حلل ابن عصفور حذف التنوين من القلم الموصوف بأبن مضاف إلى علم ، بعلة مركبة من مجموع أمرين : وهو كثرة الاستعمال مع النقاء الساكنين ، والنساعة لم يملوه إلا بكثرة الاستعمال فقط ، بدليل حذفه من « هند بنت حاصم » على لغة من صرف هنداً ، وإن لم يلتق هنا

---

(١) كان الأولى أن يقول : « كتعليل قلب الواو ياء في « ميزان » بوقوعها ساكنة بعد كسرة » .

ساكنان ، وكأنه لما رأى انتقاض العلة : احتاج إلى قوله : ومن العرب من يحذف مجرد كثرة الاستعمال ، وهذه العلة الصحيحة المطردة في الجميع لا ما علل به أولاً .

ومن المثل المركبة قول الزمخشري في الفصل في « الذي » : ولاستطالهم إياه بصلة ، مع كثرة الاستعمال خففوه من غير وجه ، فقالوا : « الذا » بحذف الياء ، ثم « الذا » بحذف الحركة ، ثم حذفوه رأساً واجتزوا بلام التعريف الذي في أوله ، وكذا فعلوا في التي .

وقال ابن النعاس : إنما التزموا الفصل بين أن إذا خفت وبين خبرها إذا كان فعلاً لصلة مركبة من مجموع أمرين ، وهما : العوض من تخفيفها ، وإبلاؤها<sup>(١)</sup> ما لم يكن بليها .

### [ المسألة السادسة ]

[ من شرط العلة إيجابها للحكم في النقيض عليه ]

من شرط العلة أن تكون هي الموجبة للحكم في النقيض عليه ، ومن ثم خطأ ابن مالك البصريين<sup>(٢)</sup> في قولهم : إن علة إعراب المضارع مشابهته للاسم في حركته ، وسكناته ، وإبهاه ، وتخصيصه ؛ فإن هذه الأمور ليست الموجبة لإعراب الاسم ، وإنما الموجب له قبوله لصفة واحدة ، ومعاني مختلفة ، ولا يميزها إلا الإعراب ، نقول : « ما أحسن زيداً » فيحتمل : الذئب ، والتمجب ، والاستفهام .

(١) في الأصل : إبلاها .

(٢) انظر : التسهيل ص ٢٢٨ ، ومقدمة التسهيل ص ٥٩ ، وشرح الأعمى

ص ٣٣ ، وأوضح المسالك ص ٢٠٩ ، وشرح ابن عقيل ص ٢٩٦ .

فإن أردت الأول : رفعت زبداً ، والثاني : نصبت ، والثالث : جررته .  
فلا بد أن تكون هذه العلة هي الموجبة لإعراب المضارع ، فإنك تقول :  
« لا تأكل السمك وتشرب اللبن » فيعمل النهي عن كل منهما على انفراده ،  
وعن الجمع بينهما ، وعن الأول فقط والثاني مستأنف ، ولا يُبيِّن ذلك  
إلا الإعراب : بأن تجزم الثاني أيضاً : إن أردت الأول ، وتنصبه : إن أردت  
الثاني ، وترفعه : إن أردت الثالث .

## [ المسألة ] السابعة

[ الخلاف في التعليل بالعلة القاصرة ]

قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : اختلفوا في التعليل بالعلة القاصرة<sup>(٢)</sup> ، فجوّزها قوم ،  
ولم يشترطوا التعدية في معناها ، وذلك كاملة في قولهم : « ما جادت حاجتك » ،  
و « عسى الفؤير أبو أساً »<sup>(٣)</sup> ، فإن « جادت » و « عسى » : أجريا مجرى  
« صار » ، فجعل لهما اسم مرفوع ، وخبر منصوب ، ولا يجوز أن يجريا مجرى  
« صار » ، في غير هذين الموضعين ، فلا يقال : ما جادت حالتك ، أي صارت ،

---

(١) انظر : الفصل السابع عشر من لمع الأدلة ، والسيوطي تصرف في عبارة  
الأنباري بنقل المعنى مختصراً .

(٢) المراد بالعلة القاصرة : اقتضار التعليل بها على مواضع معينة دون غيرها .  
(٣) قال ابن الأعرابي : مثل يضرب للمتهم بالأمر ، وقال الأصمعي : هو مثل  
لكل شيء يخاف أن يأتي منه شر ، قال : وأصل هذا المثل : أنه كان غار فيه ناس  
فانهار عليهم فقتلهم ، وفي حديث عمر رضي الله عنه : عسى النوير أبو أساً هو جمع بأس  
وانتصب على أنه خبر عسى ، والنوير : ماء لسكّاب ، ومعنى ذلك : عسى أن يسكون  
جئت بأمر عليك فيه تهمة وشدة ؛ وانظر : اللسان مادة : « بأس » .



ولا : جاء زيد قائماً ، أى صار زيد قائماً ، وكذلك لا يقال : « عسى الفؤيزُ  
أنصا » ، ولا « عسى زيد قائماً » بإجرانه مجرى صار ، واستدل على صحتها بأنها  
ساوت العلة المتمدية فى الإخالة والمناسبة ، وزادت عليها بظاهر النقل ، فإن لم يكن  
ذلك علماً للصحة ، فلا أقل من ألا<sup>(١)</sup> يكون علماً للفساد .

وقال قوم : إنها علة باطلة ، لأن العلة إنما تراد للتمدية ، وهذه العلة لا تمدية  
فيها ، وإذا لم تكن متمدية ، فلا فائدة لها ، لأنها لا ضرورة<sup>(٢)</sup> لها ، فالحكم  
فيها ثابت بالنص لا بها .

وأجيب : بأنها لا نسلم أنها إنما تراد للتمدية ، فإن العلة إنما كانت علة  
لإخالتها ، ومناسبتها ، لا لتمديتها .  
ولا نسلم أيضاً : عدم فائدتها ، فإنها تفيد الفرق بين المنصوص الذى يُعرّف  
معناه ، والذى لا يعرف معناه .

وتفيد أنه ممنوع ردّ غير المنصوص عليه .

وتفيد أيضاً أن الحكم ثبت فى المنصوص عليه بهذه العلة . انتهى كلام  
ابن الأنبارى .

وقال ابن مالك فى شرح التسهيل : علوا سكون آخر الفعل المستند إلى القاء  
ومحوه بقولهم : لثلاثتوالى أربع حركات فيما هو ككلمة واحدة ، وهذه العلة  
ضعيفة ، لأنها قاصرة : إذ لا يوجد التوالى إلا فى الثلاثى الصحيح ، وبعض

(١) فى الأصل : « أن لا » ولقد رسمه هكذا فى كل ما جاء من هذا اللفظ .

(٢) فى نسخة أخرى : لا فرع لها .

النجاسي ، كانطلق ، وانكسر ، ولا تنوإلى فيه<sup>(١)</sup> ، والسكون تام في الجميع ، انتهى .  
فَمَنَعَ الملة القاصرة .

### [ المسألة [ الثامنة ]

[ التعليل بملتين ]

قال في الخصائص<sup>(٢)</sup> : يجوز التعليل بملتين ، ومن أمثلة ذلك قولك :  
هؤلاء<sup>(٣)</sup> مسلمين ، فإن الأصل مُسَلِمُونَ ، فقلبت الواو ياء لأمرين كل منهما  
موجب لقلب :

أحدهما اجتماع الواو والياء ، وسبق الأولى منهما بالسكون .

والآخر أن ياء التكلم أبدأ بِتَكْسُرِ<sup>(٤)</sup> الحرف الذي قبلها ، فوجب قلب  
الواو ياء ، وإدغامها ليتمكن كسر ما تليه .

ومن ذلك قولهم « يي » في لا سِيَّماً ، أصله سِيَّوِيٌّ ، قَلَبْتِ الواو ياء - إن  
شئت - لأنها ساكنة ، غير مدغمة بعد كسرة ، وإن شئت لأنها ساكنة قبل ياء ،  
فها تان علتان ؛ إحداهما : كملة قلب ميزان ، والأخرى : كملة طوى ولى : مصدرى  
طويت ولويت ، وكل منهما مؤثرة .

وقال في موضع آخر : قد يكثر الشيء ، فيسأل عن علمه ، كرفع الفاعل ،

---

(١) هكذا بالأصل : والأولى أن يقول : ولا تنوإلى الحركات في غير التثاق  
الصحيح وبمض النجاسي .

(٢) انظر الخصائص ج ١ ص ١٧٤ والكلام هنا تلخيص لكلام ابن جنى .

(٣) في الأصل : هؤلاء .

(٤) في الخصائص : « تكسر الحرف الذي قبلها » .

ونصب المفعول ، فيذهب قوم إلى شيء ، وآخرون إلى غيره ، فيجب إذن تأمل القولين واعتقاد أقواهما ، ورفض الآخر ، فإن تساوي في القوة : لم يفسر اعتقادها جميعاً ، فقد يكون الحكم الواحد معلولاً بملتين ، انتهى .

وقال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : اختلفوا في تلميل الحكم بملتين فصاعداً :

فذهب قوم إلى أنه لا يجوز ، لأن هذه اللفظة مشبهة بالملة العقلية ، والملة العقلية لا يثبت الحكم معها<sup>(٢)</sup> إلا بملة واحدة فكذلك ما كان مشبهاً بها .

وذهب قوم إلى جوازه ، وذلك مثل أن يدل على كون الفاعل منزلاً<sup>(٣)</sup>

منزلة الجزء من الفعل بطل :

كونه يُسَكَّن لَامَ الفعل في نحو ضَرَبْتُ .

ويمنع<sup>(٤)</sup> المطف عليه إذا كان ضميراً متصلاً .

ووقوع الإعراب بعده في الأمثلة الخمسة .

واتصال تاء التانيث بالفعل ، إذا كان الفاعل مؤنثاً .

وقولهم في النسب إلى « كُنْتُ » : كُنْتِي<sup>(٥)</sup> .

وقولهم : « حَبذا » بالتركيب<sup>(٦)</sup> .

[ و ] لا أحبذ : لا أقول : حبذا .

---

(١) انظر : لمع الأدلة ، الفصل التاسع عشر ؛ والسيوطي اختصر هنا بعض

العبارات والقرات

(٢) في الأصل : فيها ؛ وما ذكرناه مطابق لنسخة أخرى ، ومطابق أيضاً

لمع الأدلة .

(٣) في نسخة أخرى « ينزل » وفي لمع الأدلة « ينزل »

(٤) في الأصل : يمنع ؛ وفي نسخة أخرى : يمتنع

(٥) الكنتي : الرجل المسن ؛ لأنه يقول : كنت كذا وكذا

(٦) أي بالتركيب من الفعل والفاعل ؛ وإعراب « حبذا » كلها مبتدأ

وقولهم في « فخصت » : فخصط<sup>(١)</sup> بالإبدال طاء ، لتجانس الصاد في الإطباق ، وهذا الإبدال إنما يكون في كلمة لا كلمتين ، فمذه ثمان<sup>(٢)</sup> حال .

واستدل على جواز ذلك بأن هذه العلة ليست موجبة وإنما هي أمانة ودلالة على الحكم ، فكما يجوز أن يستدل على الحكم بأنواع من الأمارات ، والهدالات ، فكذلك يجوز أن يستدل عليه بأنواع من العلل<sup>(٣)</sup> .

وأجيب بأنه إن كان المعنى أنها ليست موجبة ، كالعلة العقلية ، كالتعرك لا يمال إلا بالحركة ، والمالية لا تعال إلا بالعلم ، فسلم وإن كان المعنى أنها غير مؤثرة بمد الوضع على الإطلاق فمتنوع ، فإنها بمد الوضع بمنزلة العلل العقلية ، فيبنى أن تجرى مجراها ، انتهى .



مركز تحقيقات كلية أصول الدين

(١) في الأصل : خصت محصط ؛ والصواب ما ذكرناه وهو مطابق لما جاء في لمع الأدلة .

(٢) بقيت عشتان ذكرها الأنباري ولم يذكرها السيوطي ، الأولى منهما : أنهم قالوا : « زيد ظننت قائم » فألفوا ظننت ؛ والإلقاء إنما يكون في المفردات لا في الجمل فلم ينزلوا الفاعل والمفعول بمنزلة كلمة واحدة لما جاز الإلقاء .

الثانية : قولهم للواحد : « ففا » على التثنية لأن المعنى « فف فف » قال تعالى : ( ألقيا في جهنم ) فثنى وإن كان الخطاب لملك واحد ، وهو مالك خازن النار ؛ لأن المراد به : « ألقى ألقى » فنزل الفعل والفاعل منزلة الكلمة الواحدة ؛ ولذا جازت التثنية .

(٣) عقب الأنباري على هذه العبارة بقوله : « وليس هذا بصحيح » ثم رد بالجواب الذي ذكر خلاصته السيوطي .

## [ المسألة ] التاسعة

[ تعطيل حكين بملة واحدة ]

يجوز تعطيل حكين بملة واحدة ، قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : سواء لم يتضادا ، أو تضادا ، كقولهم : « مررت بزيدا » فإنه يستدل به على أن الجار معدود من جملة الفعل ، ووجه الدلالة منه أن الباء فيه معاقبة لهزمة النقل في نحو « أمزرت زيدا » ، فسكا أن همزة أفعل موضوعة فيه ، كائنة من جملة ، فكذلك ما طابها من حروف الجر ، ينبئ أن يمد من جملة لمعاقبة ما هو في جملة .

ويستدل به أيضاً على ضد ذلك : وهو أن الجار جار مجرى بعض ما جرّه ، بدليل أنه لا يُفصل بينهما ، فمذان تقديران مختلفان ، مقبولان في القياس ، متعلقان بالبشر والإناس .

وقال في موضع آخر : « باب في أن سبب الحكم قد يكون سبباً لظنه على وجه » هذا باب ظاهر التدافع ، وهو مع استقرائه صحيح واقع ، وذلك كقولهم : القَوْد والحَوَاكَة<sup>(٢)</sup> ، فإن القاعدة في مثل الإعلال بقلب الواو ألفاً ، لتحركها وانفتاح ما قبلها ، لكنهم شبهوا حركة العين التابعة لها بحرف اللين التابع لها ، فكانَ قَمَلاً فَمَآل ، فسكا صح جَوَاب وهَيَام صح باب القَوْد ، والقيب ونحوه ، فأنت ترى حركة العين التي هي سبب الإعلال ، صارت على وجه آخر سبب التصحيح ، وهذا مذهب غريب للمأخذ : انتهى .

(١) ما ذكر هنا تلخيص لكلام ابن جني في الخصائص ج ١ ص ٣٤١ .

(٢) انظر : الخصائص ج ١ ص ١٢٣ .

## [ المسألة ] العندة

في دور العلة

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : هو نوع ظريف ، ذهب المراد في وجوب إسكان لام نحو : ضَرَبْتُ ، إلى أنه الحركة ما بعده من الضمير ، لئلا تتوالى إلى أربع حركات .

وذهب أيضاً في حركة الضمير من ذلك ، إلى أنها لسكون ما قبله ، فاعقل لهذا بهذا ، ثم دار ، فاعقل لهذا بهذا .

قال : وهو نظير ما أجازته سيبويه في جر « الوجه » من قولك : الحَسَنُ الوجهُ ، وأنه جعله تشبيهاً بالضارب الرجل ، مع أن جر الرجل تشبيهاً بالحَسَنِ الوجهِ ، إلا أن مسألة سيبويه أقوى من مسألة المراد ، لأن الشيء لا يكون علة نفسه ، وإذا لم يكن كذلك كان من أن يكون علةً علقته أبعد .

---

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ١٨٣ وقد جاء في الحاشية بيان عن معنى دور العلة فقال : « يريد بدور الاعتلال أن يعلل الشيء بعلة معلة بذلك الشيء ، والدور بين شيئين : توقف كل منهما على الآخر ، وهذا من مصطلحات المتكلمين ، ولهم فيه تقاسيم وبحوث ، وليس الدور في هذا المقام هو الدوران ، كما ذهب إليه شارحا الاقتراح : ابن الطيب وابن علان ؛ فإن الدوران : هو حدوث الحكم بحدوث العلة ، وانعدامه بسدمها ، كما في حرمة النبيذ تدور مع الإسكار وجوداً وهدماً ، والدوران من مسالك العلة ، والدور أدنى إلى أن يكون من فوائدها » .

## [ المسألة ] الحادية عشرة

في تعارض العلل

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : هو ضربان :

أحدهما : حكم واحد يتجاوز به علقان فأكثر .

والآخر : حکمان في شيء واحد مختلفان دعت إليهما علقان مختلفتان .

فالأول : ذكر في التعليل بعلتين<sup>(٢)</sup> .

والثاني : كإعمال أهل الحجاز « ما » وإعمال بني تميم لها .

فالأولون لما رأوها داخلة على المبتدأ والخبر دخول « ليس » عليهما ، ونافية

للعال نفيها لإياها ، أجروها في الرفع والنصب مجراها .

والآخرون لما رأوها حرفاً داخلاً بمعنى على الجملة المسقولة<sup>(٣)</sup> بنفسها ،

ومباشرة لسكل واحد من جزأيه<sup>(٤)</sup> : أجروها مجرى هل ، ولذلك كانت عند

سبويه<sup>(٥)</sup> أقوى قياساً من الحجاز ، وكذلك « ليتا » من ألقاها ألقمها بأخواتها<sup>(٦)</sup> ،

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ١٦٦ .

(٢) انظر ص ١٢٧ .

(٣) في الأصل : المستقلة ، وتصوبنا موافقاً للخصائص ،

(٤) في الأصل : جزئها .

(٥) عبارة سبويه : ذلك الحرف « ما » تقول : ما عبد الله أخاك ، وما زيد

منطلقاً ، وأما بنو تميم فيجرونها مجرى أما وهل ، وهو القياس لأنها ليست بعمل ، وليس

« ما » كليس ؛ ولا يكون فيها إضمار » وانظر الكتاب ج ١ ص ٢٨ .

(٦) لأن « ما » تكشف أخوات ليت من قسطن : وأما ليت فيجوز فيها الإعمال

أو الإعمال .

ومن أهلها ألحقها بحروف<sup>(١)</sup> الجر إذا دَخَلت عليها « ما » و فرق بينها وبين أخواتها : بأنها أشبه بالفعل في الإفراد<sup>(٢)</sup> و عدد الحروف .

وكذلك « هلم » ألحقها أهل الحجاز باسم الفعل ، فلم يلحقوها بالعلامات<sup>(٣)</sup> ، وبنو تميم بلحقونها بالعلامات اعتباراً لأصل ما كانت عليه .

### [ المسألة ] الثانية عشرة

[ التعليل بالأمور المدمية ]

يجوز التعليل بالأمور المدمية ، كتعليل بعضهم بقاء الضمير : باستغنائه عن الإعراب باختلاف صيغه ، لحصول الامتياز بذلك .

### خاتمة

[ في استنباط علل النحو وأضراب هذه العلل ]

قال أبو القاسم الزجاجي في كتاب<sup>(٤)</sup> إيضاح علل النحو : القول في علل النحو أقول :

(١) أي أن من النى « ما » التي تكف أخوات ليت عن العمل حتا ، جعل ليت كحرف الجر في إنشاء « ما » معه نحو قوله تعالى : ( فبا نقضهم ميثاقهم ) و ( مما خطيئانهم ) ونحو ذلك .

(٢) أي أن ليت مفردة ، وأما كأن و لعل فركبتان ، لأن الكاف واللام زائدتان فيهما .

(٣) المقصود بالعلامات : التثنية ، والجمع ، والتأنيث .

(٤) انظر : الإيضاح في علل النحو ص ٦٤ - ٦٦ ، ولقد اختصر السيوطي بعض كلام الزجاجي .



أولاً : إن علة النحو ليست موجبة ، وإنما هي مُسْقِطَةٌ أوضاعاً ومقاييس ،  
وليست كالعلة الموجبة للأشياء والمعطوفة بها<sup>(١)</sup> ، ليس هذا من تلك الطرق .

وعلة النحو بعد هذا على ثلاثة أضرب : علة تعليمية ، وعلة قياسية ،  
وعلة جدلية نظرية .

فأما التعليمية فهي التي يتوصل بها إلى تعليم<sup>(٢)</sup> كلام العرب ، لأننا لم نسمع  
نحن ولا غيرنا كل<sup>٣</sup> كلامها منها لفظاً ، وإنما سمعنا بعضها ففسرنا عليه نظيره ،  
مثال ذلك أننا لما سمعنا قام زيد فهو قائم ، وركب عمرو فهو راكب ، فعرفنا  
اسم الفاعل قلنا : ذهب فهو ذاهب ، وأكل فهو آكل .

ومن هذا النوع من العلة قولنا : « إن زيدا قائم » إن قيل : لم نصبتم زيدا ؟  
قلنا : بإن ، لأنها تنصب الاسم وترفع الخبر ، لأننا كذلك علمناه  
[ و ] نمله<sup>(٣)</sup> .

وكذلك « قام زيد » إن قيل : لم رفعتم زيدا .

قلنا : لأنه فاعل اشغفل فعمله به فرغه ، فهذا وما أشبهه من نوع التعليم ،  
وبه ضبط كلام العرب .

وأما علمته القياسية فأن يقال : لم نصب زيد بإن في قوله : « إن زيدا قائم »  
ولم يجب أن تنصب إن الاسم ؟

---

(١) في الأصل : وليست كالعلة الموجبة إلا المعلومة لها ، وقد صوبت المباركة  
من كتاب الإيضاح للزجاجي .

(٢) في الإيضاح : تعلم .

(٣) في الأصل : علمناه نمله ، وتصويبننا موافق للإيضاح .

والجواب في ذلك أن نقول : لأنها وأخواتها ضارعت الفعل القعدي إلى مفعول ، فَتَعَمَّيَّتْ عَلَيْهِ ، وأعمت إعماله لما ضارعته ، فالمنصوب<sup>(١)</sup> بها مشبه بالمفعول لفظاً<sup>(٢)</sup> ، فهي تشبه من الأفعال ما قُدِّم مفعوله على فاعله نحو « ضَرَبَ أَخَاكَ مُحَمَّدٌ » وما أشبه ذلك .

وأما العلل الجدلية النظرية : فكل ما يُعْتَلَّ به في باب « إن » بعد هذا ، مثل أن يقال : فن أي جهة شابهت هذه الحروف الأفعال ؟ وبأي الأفعال شبهتموها ؟ أبالماضية أم المستقبلية ؟ أم الحادثة في الحال ؟

وحين شبهتموها بالأفعال لأي شيء اعتلتم بها إلى ما قُدِّم مفعوله على فاعله ؟

وهلا شبهتموها بما قدم فاعله على مفعوله لأنه هو الأصل وذاك فرع ؟ فأى علة دعت إلى إلحاقها بالفرع دون الأصل ؟ إلى غير ذلك من السؤالات ، فسكل شيء اعتل به جواباً<sup>(٣)</sup> عن هذه المسائل فهو داخل في الجدل والنظر .

وذكر بعض شيوخنا أن الخليل بن أحمد ، سئل عن العلل التي يعتل بها في النحو ، فقيل له : عن<sup>(٤)</sup> العرب أخذتها أم اخترعتها من نفسك ؟

فقال : « إن العرب نطقت على سجيئتها وطباعها ، وعرفت مواقع كلامها ،

(١) في الأصل : فالمنصوب .

(٢) قال الزجاجي بعد هذه العبارة : « والمرفوع بها مشبه بالفاعل لفظاً » الخ .

(٣) عبارة الزجاجي : « وكل شيء اعتل به المشؤل جواباً عن هذه المسائل

فهو داخل في الجدل والنظر » .

(٤) له يقصد « أعين » لأن الجمهور وسيبويه لا يميزون حذف همزة

الاستفهام في سياق المادة إلا ضرورة خلافاً للأخص إذ أجز حذفها اختياراً » .

وقامت في عقولها علة وإن لم يُنقل ذلك عنها ، وعلمت<sup>(١)</sup> أنا بما عندي أنه علة  
لمسا علة منه ، فإن أكن أصبت العلة فهو الذي التمس ، وإن يكن هناك علة  
غير ما ذكرت فالذي ذكرته محتمل أن يكون علة له ، ومثل في ذلك مثل حكيم  
دخل داراً محكمة البناء ، مجيبة النظم والأقسام ، وقد صححت عنده حكمة بانيتها ،  
بانظير الصادق ، أو البراهين الواضحة ، والحجج اللائحة ، فكلمها وقف هذا الرجل  
الداخل الدار<sup>(٢)</sup> على شيء منها قال : إنما فعل هذا هكذا لعلة [كذا وكذا] ،  
ولسبب كذا [وكذا]<sup>(٣)</sup> ، سمعت له وخطرت [بياله] محتملة أن تكون علة  
لذلك ، فجاز أن يكون الحكميم الباني<sup>(٤)</sup> للدار ، فعل ذلك للعلة التي ذكرها هذا  
الذي دخل الدار ، وجاز أن يكون فعله لغير تلك العلة ، إلا أن ما ذكره هذا  
الرجل محتمل أن يكون علة لذلك<sup>(٥)</sup> ، فإن سمعت<sup>(٦)</sup> لغيري علة لمسا علة<sup>(٧)</sup> من  
النحو هي أليق مما ذكرته بالمعول فليأت بها . وهذا كلام مستقيم وإنصاف  
من الخليل ، وعلى هذه الأوجه الثلاثة مدار عمل جميع النحو . هذا آخر  
كلام الزجاجي .

- 
- (١) في الإيضاح : واعتلت .
  - (٢) في الإيضاح : فكلمها ولفظ هذا الرجل في الدار .
  - (٣) في الأصل : « إنما فعل هذا هكذا لعلة وسبب سمعت » الخ ، وهو تحريف  
والصواب ما ذكرناه ، وانظر : الإيضاح ص ٦٦ .
  - (٤) في الأصل : الثاني وهو تحريف .
  - (٥) في الأصل : كذلك .
  - (٦) في الأصل : سمعت .
  - (٧) في الأصل : علمته .

## ذكر مسالك العلة

### أحدها : الإجماع

[ الإجماع<sup>(١)</sup> ] بأن يجمع أهل العربية على أن علة هذا الحكم : كذا ، كإجماعهم على أن علة تقدير الحركات في المقصور : التمدد ، وفي المنقوص : الاستئصال .

### الثاني : النص

[ النص هو ] : أن<sup>(٢)</sup> ينص العربي على العلة ، قال أبو عمر<sup>(٣)</sup> : وسمعت رجلا من اليمن يقول : « فلان نفوبٌ جاءته كتابي فاحتقرها » فقلت له : أتقول جاءته كتابي ؟ فقال : نعم أليس بصحيفة ؟

قال ابن جني : هذا الأهرابي الجلف ملل هذا الموضوع بهذه<sup>(٤)</sup> العلة ، واحتج لقائنه المذكور بما ذكره .

قال : وعن المبرد أنه قال : سمعت حمارة بن عقيل بن بلال بن جرير يقرأ : ( ولا الليلُ سابقُ النهارِ )<sup>(٥)</sup> ، فقلت له : ما تريد ؟ قال : أردت ( سابقُ النهارِ ) فقيل له : فهلا قلته ؟ قال : لو قلته لكان أوزن .

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ١٨٩ .

(٢) في الأصل : بأن .

(٣) لعله يقصد : أبو عمر الجرمي البصري صالح بن إسحاق ، وهو قد أخذ النحو

عن يونس والأخفش ، وحدث عنه المبرد ، وتوفي سنة ٢٢٥ هـ .

(٤) في الأصل : بهذا ، لعله . (٥) الآية رقم ٤٠ من سورة يس .

قال ابن جنى : في هذه الحكاية ثلاثة أغراض لنا :

أحدها : تصحيح قولنا : إن أصل كذا كذا .

والثاني : أنها<sup>(٢)</sup> فملت كذا لكذا ، ألا تراه إنما طلب الخفة ، بدل عليه

قوله : لكان أوزن ، أى : أثقل في النفس من قولهم : هذا درهم وازن ،

أى : ثقيل له وزن .

والثالث : أنها قد تنطق بالشئ غيره في نفسها أقوى منه لإبشارها

التضخيم .

وقال سيهويه : سمنا بعضهم يدعو<sup>(٣)</sup> : اللهم ضَبْعًا وِزْبًا ، فقلنا له :

ما أردت ؟ فقال : أردت اللهم اجمع فيها ضبعًا وِزْبًا ، كلمهم بفسر ما بنوى

فهذا تصریح منهم بالهلة ، انتهى .

### الثالث : الإيماء

[ الإيماء هو ] كما روى أن قومًا من العرب أتوا النبي صلى الله عليه وسلم

فقال : من أنتم ؟ فقالوا : نحن بنو غِيَّان<sup>(٤)</sup> ، فقال : أقم بنو رَشْدَان .

قال ابن جنى<sup>(٥)</sup> : أشار إلى أن الألف والنون زائدتان ، وإن كان<sup>(٦)</sup>

(١) في الأصل : كذا وكذا . (٢) أى العرب .

(٣) أى يدعو على غنم رجل .

(٤) حى من جهينة منهم كعب بن حمار ممن شهد بدرًا ، وقد غير الرسول

السكرام هذا اللفظ من النى إلى الرشد .

(٥) انظر : الحاصل ج ١ ص ٢٥٠ .

(٦) أى النبي صلى الله عليه وسلم .

لم يتفوه بذلك ، غير أن اشتقاقه إياه من النوى بمنزلة قولنا نحن : إن الألف والنون فيه زائدتان .

ومن ذلك أيضاً ما حكاه غير واحد : أن الفرزدق حضر مجلس ابن أبي إسحاق ، فقال له : كيف تنشد هذا البيت :

وعينان قال الله كونا فكاننا فمولان بالأللاب ما تفعل الخمر<sup>(١)</sup>

فقال الفرزدق : كذا أنشد ، فقال ابن أبي إسحاق : ما كان عليك لو قلت : فمولين ؟ فقال الفرزدق : لو شئت أن أسبج<sup>(٢)</sup> لسبعت ، ونهض فلم يعرف أحد من المجلس ما أراد

قال ابن جنى : لو نصب لأخبر أن الله خلقهما وأمرهما أن تفعل ذلك ، وإنما أرادهما تفعلان [ بالأللاب ما تفعل الخمر ] ، وكان هنا تامة غير محتاجة إلى الخبر ، فكانه قال : وعينان قال الله : أحدنا فحدثنا ، انتهى . فكان ذلك من الفرزدق إيحاء إلى العلة .

---

(١) في حاشية الخصائص ج ٣ ص ٣٠٢ قال : وفي مجالس كاتب ابن خنابة كتب في الهامش على هذا البيت : «حاشية : هذا البيت لدى الرمة ، وسؤال الفرزدق منه غلط فيما أحسب» ثم قال : وهذا لا بعد فيه ، فقد كان ذو الرمة والفرزدق متعاصرين ، وكان ذو الرمة معروفاً بالشعر في زمن الفرزدق ، وهذا البيت قبله : لها بشر مثل الحرير ومنطق رخيماً الحواشي لا هراء ولا نزر

(٢) في الخصائص : تسبج .

## الرابع : السبر والتقسيم

[ السبر<sup>(١)</sup> والتقسيم ] : أن<sup>(٢)</sup> يذكر الوجوه المحتملة ثم يسبرها ، أي يختبر ما يصلح وينفي ما عداه بطريقة

قال ابن جنى<sup>(٣)</sup> : مثله إذا سئلت عن وزن مروان ، فتقول : لا يخلو إما أن يكون « ففلان » أو « مفعالا » أو « فمفعولا » ، هذا ما يحتمله ، ثم تفسد كونه مفعالا ، أو فمفعولا : بأنهما مثالان لم يجيئا ، فلم يبق إلا « ففلان »

قال ابن جنى : وإيس لك أن تقول في التقسيم : ولا يجوز أن يكون « فمفعولان » [ أو ] « مفعولا » أو نحو ذلك ، لأن هذه ونحوها أمثلة ليست موجودة أصلا ، ولا قريبة من الوجود<sup>(٤)</sup> ، بخلاف « مفعال » فإنه ورد قريب منه وهو « مفعال » بالكسر كعراب ، و « فمفعول » ورد قريب منه ، وهو « فمفعول » بالكسر كقرواش<sup>(٥)</sup> ، وكذلك تقول في مثل « أيمن » من قوله :

• يبرى لها من أيمن وأشمل<sup>(٦)</sup> •

(١) السبر : معناه الاختبار

(٢) في الأصل : بأن

(٣) انظر الخصائص ج ٣ ص ٦٧ - ٦٨

(٤) في الأصل : الوجود ، وما صوبناه مطابق للخصائص

(٥) القرواش : الطليل

(٦) يبرى لها : يمرضها ، والبيت لأبي النجم المجلى يصف الراعي يمرض الإبل

من أيمن وأشمل ، والبيت من أرجوزة أولها :

• الحمد لله الوهوب المهزل •

لا يخلو : إما أن يكون « أفملاً » أو « فملاً » أو « أيفلاً » أو « فيفلاً »  
لأن الأول كثره كأكلب، وقملان : له نظير في أمثلتهم نحو: خذبن<sup>(١)</sup> وعالجبن<sup>(٢)</sup>،  
وأيفل نظيره أيفق ، وقفمل نظيره صيفف .

ولا يجوز أن يقول : ولا يخلو [ أيمن ] أن يكون أيماً ، ولا فملاً ،  
و [ لا ] أيماً<sup>(٣)</sup> ، ونحو ذلك ، لأن هذه أمثلة لا تقرب من أمثلتهم فيحتاج إلى  
ذكرها<sup>(٤)</sup> ، انتهى .

قال ابن الأنباري<sup>(٥)</sup> : الاستدلال بالتقسيم ضربان :

أحدهما : أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فهبطها جميعاً  
فيبطل بذلك قوله ، وذلك مثل أن يقول : لو جاز دخول اللام في خبر لسن ،  
لم يخل : إما أن تكون<sup>(٦)</sup> لام التأكيدي ، أو لام القسم ، بطل أن تكون<sup>(٧)</sup>  
لام التوكيد ، لأنها إنما حسنت مع إن<sup>٨</sup> لانفاقهما في المعنى ، وهو التأكيدي ،  
ولكن ليست كذلك .

وبطل أن تكون لام القسم ، لأنها إنما حسنت مع إن<sup>٩</sup> ، لأن إن<sup>١٠</sup> تقع  
في جواب القسم كاللام ، ولكن ليست كذلك .

= ولقد روى ابن جنى الشطر الذي ذكره مرة أخرى هكذا :

\* يأتي لها من أيمن وأئمل \*

وانظر : الخصائص ج ٢ ص ١٣٠ وج ٣ ص ٦٨

(١) الحلبن : الحنقاء

(٢) العليجن : الناقة الغليظة

(٣) في الأصل : أيما

(٤) في الأصل : « فيحتاج إلى ذكرها » وابن جنى أورد مكان هذه العبارة

قوله : « فيحتاج بها في جملة تقسيم المثل لها » وانظر : الخصائص ج ٣ ص ٦٩ .

(٥) انظر : الفصل الرابع والمشرحين من لمع الأدلة ، ولقد اختصر السيوطي هذا

الفصل اختصار كبيراً . (٦) في الأصل : يكون .



وإذا بطل أن تكون لام التوكيد ولام القسم : بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها .

والثاني : أن بذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطلها ، إلا الذي يتعلق الحكم به من جهة فيصحح<sup>(١)</sup> قوله ، وذلك كأن يقول : لا يخلو نصب المستثنى في الواجب<sup>(٢)</sup> ، نحو « قام القوم إلا زيدا » .

إما أن يكون بالفعل المقدم بتقوية « إلا » أو « بآلاً » لأنها بمعنى : استثنى . أو لأنها مركبة من أن الخففة ولا . أو لأن التقدير فيه « إلا أن »<sup>(٣)</sup> زيدا لم يتم .

والثاني : باطل بنحو قام القوم غير زيد ، فإن نصب غير لو كان بآلاً لصار التقدير : إلا غير زيد ، وهو يفسد المعنى ، وبأنه لو كان العامل إلا بمعنى استثنى : لوجب النصب في النفي ، كما يجب في الإيجاب ، لأنها فيه أيضاً بمعنى استثنى ، ولجاز الرفع بتقدير امتنع لاستوائهما في حسن التقدير كما أورد ذلك عضد الدولة<sup>(٤)</sup> قلى أبي علي حيث أجابه بذلك .

(١) في الأصل : فيصح . (٢) أى الواجب النصب وهو التام الموجب .

(٣) أن هذه : زيادة من السيوطي .

(٤) عضد الدولة كان تلميذاً لأبي علي النعماني فقد ألف له كتاب « الإيضاح »

في النحو ، وقال السيوطي في بغية الوعاة ج ١ ص ٢٩٦ : إن أبا علي كان مع

عضد الدولة في الميدان فسأله فقال له : بم ينتصب المستثنى ؟ قال أبو علي : بتقديري

« استثنى » ، فقال له : لم قدرت « استثنى » فنصبت ؟ هلا قدرت « امتنع زيد »

فرفعت ؟ فقال : هذا جواب ميداني ، فإذا رجعت قلت الجواب الصحيح ، والذي

اختاره أبو علي : أنه بالفعل المقدم بتقوية إلا . ثم قال السيوطي : والسألة فيها سبمة

والثالث : باطل بأن أن الخففة لا تعمل ، وبأن الحرف إذا ركب مع حرف آخر خرج كل منهما من حكمه ، وثبت له بالتركيب حكم آخر .

والرابع : باطل بأن أن لا تعمل مقدرة . وإذا بطل الثلاثة ثبت الأول وهو أن النصب بالفعل السابق بتقوية إلا ، انتهى مخلصاً .

وقال أبو البقاء<sup>(١)</sup> في التبيين : الدليل على أن نعم وبئس فعلان : السبر والتقسيم ، وذلك أنهما ليسا حرفين بالإجماع . وقد دلّ الدليل على أنهما ليسا اسمين بوجهين :

أحدهما : بناؤها على الفتح ولا سبب له لو كانتا اسمين ، لأن الاسم إنما يبنى : إذا أشبه الحرف ، ولا مشابهة بين نعم وبئس وبين الحرف ، فلو كانت [ إحداهما ] اسماً لأعربت<sup>(٢)</sup> .

والثاني : أنها<sup>(٣)</sup> لو كانت اسماً لكانت إما جامداً ، أو وصفاً ، ولا سبيل

أقوال ، حكيتها في جمع الجوامع ، من غير ترجيح وأنا أميل إلى القول الذي ذكره أبو طي أولاً ، وقد أشرت إليه في جمع الجوامع ، في الكلام على « غير » فتقطن له ، وانظر جمع الجوامع ج ١ ص ٢٣٦ ، وزهرة الألباء ص ٢٠٩ ، وإنباء الرواة ج ١ ص ٢٧٣ ، ولمع الأدلة ص ١٣٠ .

(١) الامام محب الدين أبو البقاء عبد الله المسكبري المتوفى سنة ٦١٦ هـ ، له مؤلفات كثيرة في النحو وغيره منها التبيين الذي ذكره السيوطي والمسائل الخلافية واللباب ومنه نسخة خطية بمسكتية الأزهر برقم ٧٧٧ نحو ، وفي الورقة رقم ٣٥ تحدث عن الخلاف حول فعلية « نعم وبئس » وأثبت أنهما فعلان لثلاثة أمور : اتصال تاء التأنيث الساكنة بهما ، واستنثار الضمير فيهما ، والاجتماع على عدم حرفيهما ، ولو كانا اسمين لرفعا أو نصبا ، ولا سبيل إلى ذلك فهما فعلان ، وانظر كذلك المسألة رقم ١٤ من الإنصاف في مسائل الخلاف .

(٢) في الأصل : أعرب . (٣) أفرد الكلام هنا عن « نعم »

إلى اعتقاد الجود فيها ، لأن وجه الاشتقاق فيها ظاهر ، لأنها من نعيم الرجل إذا أصاب نعمة ، والنعيم عليه يمدح ، ولا يجوز أن يكون وصفاً : إذ كانت يظهر الموصوف معها ، ولأن الصفة ليست هي هذا البناء ، وإذا بطل كونها اسماً ثبت أنها فعل ، انتهى .

وقال ابن فلاح في المنى : الدليل على أن كيف اسم : السبر والقسيم ، فنقول : لا يجوز أن تكون حرفاً : لحصول الفائدة منها مع الاسم ، وليس ذلك لغير حرف النداء ، ولا فعلاً لأن الفعل يليها بلا فاصل ، نحو « كيف تصنع » فلزم أن تكون اسماً ، لأنه الأصل في الإفادة .

### الخامس : [ المناسبة ]

المناسبة وتسمى الإخالة أيضاً ، لأن بها يخال - أى يظن - أن الوصف علة ، ويسمى قياساً : قياس علة ، وهو أن يحمل الفرع على الأصل بالعلة التي عاق عليها الحكم في الأصل ، كعمل مالم يسم فاعله ، على الفاعل في الرفع ، بعلة الإسناد .

وحمل المضارع على الاسم في الإهراب ، بعلة اعتوار<sup>(١)</sup> المعاني عليه ، ذكره ابن الأنباري [ حوث قال ]<sup>(٢)</sup> : واختلفوا هل يجب إبراز المناسبة عند المطالبة ؟

فقال قوم : لا يجب ، وذلك مثل أن يدل على جواز تقديم خبر « كان » عليها ، فيقول : فعمل متصرف فجاز تقديمه عليها ، قياساً على سائر الأفعال المتصرفة ، فيطالبه بوجه الإخالة والمناسبة .

(١) الاعتوار : التداول ، واعتوروا الشيء ، وتموروه ، وتماوروه : تداولوه .

(٢) انظر : الفصل الحادي والعشرين من لمع الأدلة .

واسعدل لعدم الوجوب : بأن المعدل أتى بالدليل بأركانه ، فلا يبقى عليه إلا<sup>(١)</sup> الإتيان بوجه الشرط ، وهو : الإخالة ، وليس على المعدل بيان الشروط ، بل يجب على المعارض : بيان عدم الإخالة التي هي الشرط ، ولو كلفناه أن يذكر الأسئلة ، استكفناه أن يستقل بالمناظرة وحده ، وأن يورد الأسئلة ويحجب عنها وذلك لا يجوز .

وقال قوم : يجب ، لأن الدليل إنما يكون دليلاً إذا ارتبط به الحكم ، وتعلق به ، وإنما يكون معتمداً به إذا بان وجه الإخالة .

وأجيب : بوجود الارتباط ، فإنه قد صرح بالحكم ، فصار بمنزلة ما قامت عليه البيعة بمد الدعوى ، فأما المطالبة بوجه الإخالة والمناسبة فبمنزلة عدالة الشهود ، فلا يجب ذلك على المدعي ، ولكن على الخصم أن يقدح في الشهود ، وكذلك لا يجب على المستدل إبراز الإخالة ، وإنما على المعارض أن يقدح ، انتهى .

### السادس : [ قياس الشبه ]

الشبه : قال ابن الأنباري<sup>(٢)</sup> : وهو « أن يحمل الفرع على أصل بضرب من الشبه ، غير العلة التي علق عليها الحكم في الأصل » ، وذلك مثل أن يدل

---

(١) في لغة الأدلة : فلا يبقى عليه الإتيان ، والتأمل في العبارة يجد إسقاط « إلا » أصوب من « فإنها » .

(٢) تلميح وإيجاز للفصل الخامس عشر من لغة الأدلة .

على إعراب المضارع بأنه يتخصص بعد شياءه<sup>(١)</sup> ، كما أن الاسم يتخصص بعد شياءه ، فكان معرباً كالاسم ، أو بأنه يدخل عليه لام الابتداء كالاسم<sup>(٢)</sup> ، أو بأنه على حركة الاسم وسكونه<sup>(٣)</sup> ، وليس شيء من هذه العلة هي التي وجب لها الإعراب في الأصل<sup>(٤)</sup> ، إنما هو إزالة اللبس<sup>(٥)</sup> ، كما تقدم .

قال : وقياس الشبه قياس صحيح ، يجوز التمسك به في الأصح كقياس العلة .

### السابع : [ قياس الطرد ]

الطرد : قال ابن الأنباري<sup>(٦)</sup> : « وهو الذي يوجد معه الحكم وتفقد الإخالة في العلة » .



واختلفوا في كونه حجة .

فقال قوم : ليس بحجة ، لأن مجرد الطرد لا يوجب غلبة الظن ، ألا ترى أنك لو علمت بناء « ليس » بعدم التصرف ، لا طراد البناء في كل فعل غير

(١) للمضارع قد يكون شائماً صالحاً للجمال والاستقبال ، فإذا دخلت عليه السين اختص بالاستقبال .

(٢) مثل : إن زيدا ليعوم ، فاللام قد دخلت على الفعل كما دخلت على الاسم في قولك : إن زيدا لقائم .

(٣) لحركات الفعل وسكناته في « يضرب » مثل حركات الاسم وسكناته في « ضارب » .

(٤) المراد بالأصل : الاسم .

(٥) أي علة الإعراب في الاسم هي : إزالة اللبس ؛ لأن الاسم قد يكون فاعلاً ، أو مفعولاً ، أو مضافاً إليه ، فلم يعرب : لا تلبس الفاعل بالمفعول وبالمضاف إليه .

(٦) اختصر السيوطي هذا الفصل عن منع الأدلة ، وانظر : الفصل السادس عشر

تحت عنوان : في قياس الطرد

مصرف ، وإعراب مالا ينصرف بعدم الإنصاف ، لا طراد الإعراب في كل اسم  
غير مصرف ، لما<sup>(١)</sup> كان ذلك الطرد [ لا ]<sup>(٢)</sup> يغلب على الظن أن بناء « ليس »  
لعدم التصرف ، ولا أن إعراب مالا ينصرف لعدم الانصاف ، بل نعم يقيناً  
أن ليس إنما بني لأن الأصل في الأفعال البناء ، وأن مالا ينصرف إنما أعرّب  
لأن الأصل في الأسماء الإعراب ، وإذا ثبت بطلان هذه العلة مع اطرادها : علم أن  
مجرد الطرد لا يكتفى به فلا بد من إخاله أو شبهه .

بدل على أن الطرد لا يكون حلة ، أنه لو كان حلة : لأدى إلى الدور ،  
الآتري أنه إذا قيل له : ما الدليل على صحة دعواك ؟

فيقول : أن أدعى أن هذه حلة في محل آخر .

فإذا قيل له : وما الدليل على أنها حلة في محل آخر ؟

فيقول : دعواي أنها حلة في مسألة<sup>(٣)</sup> فدعواه دليل على صحة دعواه !

فإذا قيل له : ما الدليل على أنها حلة في الموضوعين معا ؟

فيقول : وجود الحكم معهما في كل موضع دليل على أنها حلة<sup>(٤)</sup> في الموضوعين معا .

فإذا قيل له : إن الحكم قد يوجد مع الشرط كما يوجد مع العلة فما الدليل

على أن الحكم يثبت بها في المحل الذي هو فيه ؟

فيقول : كونها حلة .

(١) في لغة الأدلة : فلا .

(٢) لا : مثبتة في لغة الأدلة وبها يستقيم المعنى .

(٣) في الأصل : مشلتنا .

(٤) العبارة من قوله « فيقول » إلى قوله « حلة » مكررة بالأصل .

فإذا قيل له : وما الدليل على كونها علة ؟

فيقول : وجود الحكم معها في كل موضع وجدت فيسه ، فهو بصير الكلام « دورا » .

وقال قوم : إنه حجة ، واحتجوا على ذلك بأن قالوا : الدليل على صحة العلة أن يكون هو العلة<sup>(١)</sup> ، بل ينبغي أن يثبتوا العلة ثم يدلوا على صحتها بالطرده ، لأن نظراً بأن<sup>(٢)</sup> بعد ثبوت العلة .

ورّد الثاني<sup>(٣)</sup> : بأن العجز عن تصحيح العلة عند المطالبة دليل على فسادها .

ورّد الثالث<sup>(٤)</sup> : بأنه تمسك بالطرده في إثبات العارده ، فإن ما فيه إخاله

---

(١) في الكلام هنا سقط وتحريف ، ويجدر بنا أن ننقل نص عبارة الأنباري في لمع الأدلة حتى يتضح المعنى ، ويفهم المراد حيث قال : « وذهب قوم إلى أنه [ أي قياس الطرد ] حجة ، واحتجوا على ذلك بأن قالوا : الدليل على صحة العلة : اطرادها وسلامتها عن النقص ، وهذا موجود هاهنا .

وربما قالوا : عجز المتعرض دليل على صحة العلة

وربما حروروا عبارة وقالوا : نوع من القياس ، فوجب أن يكون حجة ،

كما لو كان فيه إخاله أو شبهه ، وهذا ليس بصحيح

فأما قولهم : الدليل على صحة العلة اطرادها وسلامتها عن النقص ، فلا حجة لهم

فيه ، فإنهم جعلوا الطرد دليلاً على صحة العلة ، وادعوا هاهنا أنه العلة نفسها ، فليس من

ضرورة أن يكون دليلاً على صحة العلة : أن يكون هو العلة بل ينبغي الخ ، وانظر :

ص ١١١ من لمع الأدلة . (٢) في الأصل : ثان .

(٣) المراد بالثاني : « هو عجز المتعرض دليل على صحة العلة » وهو ما سقط من

الأصل ، وذكرناه بالحاشية .

(٤) المراد بالثالث : « أن قياس الطرد : نوع من القياس فوجب أن يكون حجة

كما لو كان فيه إخاله أو شبهه » وهو ما سقط من الأصل وأشرنا إليه .

أو شبهه : لم يكن حجة ، لسكونه قياساً لقباً ونسبة ، لما فيه من الإخالة والشبه  
للقب على الظن ، وليس ذلك موجوداً في الطرد ، فوجب ألا<sup>(١)</sup> يكون  
حجة ، انتهى .

### الثامن : [ إلغاء الفارق ]

إلغاء الفارق : « وهو بيان أن الفرع لم يفارق الأصل إلا فيما لا يؤثر<sup>(٢)</sup> »  
فيلزم اشتراكهما ، مثاله<sup>(٣)</sup> « قياس الظرف على المجرور في [ مواقع كثيرة ]<sup>(٤)</sup>  
بجامع الألفين بينهما » فإنهما يستويان في جميع الأحكام ، وإما وقع الخلاف  
في هذه المسألة<sup>(٥)</sup>

### ذكر القوادح في العلة

#### [ القوادح<sup>(٦)</sup> كثيرة : منها « النقص » ]

منها النقص : قال ابن الأنباري في جده : « وهو وجود العلة ، ولا حكم  
على مذهب من يرى<sup>(٧)</sup> تخصيص العلة » .

- (١) في الأصل : أن وهو تحريف لا يستقيم به المعنى .
- (٢) في الأصل : يؤثر .
- (٣) في الأصل : مثال .
- (٤) في العبارة سقط من الأصل ، وما ذكرناه يوضح المعنى .
- (٥) في الأصل : المسئلة .
- (٦) القوادح : من لدحه إذا عابه .
- (٧) جاء بالأصل : من لا يرى تخصيص العلة ، وهو تحريف مخالف لما جاء  
في عبارة الأنباري ، والنظر : الإغراب في جدل الإغراب ص ٦٠ .



وقال في أصوله<sup>(١)</sup> : الأكتزون على أن الطرد شرط في العلة ، وذلك أن يوجد الحكم عند وجودها في كل موضع ، كرفع كل ما أسند إليه الفعل في كل موضع ، لوجود علة الإسناد ، ونصب كل مفعول وقع فضلا لوجود علة وقوع الفعل عليه .

وإنما كان [الطرد] شرطاً [في العلة] لأن العلة [الدعوية] كالعلة العقلية ، والعلة<sup>(٢)</sup> العقلية لا تكون إلا مطردة ، ولا يجوز أن يدخلها التخصيص ، فكذلك العلة الدعوية .

وقال قوم : [الطرد] ليس بشرط [في العلة] فيجوز أن يدخلها التخصيص ، لأنها دليل على الحكم يجعل جاعل ، فصارت بمنزلة الاسم العام ، [وكما يجوز تخصيص الاسم العام] ، فكذلك ما كان في معناه ، وكما يجوز التمسك بالعموم للخصوص<sup>(٣)</sup> . فكذلك بالعلة المخصوصة .

وعلى الأول قال في الجدل<sup>(٤)</sup> : مثال النقض أن يقول : إنما بنيت حذام وقطام ورقاش ، لاجتماع ثلاث حلل وهي : التعريف ، والتأنيث ، والعدل .

فيقول : هذا ينتقض به « آذربيجان » فإن فيه ثلاث حلل بل أكثر ، وليس بمبني .

قال : والجواب من النقض أن نمنع مسألة النقض إن كان فيها نقض<sup>(٥)</sup> ، أو ندفع النقض باللفظ أو بمعنى في اللفظ .

(١) انظر : لمع الأدلة في أصول النحو ص ١١٢ - ١١٦ وما ذكر هنا ملخص له .

(٢) من كلام الأنباري في لمع الأدلة ، وهو يوضح المعنى .

(٣) في الأصل : المخصوص . (٤) أي : جدل الإعراب للأنباري .

(٥) عبارة الأنباري : « إن كان فيها منع » وانظر الإعراب ص ٦٠ .

قالنح مثل أن يقول : إنما جاز النصب في نحو « يا زيدُ الظريفَ » حلا على  
الموضع ، لأنه وصف لمنادى مفرد مضموم .  
فيقال : هذا ينتقض بقولهم : « يا أيها الرجلُ » فإن الرجل وصف لمنادى  
مفرد مضموم ، ولا يجوز فيه النصب .  
[ فيقول : لا أسلم أنه لا يجوز فيه النصب ] ، ويمنع على مذهب من  
يرى جوازه .

والدفع باللفظ مثل أن يقول في حد المبتدأ : كل اسم هـ ربه من العوامل  
اللفظية لفظاً أو تقديرًا .

فيقال : هذا ينتقض بقولهم : « إذا زيد جاءني أكرمه » فزيد قد تعرى  
من العوامل اللفظية ، ومع هذا فليس بمبتدأ .  
فيقول (١) : قد ذكرت في الحد ما يدفع النقص لأني قلت : « لفظاً أو تقديرًا »  
وهو إن تعرى لفظاً ، لم يتمرّ تقديرًا ، فإن التقدير : « إذا جاءني زيد » (٢)

والدفع بمعنى اللفظ : مثل أن يقول : إنما ارتفع بكتب في نحو « مررت  
برجل يكتب » (٣) ، فإنه فعل قد قام مقام الاسم ، وهو : « كاتب »  
[ فيقول : هذا ينتقض بقولهم « مررت برجل كتب » فإنه فعل قام مقام  
الاسم ، وهو كاتب ] (٤) ، وليس بمرفوع .

(١) في الأصل : فنقول .

(٢) عبارة الأنباري في الإغراب : ( إن التقدير : « إذا جاءني زيد . . » وإنما  
حذف لنا في اللفظ من الدلالة عليه ) .

(٣) في الأصل : كتب .

(٤) هذا الاعتراض غير مذكور بالأصل ، وقد أبتناه هنا من كلام الأنباري  
في الإغراب ليستقيم المعنى .

ففقول : قيام الفعل مقام الاسم إنما يكون موجباً للرفع : إذا كان الفعل  
معرّباً ، وهو الفعل المضارع ، نحو « يكتب » ، و « كتب » فعل ماض ، والفعل  
الماضي لا يستحق شيئاً من الإعراب ، فلما لم يستحق شيئاً من جنس الإعراب ،  
منع الرفع الذي هو نوع منه ، فكأننا قلنا : هذا النوع<sup>(١)</sup> المستحق للإعراب  
قام مقام الاسم ، فوجب له الرفع فلا يرد النقص بالفعل للماض ، الذي لا يستحق  
شيئاً من الإعراب .

أما على [ رأى ] من يرى تخصيص العلة ، فإن النقص غير مقبول<sup>(٢)</sup> .

### [ من القوادح في العلة : تخلف العكس ]

ومنها : « تخلف العكس » بقاء على أن العكس شرط في<sup>(٣)</sup> العلة ، وهو  
رأى الأكثرين ، وهو : « انتفاء الحكم عند عدم العلة » كعدم رفع الفاعل  
لعدم إسناد الفعل إليه لفظاً أو تقدير<sup>(٤)</sup> ، وعدم نصب المفعول لعدم وقوع الفعل  
عليه لفظاً أو تقدير<sup>(٥)</sup> .

(١) قال الأبنباري : هذا الفعل بدلا من هذا النوع .

(٢) قال الأبنباري : « وهذا ليس بصحيح ، لأن العلة الخفية [ أى المناسبة ]  
إنما جاز التمسك بها لأنها توجب غلبة الظن في كونها علة للحكم ، فإذا رأيناها موجودة  
ولا حكم معها ، لم يوجب على الظن كونها علة » وانظر : الإعراب ص ٦٢ .

(٣) انظر : الفصل الثامن عشر من لبح الأدلة .

(٤) مثال إسناد الفعل للفاعل تقديراً قوله تعالى : ( وإن أحد من المشركين  
استجارك فأجره ) فإن تقديره : وإن استجارك أحد استجارك .

(٥) مثال وقوع الفعل على المفعول تقديراً « امرأ اتقى الله » تقديره « رحم الله  
امرأ اتقى الله » .

وقال قوم : إنه [ أى العكس ] ليس بشرط [ فى العلة ] ، لأن هذه العلة مشبهة بالدليل العقلى ، يدل وجوده على وجود الحكم ، ولا يدل عدمه على عدمه ، مثال تخلف العكس ، قول بعض النحاة فى نصب الظرف إذا وقع خبراً عن المبتدأ ، نحو « زيد أمامك » إنه [ منصوب ] بفعل محذوف ، غير مطلوب ولا مقدر ، بل حذف الفعل واكتفى بالظرف منه ، وبقي منصوباً بعد حذف الفعل لفظاً وتقديراً على ما كان عليه قبل حذف الفعل .

### [ من القوادح فى العلة : عدم التأثير ]

ومنها : « عدم التأثير » وهو أن يكون الوصف لا مناسبة فيه .

قال ابن الأنبارى : الأكثر على أنه لا يجوز إلحاق الوصف بالعلة مع عدم الإخالة ، سواء كان لدفع نقض أو غيره ، بل هو حشو فى العلة ، وذلك مثل : أن تدل على ترك صرف « حبل » فتقول : إنما امتنع من الصرف لأن فى آخره ألف التانيث المقصورة ، فذكر المقصورة « حشو » لأنه لا أثر له فى العلة ، لأن ألف التانيث لا تستحق أن تكون سبباً مانعاً من الصرف لكونها مقصورة ، بل لكونها للتانيث فقط ، ألا ترى أن المدردة سبب مانع أيضاً ؟

فوجب عدم الجواز<sup>(١)</sup> لأنه لا إخالة فيه ولا مناسبة ، وإذا كان خالياً عن ذلك لم يكن دليلاً ، وإذا لم يكن دليلاً لم يجز إلحاقه بالعلة .

وقال قوم : إذا ذكر لدفع النقص لم يكن حشواً ، لأن الأوصاف فى العلة تنفقر إلى شيئين :

(١) أى عدم جواز إلحاق الوصف بالعلة مع عدم الإخالة والمناسبة .

أحدهما : أن يكون لها تأثير .

والثاني : أن فيها اعتراضاً فسيكاً لا يكون ماله تأثير حشواً ، فكذلك

لا يكون ماله اعتراض حشواً .

وقال ابن جني في الخصائص<sup>(١)</sup> : قد يزداد في العلة صفة لضرب من الاحتياط ،

بهيث ، واستعملت لم يقدح فيها ، كقولهم : [ في ] همز « أوائل » : أصله « أواول »

فلما اكتسبت الألف واوان ، [ و ] قربت الثانية منها من العطف ، ولم يؤثر

لمخراج ذلك على الأصل ، تنبيهاً على خبره من المغيَّرات في معناه ، وليس هناك

باء قبل الطرف مقدره ، وكانت الكلمة جمعاً ثقل ذلك ، فأبدلت الواو همزة ،

فصار : أوائل .

فهذه علة مركبة من خمسة أوصاف محتاج إليها ، إلا الخامس ، فقوله

ولم يؤثر إلى آخره اعتراض من نحو قوله : *نحو قوله*

• تَسْمَعُ مِنْ شُدَانِيَا عَوَاوِلَا<sup>(٢)</sup> •

وقوله : وليس هناك باء مقدره لثلا يازمك نحو قوله :

• وَكَعَلَّ التَّمِيدِينَ بِالْعَوَاوِرِ<sup>(٣)</sup> •

(١) انظر : الخصائص ج ١ ص ١٩٤ والكلام مختصر هنا .

(٢) الشدان : جمع شاذ ، والمواول : جمع عوال - بكسر العين وتشديد الواو -

مصدر عول ، أي صاح ، ويظن أنه يصف دلوأ يتناثر منه الماء ، أو منجنيقاً يتناثر

منها الحجارة ، ومحل الاستشهاد فيه : « عواولا » حيث لا يصح أن يقال فيه ما قيل

في « أوائل » نظراً للقيد المذكور .

(٣) من رجز لجندي بن المتوفى الطهوي وهو :

غرك أن تقاربت أبا عرى وإن رأيت الدهر ذا الدوائر

لأن أصله عواوير ، وقولك : « وكانت الكلمة جمعاً » ، غير محتاج إليه لأنك لو لم تذكره لم يخل ذلك بالعادة ، ألا ترى أنك لو بدت من : قلت ، وبنت واحداً على فواعل ، أو أفاعل همزت ، كما تهمز في الجمع ، لسكنته ذكر تانساً من حيث كان الجمع ، في غير هذا مما يدعو إلى قلب الواو ياء ، في نحو حُقي ، ودُلِّي ، فذكر هنا تأسيداً لا وجوباً .

قال : ولا يجوز زيادة صفة لا تأثير لها أصلاً البتة ، كقولك في رفع طلحة : من نحو « جاءني طلحة » لأنه لإسناد الفعل إليه ولأنه مؤنث أو علم ، فذكر الثابت والعلمية لغو لا فائدة له ، انتهى .

### [ من القوادح في العلة : القول بالموجب ]

ومنها : « القول بالموجب » قال ابن الأنباري في جده<sup>(١)</sup> : وهو أن يسلم للمستدل ما اتخذ موجباً<sup>(٢)</sup> للعلة ، مع استبقاء الخلاف ، ومتى توجه كان المستدل منقطعاً ، فإن توجه في بعض الصور مع عموم العلة لم يعد منقطعاً ، مثل أن يستدل البصري على جواز تقديم الحال على عاملها « الفعل المتصرف »<sup>(٣)</sup> نحو « ركباً جاء زيد » فيقول : جواز تقديم معمول الفعل المتصرف ثابت في غير الحال ، فكذلك في الحال .

---

حق عظامي وأراه ثاغري وكعمل المينسين بالموار  
والشاهد فيه : « العوار » لأن الياء قبل الطرف مقدره ، إذ أصله « عوارير »  
لأنه جمع عوار .

- (١) انظر : الإغراب في جدار الإعراب ص ٥٦ - ٥٧ .
- (٢) عبارة الأنباري : « ما اتخذ موجباً للحكم من العلة » الخ .
- (٣) لم يذكر السيوطي قول الأنباري : « وذو الحال اسماً ظاهراً » وهذا قيد لا بد منه ، لأنه إذا كان ضميراً فلا خلاف في جوازه .

فيقول له الكوفي : أنا أقول بموجبه ، فإن الحال يجوز تقديمها عندي إذا كان ذو الحال مضمراً .

والجواب : أن بقدر العلة على وجه لا يمكنه القول بالموجب ، بأن يقول هيت [ به ] ما وقع الخلاف فيه وعرفته بالألف واللام فتناوله [ اللفظ ] وانصرف إليه ، وله أن يقول هذا قول بموجب العلة في بعض الصور مع عموم العلة جميعاً<sup>(١)</sup> فلا يكون قولاً بموجبها .

### [ من القوادح في العلة : فساد الاعتبار ]

ومنها : « فساد الاعتبار » قال ابن الأنباري<sup>(٢)</sup> : وهو أن يستدل بانقياس [ على شيء ] في مقابلة النص عن العرب ، كأن يقول البصري : الدليل على أن ترك صرف ما ينصرف لا يجوز لضرورة الشعر : أن الأصل في الاسم الصرف ، فلو جوزنا ترك صرف ما ينصرف لأدى ذلك إلى أن نرُدّه عن الأصل ، إلى غير أصل ، فوجب ألا يجوز قياساً على مد المقصور .

فيقول له المترض : هذا استدلال منك بانقياس في مقابلة النص عن العرب ، وهو لا يجوز ، فإنه قد ورد للنص عنهم في أبيات تركوا فيها صرف المنصرف لضرورة<sup>(٣)</sup>

(١) عبارة الأنباري في الرجوع السابق : « مع عموم العلة في جميع الصور » ، وانظر كذلك المسألة رقم ٣١ من الإنصاف .

(٢) عبارة الأنباري في الإضراب في جدل الإعراب : « مثل أن يستدل الخ ، وانظر الفصل التاسع تحت عنوان : « في الاعتراض على الاستدلال بالقياس » .

(٣) مثل قول حسان بن ثابت :

نصروا نبيهم وشدوا أزره  
بحين حين توأكل الأبطال =

والجواب : الطعن في النقل المذكور :

إما في « إسناده » : وذلك من وجهين :

أحدهما : أن بطالته بإثباته ، وجوابه : أن بسنده ، ويحيله على كتاب معتمد عند أهل اللغة .

والثاني : القبح في رأيه ، وجوابه : أن يبدي له طريقاً آخر .

وإما في « متنه » : وذلك من خمسة<sup>(١)</sup> أوجه :

أحدها : التأويل بأن يقول الكوفي الدليل على ترك صرف المنصرف قوله :

وَمَمَّنْ . وَلَدُوا . عَامٍ رُذُو الطولِ وَذُو العَرَضِ<sup>(٢)</sup>

فقد ذكره الأنباري في الإغراب ص ٥٤ ، وفي الإنصاف ج ٢ ص ٤٩٤ وقال : « فترك صرف « حنين » وهو منصرف » والدليل على صرفه بحيث منوناً في قوله تعالى : « ويوم حنين إذ أعجبتكم كثيرتكم » الآية رقم ٩ من سورة التوبة ، ومثال ما ترك فيه صرف المنصرف للضرورة أيضاً قول الأخطل :

طلب الأزارق بالسكتاب إذ هوت بشيب غائلة الثفور غدور

فترك صرف « شيب » وهو منصرف ، وشيب : اسم رجل ، وهو ابن يزيد الشيباني ، قائد الحوارج الثارئين في عصر عبد الملك بن مروان .

(١) انظر : الفصل الثامن من الإغراب في جدل الإغراب ص ٤٦ وما بعدها ، والسيوطي أغفل وجهاً من الوجوه الخمسة ، وقدم وآخر واختصر كلام الأنباري .

(٢) البيت لدى الإصبع المدواني ، واسمه الحارث بن مهران بن حرثان من كلمة رواها صاحب الأغاني في ج ٣ ص ٤ و ١٠ ، وشرح ابن يعيش على الفصل ج ١ ص ٦٨ ، ولسان العرب ج ٦ ص ٢٨٦ ، و « عامر » هو : عامر بن اللطيف المدواني الذي يقول فيه ذو الإصبع من أبيات الشاهد :

ومنهم حكم يقضى فلا ينقض ما يقضى



فيقول له البصرى : إنما لم يصرف لأنه ذهب به إلى القبيلة ، والحمل على  
للمعنى كثير في كلامهم .

والثاني : للمعارضة بنص آخر مثله فيتساقطان وبسمل الأول ، كأن يقول  
السكوف : الدليل على أن إعمال الأول في باب التعارض أولى قول الشاعر :

• وَقَدْ نَفَى بِهَا وَتَرَى هُجُورًا<sup>(١)</sup> •

فيقول له البصرى : هذا معارض بقول الآخر :

---

= وذو الطول وذو العرض : كناية عن عظم جسمه ، ومحل الاستشهاد قوله :  
« عامر » فقد جاء به مرفوعاً من غير تنوين فدل على منعه من الصرف ، وليس فيه  
علة سوى الملية ، وتأوله البصريون بأنه أريد به القبيلة ، ولقد فصل القول في هذه  
المسألة الأنباري في المسألة ٧٠ من كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف .

(١) نسبة سيويه في ج ١ ص ٤٠ إلى المرار الأسدي ، والشطر الثاني لا بد منه  
في الاستشهاد ، وهو :

• بها يقتدنا الحرد الحدالا •

وقبله :

فرد على الفؤاد هوى حميدا وسوئل لو يبين لنا السؤال

واستشهد به الأنباري في المسألة رقم ١٣ من الإنصاف ، ومحل الاستشهاد في قوله :  
« ورى يقتدنا الحرد الحدالا » .

فهذه العبارة من باب التنازع حيث تقدم فعلان هما « نرى » و « يقتاد » ،  
وتأخر معمول هو : « الحرد الحدالا » ، وقد أعمل الشاعر الفعل الأول في هذا  
المعمول بدليل نصبه والائيان بضميره معمولا للفعل الثاني وهو نون النسوة ،  
ولو أعمل الثاني لقال : نرى يقتادنا الحرد الحدال ، وإعمال الأول مذهب  
السكوفيين ، والأولى أن نقول : إن إعمال الأول جائز حيث ورد عن العرب ما يدل  
على إعمال الثاني .

وَلَكِنْ نَعْنَأُ لَوْ سَبَبْتُ وَسَبِي بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ مِنْ مَنَافِرِ وَهَاشِمٍ<sup>(١)</sup>

والثالث : اختلاف الرواية كأن يقول الكوفي : الدليل على جواز مد  
للقصور قوله :

سَيْبِي الَّذِي أَغْنَاكَ عَنِّي فَلَا تَقْرُ بِدَوْمٍ وَلَا غِنَاءَ<sup>(٢)</sup>

فيقول البصري : الرواية غناء بفتح الغين وهو معدود .

الرابع : منع ظهور<sup>(٣)</sup> دلالة على ما يلزم منه فساد القياس ، كأن يقول

(١) البيت للفرزدق هام بن غالب ، وهو من شواهد سيويه ج ١ ص ٣٩ ،  
وفي ديوان الفرزدق ص ٨٤٤ ، وقبله :  
وليس بدل أن سبيت مجاشعا بآبائي الشم الكرام الحضارم

والشاهد فيه : « سبيت وسبني بنو عبد شمس » ، فالمباراة من باب الاشتغال  
تقدم فيها عاملان هما : « سبيت » ، « وسبني » ، وتأخر مسمول واحد هو قوله :  
« عبد شمس » وقد أعمل الثاني ، ولو أعمل الأول لقال : « سبيت وسبوني بنو عبد شمس »  
وإعمال الثاني مذهب البصريين ، والأولى أن نقول إن إعمال الثاني جائز ، لأنه سمع  
من العرب ما يؤيد إعمال الأول .

(٢) في الأصل : ولا غنا وهو تحريف ، لأن محل الاستشهاد « غناء » بعد  
القصور جوازاً في الشعر على رأي الكوفيين ، والبيت من شواهد الأشموي ج ٤  
ص ١١٠ ، وأوضح المسالك الشاهد رقم ٥٣٧ ، وشرحه المعنى بهامش الخزانة ج ٤  
ص ٥١٣ ، وابن منظور ج ١٩ ص ٣٧٣ ، وقال في « غناء » : إنه يجوز لها فتح  
الغين والمراد بها : الغنى ، وكسر الغين ، المراد بها : مصدر غانيت ، والثاني :  
ذو الونر .

(٣) قال الأنباري : « أن يشاركه الدليل » بدلا من « منع ظهور دلالة » على  
ما يلزم منه فساد القياس .

البصرى : الدليل على أن المصدر أصل للفعل : أنه يسمى مصدراً ، والمصدر هو الذى تصدر عنه الإبل ، فلم يصدر عنه الفعل وإلا لماسمى مصدراً .

فيقول الكوفي : هذا حجة لنا في أن الفعل أصل للمصدر ، فإنه يسمى مصدراً لأنه متحدورٌ عنه<sup>(١)</sup> ، كما يقال : « مَرَكَبٌ فَأَرِيهِ<sup>(٢)</sup> » ، وَمَشْرَبٌ عَذْبٌ « أى مركوب ومشروب<sup>(٣)</sup> .

### [ من القوادح في العلة : فساد الوضع ]

ومنها : « فساد الوضع » ، قال ابن الأنبارى : وهو أن يطلق<sup>(٤)</sup> على العلة ضد المفتضى ، كأن يقول الكوفي : إنما جاز التعجب من السواد والبياض دون سائر الألوان لأنها أصلا الألوان .

فيقول له البصرى : قد علق على العلة ضد المفتضى . لأن التعجب إنما امتنع من سائر الألوان للزومها ، وهذا المعنى في الأصل أبلغ منه في الفرع ، فإذا لم يجوز مما كان فرعاً للزومه المحل فلأن لا يجوز مما كان أصلاً وهو ملازم للمحل أولى .

(١) في الأصل : هن .

(٢) مركب ثاره : في اللسان دابة فارحة : أى نشيطة .

(٣) لم يذكر المؤلف الخامس من أوجه الطعن في المتن وهو : أن يستدل بما لا يقول به ، مثل أن يقول البصرى : الدليل على أن واو « رب » لا تعمل والعمل لرب المقدرة : أنه قد جاء الجر بإضمارها من غير عوض منها في نحو قوله :

رسم دار وقتت في طله كدت أفضى الحياة من جله

فيقول له الكوفي : « إعمال حرف الجر مع الحذف من غير عوض لا تقول به ، فكيف يجوز لك الاستدلال به ؟ » .

(٤) انظر ص ٥٥ وما بعدها من الإغراب في جدل الإهراب .

والجواب : أن يبين عدم الضدية ، أو يسلم له ذلك ، ويبين أنه يقتضى ما ذكره أيضاً من وجه آخر .

### [ من القوادح في العلة : المنع للعلة ]

ومنها : المنع للعلة ، قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : وقد يكون في الأصل والفرع :

فالأول : كأن يقول البصرى : إنما ارتفع المضارع لقيامه مقام الاسم ، وهو حامل<sup>(٢)</sup> معنوى ، فأشبهه الابتداء في الاسم المبتدأ ، والابتداء بوجب الرفع ، فكذلك ما أشبهه ، فيقول له الكوفي : لا نسلم أن الابتداء بوجب الرفع في الاسم المبتدأ .

والثاني : يقول البصرى : الدليل على أن فعل الأمر مبنى ؛ لأن « دَرَأَكَ وَتَرَأَكَ » ونحوها من أسماء الأفعال مبنية ، لقيامها مقامه ، ولولا أنه مبنى وإلا لما بنى ما قام مقامه .

فيقول له الكوفي : لا نسلم أن نحو دراك إنما بنى لقيامه مقام فعل الأمر بل لتضمنه لام الأمر .

والجواب عن منع العلة أن تدل على وجودها في الأصل والفرع بما يظهر به فساد المنع .

(١) انظر ص ٥٨ من الإغراب .

(٢) في الأصل : فاعل ، وتصويبنا مطابق للإغراب .

## [ من القوادح في العلة : المطالبة بتصحيح العلة ]

ومنها : المطالبة بتصحيح العلة ، قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : والجواب أن يدل على ذلك بشيئين : التأثير ، وشهادة الأصول :

فالأول : وجود الحكم لوجود العلة ، وزواله لزوالها ، كأن يقول إنما بنيت « قبلُ وَبَعْدُ »<sup>(٢)</sup> على الضم لأنها انقطعت عن الإضافة .

فيقال : وما الدليل على صحة هذه العلة ؟

فيقول : التأثير ، وهو وجود البناء لوجود هذه العلة ، وعدمه لعدمها ، ألا ترى أنه إذا لم يقطع من الإضافة يُقرب ، فإذا انقطع عنها بُي ، فإذا حادت الإضافة عاد الإعراب .

والثاني : كأن يقول : إنما بنيت كيف ، وأين ، ومتى اتضمنها معنى الحرف .

فيقال : وما الدليل على صحة هذه العلة ؟

فيقول : إن الأصول تشهد وتدل على أن كل اسم تضمن معنى الحرف ، وجب أن يكون مبنياً .

(١) انظر ص ٥٩ من المرجع السابق .

(٢) انظر المرجع السابق ، وشذور الذهب ص ١١٩ - ١٢٣ .

## [ من القوادح في العلة : المعارضة ]

ومنها : المعارضة<sup>(١)</sup> ، قال ابن الأنباري : وهو أن يعارض للمعدل بجملة مبتدأة .

والأكثر على قبولها لأنها دفعت العلة .

وقيل : لا تقبل ، لأنها تصدق لمنصب<sup>(٢)</sup> الاستدلال وذلك رتبة المشول<sup>(٣)</sup> لا السائل<sup>(٤)</sup> .

مثالها : أن يقول السكوني في الإعمال : إنما كان إعمال الأول أولى<sup>(٥)</sup> لأنه سابق : وهو صالح للعمل ، فكان<sup>(٦)</sup> إعماله أقوى لقوة الابتداء والعناية به .

فيقول البصري : هذا معارض بأن الثاني أقرب إلى الاسم ، وليس في إعماله نقص معنى فكان إعماله أولى .

مركز تقيتكم في علومنا  
تنبيه

### [ إلى ترتيب الأسئلة ]

قال ابن الأنباري : ذهب<sup>(٧)</sup> قوم إلى أنه لا يجب على السائل ترتيب الأسئلة ، بل له أن يوردها كيف يشاء ، لأنه جاء مستقهما مستعلما .

- 
- (١) انظر الإعراب في جمل الإعراب ص ٥٢ - ٥٣ .
  - (٢) في الأصل : نصب ؛ (٣) في الأصل : المشول .
  - (٤) علق الأنباري على هذا الرأي بقوله : والصحيح أنها مقبولة ، لأن التعليل عالم يسلم عن معارضة دليل ، لم يكن عليه تمويل .
  - (٥) أي إعمال الأول في باب النزاع .
  - (٦) في الأصل : فكان .
  - (٧) انظر الإعراب في جمل الإعراب ص ٦٤ - ٦٥ .

وقال آخرون : يجب ترتيبها ، فعلى هذا أول الأسئلة « فساد الاعتبار »<sup>(١)</sup> ،  
و « فساد الوضع »<sup>(٢)</sup> ، لأن المعترض بدعى أن ما يظنه قياساً ليس مستعملاً  
في موضعه ، فقد صادم أصل الدليل والقول بالموجب ، لأنه تبين أنه لم يدل  
في محل الخلاف ، ولا حاجة إلى الاعتراض والمنع ثم المطالبة ، لأن المنع إنكار  
للملة ، والمطالبة إقرار بالذلة ، والإقرار بعد الإنكار يقبل ، والإنكار بعد  
الإقرار لا يقبل .

ثم « النقص » لما فيه من تسليم صلاحية الملة لو سلمت من النقص ،  
فكان تأخيرها عن المطالبة أوئى [ من تقديمه<sup>(٣)</sup> عليها ] ، لأن المطالبة لا تنوجه  
على علة منقوضة .

ثم المعارضة لأنها ابتداء دليل مستقبل في مقابلة دليل [ المستدل ]<sup>(٤)</sup> فهو  
بمنصب الاستدلال أشبه بالسؤال<sup>(٥)</sup> .

---

(١) سبق الكلام عن « فساد الاعتبار » بأنه : عبارة عن الاستدلال بالقياس  
على شيء في مقابلة النص عن العرب ، وانظر ص ١٥٦ .

(٢) « فساد الوضع » هو : أن يعلق على الملة ضد للفتضى ، وانظر ص ١٦٠ .

(٣) ذكر الأنبارى هذه العبارة ، ولم يذكرها السبوطى ، وذكرها بوضع  
المنى ، وانظر : الإغراب ص ٦٥ .

(٤) هذه الكلمة ذكرها الأنبارى ، وانظر : المرجع السابق ص ٩٥ .

(٥) قال الأنبارى يعرفك : « ولهذا ذهب من ذهب إلى أنها ليست بسؤال »

## تذنيب

[ في ما ينهني في السؤال والجواب ]

قال ابن الأنباري : السؤال طلب الجواب بأداته .

ومبناه على : سائل ، ومسئول به<sup>(١)</sup> ، ومسئول عنه<sup>(٢)</sup> .

فالسائل : ينهني له القصد قصد المستفهم .

ولهذا قال قوم : إنه<sup>(٣)</sup> ليس له مذهب .

والجمهور على أنه لا بد له من مذهب لئلا ينقثر الكلام ، فذهب

فائدة النظر

وأن يسأل عما يثبت فيه الاستفهام ، فقد قيل : ما ثبت فيه الاستفهام صح عنه

الاستفهام ، كأن يسأل من حد النحو ، وأقسام الكلام .

فإن سأل عن وجود النطق والكلام : كان فاسداً<sup>(٤)</sup>

وإذا يسأل إلا عما يلائم مذهبه ؛ فإن سأل عما لا يلائم مذهبه : لم يسمع

---

(١) في الأصل : مسؤل .

(٢) لخص السيوطي في هذا الفصل ستة فصول من كتاب الإعراب في جمل

الإعراب ص ٣٧ - ٤٥ .

(٣) إنه : أي السائل

(٤) إنما كان السؤال فاسداً ، لأن النطق والكلام ليس مما يثبت فيه الاستفهام

لأنه يسأل عما يعلم حكمه ، فهو مما لا يمكن سؤال عن وجود الليل والنهار .



منه ، كأن يسأل السكوفي عن الابتداء : لِمَ كان عمله الرفع دون غيره ؟ فإنه لا يرى أنه عامل البتة<sup>(١)</sup> .

وألا ينتقل من سؤال إلى سؤال ، فإن انتقل عد منقطعاً<sup>(٢)</sup> .

والمستول به : أدوات الاستفهام المعروفة<sup>(٣)</sup> ، وإيكن [ السؤل ] منهموماً

غير مبهم ، كأن يقول : ما تقول في اشتقاق الاسم ؟

فإن كان مبهماً غير مفهوم لم يستحق الجواب ، كأن يقول : ما تقول

في الاسم ؟

(١) إنما لم يسمع من السكوفي مثل هذا السؤال لأنه حين يقول : لم كان عمله الرفع ؟ كأنه سلم بأن الابتداء عامل ، وهو لا يقول إنه عامل البتة ، فلما سأل عن تفصيل ما ينكر جملة لم يسمع منه ، وانظر الإعراب ص ٣٨ .

(٢) قيل : إن انتقل من سؤال إلى سؤال لا يعد منقطعاً بحال ، بدليل انتقال إبراهيم الخليل عليه السلام حين قال لفرود : « إني الله يأتي بالشمس من المشرق » بمد قوله : « ربى الذى يحيى ويميت » الآية ٢٥٨ من سورة البقرة ، فهذا انتقال . وأجيب عن ذلك بجواز الانتقال للأنبياء ، لأنهم أمروا بالدعوة بأقرب الطرق وأيسرها ، قال صلى الله عليه وسلم : « إنا أمرنا مفاشر الأنبياء أن نخطب الناس على قدر عقولهم » فالخليل عليه السلام قد رأى أن قوله « إني الله يأتي بالشمس » الخ أقرب لقطع حجاجه ، ودفح حاجه .

وليست محاجة أهل الجدل على هذا المنهج فلا يحمل عليه ، وانظر ص ٣٨ - ٣٩ من الإعراب .

(٣) أدوات الاستفهام قسمان : حروف ، وأسماء :

والأسماء تنقسم إلى قسمين : أسماء غير ظروف ، وأسماء هي ظروف :

والأسماء التي هي ظروف تنقسم إلى قسمين : ظروف زمان ، و ظروف مكان :

والفصل في الاستفهام أن يكون بالحروف والأصل فيها الهمزة ، والأسماء همولة

عليها ؛ وانظر الإعراب في جدول الإعراب ص ٤٠ - ٤١ .

لأنه لا يدري ، أسأل من حدّثه ؟ أم [ عن ] اشتقاقه ؟ أم [ عن ] ؟  
غير ذلك ؟

والمستول منه : كونه أهلاً [ لما يُسأل عنه ] بأن يكون من أهل فن  
السؤال ، كالنحوي [ يُسأل ] من النحو ، والتصريف عن التصريف .

وعليه أن يأخذ في ذكر الجواب بعد تعيين السؤال ، فإن سكت بعده كان  
قبيحاً ، وكذلك إن ذكر الجواب وسكت عن ذكر الدليل زمنياً طويلاً كان  
قبيحاً ، ولم يُقدّم منقطعاً ، لاحتمال أن يكون سكوته لتفكيره في إيراد الدليل  
بعبارة أدل على الفرض .

وقيل : يُقدّم منقطعاً ، لأنه تصدّى للنصب<sup>(١)</sup> الاستدلال ، فينبغي أن يكون  
الدليل معداً في نفسه<sup>(٢)</sup> .

والمستول عنه : ينبغي أن يكون مما يمكن إدراكه ، كأنواع الحركات<sup>(٣)</sup> .

فإن كان لا يمكن [ إدراكه ] كأعداد جميع الألفاظ والسكّات الدالة على  
جميع المسميات : كان فاسداً ، لتنذر إدراكه ، فلا يستحق الجواب عنه .

والجواب : هو المطابق للسؤال من غير زيادة ولا نقصان ، فإن كان السؤال  
جائياً : وجب أن يكون الجواب عاماً .

وقال قوم : يجوز « الفرض » في بعض الصور ، كأن يسأل من جواز

---

(٢) في الأصل : نصب .

(١) قال الأنباري : « الأول [ وهو عدم إعداده منقطعاً ] أصح » ، وانظر

ص ٤٣ من الإعراب .

(٣) ومثل الحركات : المرفوعات والنصوبات والمجرورات والمجزومات .

تقديم الخبر على المبتدأ ، فله أن يفرض في المفرد ، وله أن يفرض في الجملة ، لأن من سأل عن الكل فقد سأل عن البعض .

وقال آخرون : لا يجوز في الجواب<sup>(١)</sup> ، وإنما يجوز في الدليل لثلاثين يكون الجواب غير مطابق للسؤال ، انتهى .

### مسألة في الدور

قال في الخصاص<sup>(٢)</sup> : وذلك أن تؤدي الصنعة إلى حكم ما ، مثله مما يقتضى التغيير فإن أنت غيرت صرت إلى مراجعة مثل ما منه هربت ، فحينئذ يجب أن تقيم على أول رتبة .

وذلك كأن تبنى من « قَوَيْتُ » مثل « رَسَّالَةٌ » فإنك تقول : « قَوَاءَةٌ » ، ثم تُكسرها على قَوَاءٍ ، ثم تبدل من الهمزة الواو لظرفها بعد ألف ساكنة ، فتقول : « قَوَاوٍ » فتجمع بين واوين مكثفتي ألف التكسير ، ولا حاجز بين الأخيرة والطرف ، فإن أنت فررت من ذلك وقلت : أهز كما همزت في أوائل : لزمك أن تقول : قَوَاءٌ كما كان أولاً ، وتصدر هكذا تبدل من الهمزة واواً ،

---

(١) عبارة الأنباري « وذهب آخرون إلى أن القرض إنما يجوز في الدليل لا في الجواب ، لئلا يكون الجواب غير مطابق للسؤال .

وهذا أيضاً فيه نظر : لأنه يلزمهم فيما ذهبوا إليه مثل ما هربوا منه .

لأنه كما يلزم المشول أن يكون الجواب عاماً ليكون مطابقاً للسؤال ، فكذلك يلزمه أيضاً أن يكون الدليل عاماً ليكون مطابقاً للجواب » ، وانظر : ص ٤٤ من الإغراب .

(٢) انظر : الخصاص ج ١ ص ٢٠٨ - ٢١٢ ، والكلام هنا ملخص عن

كلام ابن جنى

ثم من الواو همزة إلى مالا نهاية له ، فإذا أفت الصنعة إلى نحو هذا ، وجبت الإقامة على أول رتبة ولا يُمدل عنها .

## مسألة في اجتماع ضدين

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : اعلم أن التضاد في هذه اللغة جار مجرى التضاد عند أهل الكلام ، فإذا ترادف الضدان في شيء منها كان الحكم للطاريء ويؤول<sup>(٢)</sup> الأول ، وذلك كـ « لام التعريف » إذا دخلت على « المتون » يحذف لها تنوينه ، لأن اللام للتعريف ، والتنوين للتكثير ، فلما ترادفا على الكلمة تضاداً ، فكان الحكم للطاريء ، وهو « اللام » وهذا جار مجرى للضدين المترادفين على المحل الواحد ، كالأبيض يطراً عليه السواد ، والساكن تطراً عليه الحركة ، وكذلك أيضاً حذف التنوين للإضافة ، وحذف تاء التانيث لياء النسب<sup>(٣)</sup> .

---

(١) انظر : الخصائص ج ٣ ص ٦٢ - ٦٧ تحت عنوان : « باب في أن الحكم للطاريء »

(٢) في الخصائص : فأزال ، بدلا من : ويؤول

(٣) السيوطي اختصر هنا الأمثلة التي أوردها ابن جنى وتصرف في عبارته ، ولقد ختم ابن جنى كلامه بقوله : « واعلم أن جميع ما مضى من هذا يدفع قول « الفراء » في قوله سبحانه : ( إن هذا لساحران ) - الآية ٦٣ من سورة طه - : إنه أراد ياء النصب ثم حذفها لسكونها وسكون الألف قبلها ، وذلك أن ياء التثنية هي الطارئة على ألف « ذا » فكان يجب أن تحذف الألف لسكونها » وانظر : الخصائص ج ٣ ص ٦٥ .

## مسألة في التسلسل

قال الأندلسي في شرح المفصل : من قال بأن العامل في الصفة مقدر : أجاز الوقف على زيد من قولك : « جاءني زيد العاقل » ، وابتدأ<sup>(١)</sup> بـ « العاقل » لأن تقديره عنده : « جاءني العاقل » فكان جملة ، والجملة مستقلة ، فوجب أن يوقف وابتدأ بها .

وهذا فاسد يؤدي إلى التسلسل إذا قدر : جاءني العاقل ، والصفة لا بد لها من موصوف ، فيكون التقدير : جاءني زيد العاقل ، ثم يقدر أيضاً : جاءني العاقل ، ويكون التقدير أيضاً : جاءني زيد العاقل ، وهكذا أبدأ متى أولى العامل الصفة قدر بينهما موصوف ، ومتى استقل للعامل بموصوف : قدر مع الصفة عامل آخر إلى ما لا يتناهى ، وذلك محال .  
فالخيار الذي عليه الجماعة والجمهور أنه لا يجوز الوقف على الموصوف دون الصفة ، انتهى .

## مسألة : القياس جلي وخفي

القياس : جلي وخفي

فمن الأول : قياس حذف النون من المثني في صلة الألف واللام على حذف النون من الجمع<sup>(٢)</sup> فيها ، فإن الأول لم يسمع بخلاف الثاني .  
قال أبو حيان : وقياس المثني على الجمع قياس جلي .

(١) في الأصل : ابتداء .

(٢) قال ابن مالك :

« وإن كان لمذكر فالزيد في الرفع واو بعد ضمة ، وفي الجر والنصب ياء بعد كسرة ، تليهما نون مفتوحة ، تنكسر ضرورة ، وتقطع للاضافة ، أو لضرورة ، أو لتقصير صلة ، وربما سقطت اختياراً قبل لام ساكنة » وانظر ص ١٣ من التسهيل .

## خاتمة

[ في الاستدلال لمسألة واحدة بالسماع والإجماع والقياس ]

قد يجتمع السماع والإجماع والقياس دليلاً على مسألة  
قال في شرح التسهيل : « الباء » في خبر « ما » التيمية خلافاً للفارسي  
والزخشي ، وبدل عليه السماع ، والقياس ، والإجماع .  
أما السماع : فلوجود ذلك في أشعار بني تميم<sup>(١)</sup> ونثرهم .  
وأما القياس : فلأن الباء دخلت الخبر لكونه منفياً ، لا لكونه منصوباً ،  
بدليل دخولها بعد « ما » المكفوفة ، وبعد « هل » .  
وأما الإجماع : فنقله أبو جعفر الصفار .

مركز تحقيق وتصحيح علوم حسنة

---

(١) قال الهرزوقي :

لمرك ما ممن بـ. ارك حقه ولا منسىه ممن ولا متيسر  
وهذا البيت من شواهد سيويه ج ١ ص ٣١ .

## الكتاب الرابع : في الاستصحاب

قال ابن الأنباري : هو إبقاء حال اللفظ على ما يستعته في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل<sup>(١)</sup> .

قال : وهو من الأدلة المعتبرة<sup>(٢)</sup> ، كاستصحاب حال الأصل في الأسماء وهو « الإعراب » حتى يوجد دليل البناء ، وحال الأصل في الأفعال وهو « البناء » حتى يوجد دليل الإعراب .

وقال في الإنصاف<sup>(٣)</sup> : أجمع البصريون على عدم تركيب « كَمْ » بأن الأصل الإفراد ، والتركيب : فرع ، ومن تمسك بالأصل خرج عن عمدة المطالبة بالدليل ، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة دليل ، لعدمه عن الأصل ، واستصحاب الحال أحد الأدلة المعتبرة .

وقال في موضع آخر منه : احتج البصريون على أنه لا يجوز الجر بحرف محذوف بلا عوض بأن قالوا : أجمنا على أن الأصل في حروف الجر أن لا تعمل مع الحذف ، وإنما تعمل معه<sup>(٤)</sup> في بعض المواضع إذا كان لها عوض ، ولم يوجد هنا فبقي ، فبما<sup>(٥)</sup> عداه على الأصل ، والتمسك بالأصل [ تمسك ] باستصحاب الحال وهو من الأدلة المعتبرة ، انتهى .

(١) انظر : ص ٤٦ من جلد الإعراب .

(٢) انظر : الفصل التاسع والعشرين من لمع الأدلة ص ١٤١ .

(٣) انظر : المسألة رقم ٤٤ من الإنصاف ج ١ ص ٣٠٠ .

(٤) في الإنصاف : « وإنما تعمل مع الحذف في بعض المواضع » الخ ، وانظر :

المسألة رقم ٥٧ ج ١ ص ٣٩٦ .

(٥) في الأصل : في ما . .

وقال ابن مالك : من قال إن كان وأخواتها لا تدل على الحدث فهو مردود بأن الأصل في كل فعل الدلالة على المعنيين<sup>(١)</sup> ، فلا يقبل إخراجهما عن الأصل إلا بدليل

قلت : والمسائل التي استدل فيها الدعاة بالأصل كثيرة جداً لا تحصى ، كقولهم : الأصل في البناء السكون إلا لموجب تحريك ، والأصل في الحروف عدم الزيادة حتى يقوم دليل عليها من الاشتقاق ونحوه ، والأصل في الأسماء الصرف والتنكير والتذكير وقبول الإضافة والإسناد .

وقال الأندلسي في شرح المفصل : استدل الكوفيون على أن الضمير في لولاك ونحوه مرفوع ، بأن قالوا : أجمعنا على أن الظاهر الذي قام هذا الضمير مقامه مرفوع<sup>(٢)</sup> ، فوجب أن يكون كذلك في هذا الضمير بالقياس عليه والاستصحاب .

(١) المراد بالمعنيين : الحدث والزمان ؛ قال ابن مالك في التسهيل : عند الكلام عن كان وأخواتها : « وتسمى نوائس لعدم اكتفائها بمرفوع ؛ لأنها تدل على زمن دون حدث ؛ فالأصح دلالتها عليهما إلا ليس » وانظر : ص ٥٢ - ٥٣ :

(٢) قال الأنباري : « ذهب الكوفيون إلى أن « الياء » و « الكاف » في « لولاي » و « لولاك » في موضع رفع ، وإليه ذهب أبو الحسن الأحمشي من البصريين .

وذهب البصريون إلى أن الياء والكاف في موضع جر بلولا .

وذهب أبو العباس المبرد إلى أنه لا يجوز أن يقال : « لولاي ولولاك » ويجب أن يقال : « لولا أنا » و « لولا أنت » فيؤتى بالضمير المفصل ، كما جاء به في التنزيل في قوله تعالى : ( لولا أنتم لسكننا مؤمنين ) - الآية رقم ٣١ من سورة سبأ - ولهذا لم يأت في التنزيل إلا منفصلاً .



وقال ابن الأنباري في أصوله : استصحاب الحال من أضعف الأدلة ،  
ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل ، ألا ترى أنه لا يجوز التمسك به  
في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو تضمين<sup>(١)</sup> معناه ،  
وكذلك لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من  
مضارعه للاسم<sup>(٢)</sup> .

وقال في جده<sup>(٣)</sup> : الاعتراض على الاستدلال بالاستصحاب : بأن يذكر  
دليلاً يدل على زواله<sup>(٤)</sup> ، كأن يدل الكوفي على زواله إذا تمسك البصري به  
في بناء فعل<sup>(٥)</sup> الأمر ، فيبين أن فعل الأمر مقطوع من المضارع ، وماخوذ منه ،

= أما السكوفيون فاحتجوا بأن قالوا : إنما قلنا إن الياء والكاف في موضع رفع ،  
لأن الظاهر الذي قام « الياء والكاف » مقامه رفعها على مذهبنا ، وبالإبتداء على  
مذهبكم ، فكذلك ما قام مقامه « الخ » ، وانظر : الإنصاف في مسائل الخلاف المسألة  
رقم ٩٧ ص ٦٨٧ - ٦٩٥ وهذه المسألة من المسائل السبع التي أيد فيها الأنباري  
مذهب السكوفيين ، وانظر المسألة رقم ١٠ من الإنصاف ، وهي عن العامل في الاسم  
المرفوع بمد نولاً ، وهي من المسائل التي نصر فيها الأنباري مذهب السكوفيين أيضاً .

(١) في لمع الأدلة : تضمن ، وانظر ص ١٤٢ .

(٢) قال الأنباري بمد ذلك : « وطى هذا قياس ما جاء من هذا النحو » ،  
وانظر المرجع السابق .

(٣) انظر : الإعراب في جدل الإعراب ص ٦٣ .

(٤) أي زوال استصحاب الحال .

(٥) البصريون قالوا : « الدليل على بناء فعل الأمر : استصحاب الحال ؛ لأن  
الأصل في الأفعال أن تكون مبنية ، والأصل في البناء أن يكون على السكون ، وإنما  
أعرب ما أعرب من الأفعال أو بنى منها على فتحة لمشابهة ما بالأسماء ، ولا مشابهة  
بوجه ما بين فعل الأمر والأسماء فكان باقياً على أصله في البناء » الخ . =

والمضارع قد أشبه الأسماء ، وزال عنه استصحاب [ حال ] الهناء ، وصار معرباً  
بالشبه فكذلك فعل الأمر .

والجواب : أن يبين أن ما فهمه دليلاً لم يوجد ، فبقى التمسك باستصحاب  
الحال صحيحاً .



مركز تحقيق وتطوير علوم إسلامية

---

= وانظر المسألة رقم ٧٢ من الإنصاف ج ٢ ص ٥٢٥ وفيها أيد الأنباري مذهب  
البريين ، ويمكن أن يراجع في هذه المسألة أيضاً شرح الأشموني بحاشية الصبان  
ج ١ ص ٦٤ - ٦٥ ؛ والتصريح على التوضيح ج ١ ص ٥٥ ؛ والأشباه والنظائر  
للسيوطي ج ١ ص ٩٤ ؛ وشرح الرضى على الكافية ج ٢ ص ٢٤٩ ؛ وشرح  
ابن عيسى على الفصل ج ٧ ص ٥٨ ؛ وأسرار العربية للأنباري ص ٣١٧ ؛  
وعذور الذهب ص ٧٩ .

## الكتاب الخامس : في أدلة شتى

قال ابن الأنباري : اعلم أن أنواع الاستدلال كثيرة لا تحصر<sup>(١)</sup>

[ من أنواع الاستدلال : الاستدلال بالعكس ]

منها : الاستدلال بالعكس ، كأن يقول : لو كان نصب الظرف في خبر المبتدأ بخلاف لكان ينبغي أن يكون الأول [ أى المبتدأ ] منصوباً ، لأن الخلاف لا يكون من واحد وإنما يكون من اثنين ، فلو كان الخلاف موجباً للنصب في الثاني لكان موجباً للنصب في الأول ، فلما لم يكن [ الأول ] منصوباً دل على أن الخلاف لا يكون موجباً للنصب في الثاني<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر : لمع الأدلة ص ١٢٧ ولقد أدرج الأنباري الاستدلال بالتقسيم ، والاستدلال ببيان العلة ، والاستدلال بالأصول تحت عنوان : « في ذكر ما يلحق بالقياس » .

(٢) في هذه المسألة يقول الكوفيون : « إن الظرف في مثل : « زيد أمامك » منصوب بالخلاف ؛ وذلك لأن خبر المبتدأ في المعنى هو المبتدأ ؛ ألا ترى أنك إذا قلت « زيد قائم » كان قائم في المعنى هو زيد ، فإذا قلت : « زيد أمامك » لم يكن أمامك في المعنى هو زيد ، كما كان قائم في المعنى هو زيد ، فلما كان مخالفاً نصب على الخلاف ليُفرقوا بينهما .

وأما البصريون فيقولون : إنه ينتصب بفعل مقدر تقديره استقر ونحوه .

ومنهم من قال : إنه منتصب بتقدير اسم فاعل أى استقر أمامك .

وقالوا : إن الظرف انتصب بالمامل المقدر لأن الأصل : « في أمامك » . لأن أسماء الأمكنة والأزمنة يراد بها معنى « في » ، وحرف الجر لا بد له من شيء يتعلق به ؟ فلما حذف حرف الجر اتصل الفعل بالظرف فنصبه ، فالفعل الذي هو « استقر » مقدر مع الظرف ، كما هو مقدر مع الحرف » .

[ من أنواع الاستدلال : الاستدلال ببيان العلة ]

ومنها : الاستدلال ببيان العلة ، قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : وهو ضربان :  
أحدهما : أن يبين علة الحكم ، ويستدل بوجودها في موضع الخلاف  
ليوجد بها الحكم .

والثاني : أن يبين العلة ، ثم يستدل بعمدها في موضع الخلاف لعدم الحكم .  
فالأول : كأن يستدل من أهل اسم الفاعل في محل الإجماع لجريانه على حركة  
الفعل وسكوته فوجب أن يكون تاملا .

والثاني : كأن يستدل من أبطال عمل « إن » الخفيفة من التثنية ، فيقول :  
إنما عملت إن النعملة لشبهها بالفعل ، وقد عدم بالتخفيف فوجب ألا تعمل<sup>(٢)</sup> .

[ من أنواع الاستدلال : الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه ]

ومنها : الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه .

قال ابن الأنباري<sup>(٣)</sup> : وهذا إما يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليله ،  
فستدل بعدم الدليل على نفيه ، كأن تستدل على نفي أن [ أقسام الكلام ]<sup>(٤)</sup>

---

= ويرد على السكوتيين بالاستدلال بالعكس الذي ذكره السيوطي .

وانظر المسألة رقم ٣٩ من الإنصاف ص ٢٤٥ .

(١) انظر : لمع الأدلة ص ١٣٢ .

(٢) في الأصل : أن .

(٣) انظر : الفصل الثلاثين من لمع الأدلة ص ١٤٢ - ١٤٣ .

(٤) في الأصل : الكلمات ، وما صوبناه مطابق لمع الأدلة .

( ١٢ - الافتتاح )

أربعة ، وعلى نفى أن أنواع الإعراب خمسة فتقول : لو كانت [ أقسام الكلم ] أربعة ، وأنواع الإعراب خمسة لكان على ذلك دليل ، ولو كان على ذلك دليل لعرف مع كثرة البحث ، وشدة النقص ، فلما لم يعرف ذلك دل على أنه لا دليل ، فوجب ألا تكون [ أقسام الكلم ] أربعة ، ولا أنواع الإعراب خمسة .

قال : وقد زعم بعضهم أن النافي لا دليل عليه<sup>(١)</sup> ، وليس كذلك ، لأن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل ، كما أن الحكم بالإثبات لا يكون إلا عن دليل ، فكما يجب الدليل على المثبت يجب أيضاً على النافي .

#### [ من أنواع الاستدلال : الاستدلال بالأصول ]

ومنها : الاستدلال بالأصول ، قال ابن الأنباري<sup>(٢)</sup> : كأن يستدل على إبطال أن رفع المضارع انجرده من الناصب والجازم ، بأن ذلك يؤدي إلى خلاف الأصول ، لأنه يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب والجزم ، وهذا خلاف الأصول<sup>(٣)</sup> ، لأن الأصول تدل على أن الرفع قبل النصب ، لأن الرفع صفة

(١) قال الأنباري : بعد هذه العبارة : « وإنما الدليل على المثبت ، وهذا ليس بصحيح لأن الحكم بالنفي » الخ ، وانظر ص ١٤٢ من لمع الأدلة .

(٢) انظر : لمع الأدلة ص ١٣٢ - ١٣٣ ، وانظر المسألة رقم ٧٤ من الإنصاف

ج ٢ ص ٥٥٠ .

(٣) هذا رد على رأى جمهور السكونيين في « عامل الرفع للفعل المضارع » فقد قالوا : « إن المضارع في مثل « يقوم زيد » صرفوع لتعريفه من العوامل الناصبة والجازمة لأن المضارع تدخل عليه النواصب لتنصبه ، وتدخل عليه الجوازم فتجزمه ، فإذا لم تدخل عليه النواصب أو الجوازم ، يكون مرفوعاً ، فبداخلها دخل النصب أو الجزم ، وبسقوطها عنه دخله الرفع » .

الفاعل ، والنصب صفة المفعول ، فسما أن الفاعل قبل المفعول ، فكذلك الرفع قبل النصب ، وكذلك تدل الأصول أيضاً على أن الرفع قبل الجزم ، لأن الرفع في الأصل من صفات الأسماء ، والجزم من صفات الأفعال ، فسما أن رتبة الأسماء قبل الأفعال ، فكذلك الرفع قبل الجزم .

فإن قيل : فهم أن الرفع في الأسماء قبل الجزم في الأفعال فِيمَ قَامَ الرفع في الأفعال قبل الجزم ؟

قلنا : لأن إعراب الأفعال فرع على إعراب الأسماء ، وإذا ثبت ذلك في الأصل ، فكذلك في الفرع لأن الفرع يتبع الأصل .

[ من أنواع الاستدلال : الاستدلال بعدم النظر ]

ومما : الاستدلال بعدم النظر ، ولم يذكره ابن الأنباري وذكره ابن جنى<sup>(١)</sup> ، وهو كثر في كلامهم ، وإنما يكون دليلاً على النفي لا على الإثبات ؛ وقد استدلل المازني [ به ] رَدًّا على من قال : إن « السين » و « سوف » ترفعان الفعل المضارع بأننا لم نر عاملاً في الفعل يدخل عليه « اللام » ، وقد قال تعالى : ( وَاسْئَلْ يُعْطِكَ رَبُّكَ )<sup>(٢)</sup> .

واند آيد ابن مالك رأى جمهور السكوفيين حيث قال :

ارفع مضارعاً إذا مجرد من ناصب وجازم كتسعد  
ولكن من عارض هذا الرأي رد عليه بمخالفة الأصول المذكور في الكتاب ،  
وانظر ما كتبناه في « النحو البغدادي ونواصب المضارع » ص ٣٦ - ٢٧ .

(١) انظر : الحصاص ج ١ ص ١٩٧ .

(٢) الآية رقم ٥ من سورة الضحى .

قال في الخصائص : وإنما يُسْتَدَلُّ بعدم النظر على النفي ، حيث لم يتم الدليل على الإثبات ، فإن قام لم يلتفت إليه ، لأن إجماد النظر بعدم قيام الدليل ، إنما هو الأُنس به لا للعاجة إليه ، مثاله : « أندلس » فإن همزته ونونه زائدتان ، فوزنه « أُنْفَعْلٌ » وهو مثال لا نظير له ، لكن قيام الدليل على ما ذكرنا لأن النون زائدة لا محالة ، إذ ليس في ذوات الخمسة شيء على « فَعْلَلٌ »<sup>(١)</sup> ، فتكون النون فيه أصلاً لوقوعها موقع العين ، وإذا ثبت زيادة النون بقي في الكلمة ثلاثة أحرف أصول : الدال ، واللام ، والسين ، وفي أولها همزة ومتى وقع ذلك ، حكمت بزيادة همزة ، ولا تكون النون أصلاً وهمزة زائدة ، لأن ذوات الأربعة لا تلحقها الزيادة من أولها إلا في الأسماء الجارية على أفعالها ، نحو « مَدْحَرَجٌ » وبابه ، فقد وجب إذن أن همزة والنون زائدتان ، وأن الكلمة بهما على وزن « أُنْفَعْلٌ » ، وإن كان مثلاً لا نظير له ، فإن اجتمع الدليل والنظير فهو الغاية ، كنون عنبر<sup>(٢)</sup> فالدليل يقتضي كونها أصلاً ، لأنها مقابلة لعين جعفر ، والنظير موجود وهو فَعْلَلٌ ، انتهى .

وقال الخضر اوى : إذا ورد شيء حمل على القياس ، وإن لم يوجد له نظير .

### [ من أنواع الاستدلال : الاستحسان ]

ومنها : الاستحسان ، قال في الخصائص : دلالة ضئيفة<sup>(٣)</sup> غير مستحكمة إلا أن فيه ضرباً من الاتساع والتصرف ، من ذلك ترك الأخرى إلى الأثقل

(١) في الأصل : فعلل والصواب ما ذكرناه .

(٢) قال في الخصائص : « كنون عنبر » وكلا المثالين صحيح ، وانظر :

ج ١ ص ١٩٨ .

(٣) انظر : الخصائص ج ١ ص ١٣٣ .

من غير ضرورة ، نحو الفتوى والتفتوى ، فإنهم قلبوا « الياء » هنا « واو » من غير علة قوية ، بل أرادوا الفرق بين الاسم والصفة<sup>(١)</sup> ، وقد شارك الاسم والصفة ، في أشياء كثيرة لا يوجبون على أنفسهم الفرق [ بينهما ] فيها ، من ذلك قولهم في تكسير حسن : حسن ، فهذا كجبل وجبال ، وفي غفور : غُفُر ، كعمود وعمُد ، ولما ندفع أن يكونوا فصلوا بين الاسم والصفة في أشياء غير هذه ، إلا أن جميع ذلك إنما هو استعسان لا عن ضرورة علة ، فليس بجار مجرى رَفَعَ الفاعل ، ونصب المفعول ، لأنه لو كان [ الفرق بينهما ] واجباً لجاء في جميع الباب مثله .

ومن الاستعسان ما يخرج تنبيهاً على أصل بابه ، نحو استحوذ وأطولت<sup>(٢)</sup> الصدود ومطَيِّبة للنفس .

ومنه ما يبقى الحكم فيه مع زوال علة كقوله<sup>(٣)</sup> :

• ولا نسألُ الأقوامَ عقدَ الميثاقِ<sup>(٤)</sup> •

(١) قال ابن جنى بمد هذه البهارة : « وهذه ليست علة معتدة » وانظر : الخصائص ج ١ ص ١٣٤ .

(٢) قال سيبويه : ويحتملون قبح الكلام حتى يضموه في غير موضعه ؛ لأنه مستقيم ليس فيه نقص ؛ فمن ذلك قول عمر بن أبي ربيعة :

صددت فأطولت الصدود وقلما وصال على طول الصدود يطول

وانظر : السكتاب ج ١ ص ١٢ وقد استشهد به ابن جنى في ج ١ ص ١٤٣ من الخصائص .

(٣) في الأصل : كتولك .

(٤) قال ابن جنى في الخصائص ج ٣ ص ١٥٧ تحت عنوان : باب في بقاء الحكم مع زوال العلة ؛ هذا موضع ربما أوهم فساد العلة ؛ وهو مع التأمل بضع ذلك نحو قولهم فيها أنشد أبو زيد :



فإن الشائع في جمع ميثاق موثق ، برد الواو إلى أصلها ، لزوال الة الموجبة قلبها ياء وهي السكرة ، لكن استحسن هذا الشاعر ومن تابعه إبقاء القلب ، وإن زالت الة من حيث أن الجمع غالباً تابع لمفرده إعلالا وتصحيحاً .

قال ابن جنى : قياس تخميره على هذه الة أن يقال : « مُيْتِيق »

ومنه ما ذكره صاحب البديع قال : إذا اجتمع التعريف العلمى ، والقائىث المعامى أو العجمة ، فى ثلاثى ساكن الوسط « كهند » و « نوح » ، فالقياس : منع الصرف ، والاستحسان : الصرف خلفه .

وقال ابن الأنبارى : اختلفوا فى الأخذ بالاستحسان<sup>(١)</sup> ، فقال قوم : إنه غير مأخوذ به لما فيه من التحكم وترك القياس .

وقال آخرون : إنه مأخوذ به ، واختلفوا فيه .

فقول : هو ترك قياس الأصول لدليل .

وقيل : هو تخصيص الة .

== حمى لا يحل الدهر إلا بإذننا ولا نسأل الأقوام عقد الميثاق  
ألا ترى أن فاء ميثاق - التى هى واو وثقت - انقلبت للسكرة قبلها ياء كما انقلبت  
فى ميزان ومبعاد ؟ فكما يجب على هذا لما زالت السكرة فى التفسير أن تعاود  
الواو ؟ فتقول على الجماعة : الميثاق كما تقول الموازين والمواعيد ؟ فتركهم الياء بحالها  
ربما أومأ أن انقلاب الواو ياء ليس للسكرة قبلها ؟ بل هو لأمر آخر غيرها ؟  
إذ لو كان لها لوجب زواله مع زوالها .

والبيت قد نسب أبو زيد فى النوادر إلى عياض بن أم درة الطائى ؟ وروى الأخفش  
عن أبي سعيد أنه عياض بن درة .

(١) انظر الفصل الخامس والعشرين من لمع الأدلة ص ١٣٠ - ١٣٤ .

فمثال ترك قياس الأصول : ما تقدم في الكلام على رفع المضارع .  
ومثال تخصيص اللمة أن تقول : إنما جمعت أرض بالواو والنون فقيل :  
« أرضون » عوضاً عن حذف تاء التأنيث ، لأن الأصل أن تقول في أرض :  
« أرضة » فلما حذفت التاء جمعت بالواو والنون عوضاً عنها ، وهذه اللمة غير  
مُعَارِدَة ، لأنها تنقض بشمس ، ودار ، وقَدْر ، فإن الأصل فيها : شمس ، ودارة ،  
وقدرة ، ولا يجوز أن تجمع بالواو والنون .

[ من أنواع الاستدلال : الاستقراء ]

ومنها : الاستقراء ، استدلوأ به في مواضع منها انحصار الكلمات الثلاث ،  
في الاسم ، والفعل ، والحرف .

[ من أنواع الاستدلال : الدليل الباقي ]

ومنها : الدليل المسمى بالباقي ، كما قولنا الدليل يقتضى ألا يدخل الفعل  
شيء من الإعراب ، لسكون الأصل فيه : البناء ، لعدم اللمة المقهضية للإعراب ،  
وقد خولف هذا الدليل في دخول الرفع والنصب على المضارع ، لعملة اقتضت  
ذلك ، فبقى الجر على الأصل الذي اقتضاه الدليل من الإعراب .

## الكتاب السادس : في التعارض والترجيح

فيه مسائل

### [ المسألة الأولى ]

[ إذا تعارض نقلان ]

قال ابن الأنباري : إذا تعارض نقلان أخذ بأرجعهما ، والترجيح في شيتين :  
أحدهما الإسناد والآخر للتن .

فأما الترجيح بالإسناد<sup>(١)</sup> : فبأن يكون رواية أحدهما أكثر من الآخر  
أو أعلم وأحفظ ، وذلك كأن يستدل الكوفي على النصب بـ « كذا » إذا كانت  
بمعنى « كذا » بقول الشاعر :  
اشمَعُ حَدِيثًا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ مِنْ ظَهْرِ غَيْبٍ إِذَا مَا سَأَلْتَهُ سَأَلًا<sup>(٢)</sup>

(١) في لمع الأدلة : « فأما الترجيح في الإسناد » وانظر : ص ١٣٦ - ١٣٧ .  
(٢) البيت لعدي بن زيد العبادي ، وقد استدل به الكوفيون على أن « كذا »  
تأني بمعنى « كذا » ، وينصبون بها المضارع ، ولا يمنعون جواز الرفع ، واستحسنه  
أبو العباس المبرد من البصريين .

والنصب بـ « كذا » عند الكوفيين على أن « كذا » أصلها « كذا » وبمعناها  
خلفت الياء ونصب بها الفعل . ورد هذا الرأي بأن قولهم : « كذا » أصلها « كذا »  
مجرد احتمال ، ونصب المضارع لا يكون بالاحتمال ، بل باليقين . ورد كذلك بما ذكره  
الأنباري ونقله عنه السيوطي ، والشطر الثاني رواه صاحب الإنصاف هكذا :

• عن ظهر غيب إذا ما سأل سألًا •

وانظر : الإنصاف المسألة رقم ٨١ ، وشرح الأشموني ج ٣ ص ٢٨٦ ، والنحو  
البغدادي ص ٤٨ والإعراب في جدل الإعراب ص ٦٦ .

فيقول له البصرى : الرواة اتفقوا على أن الرواية كما يوم تحدّثه بالرفع ، ولم يرويه أحدٌ بالنصب غير المفضل بن سلمة ، ومن رَوَاهُ بالرفع أحفظ منه وأكثر ، فكان الأخذ بروايتهم أولى .

وأما الترجيح في المتن : فبأن يكون أحد الثقلين على وفق القياس ، والآخر على خلافه ، وذلك كأن يستدل الكوف على إعمال أن مع الحذف بلا عوض بقول الشاعر :

• أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرَ الْوَعَى <sup>(١)</sup> •

فيقول له البصرى : قد روى أحضرُ بالرفع أيضاً ، وهو على وفق القياس ، فكان الأخذ به أولى ، وبيان كون النصب على خلاف القياس : أنه لا شيء من الحروف يعمل مضراً بلا عوض .

مركز توثيق وتحرير علوم  
[ المسألة ] الثانية

[ ترجيح لفة على أخرى ]

قال في الخصائص <sup>(٢)</sup> : اللغات على اختلافها كلها حجة ، ألا ترى أن لفة الحجاز في إعمال « ما » ولفة تميم في تركه ، كل منهما يقبلها القياس ، فليس لك

---

(١) صدر بيت من معلقة طرفة بن العبد البسكري أحد شعراء الجاهلية ، وهو من هراهد مذور الذهب رقم ٧١ وابن عقيل رقم ٣٢٩ وعجزه ،  
• وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدى •  
وروى « أحضر » بالرفع فلا لبس فيه ، وروى بالنصب بأن المذوولة ورد ذلك بأنه على خلاف القياس .

(٢) انظر : الخصائص ج ٢ ص ١٠ .

أن ترد إحدى اللغتين بصاحبتهما ، لأنها ليست أحق بذلك من الأخرى ، لكن غاية مالك في ذلك : أن تَتَخَيَّرَ إحداها ، فتقوِّبها على أختها ، وتعتقد أن أقوى القياسين أقبلُ لها ، وأشدُّ أنسًا لها ، فأما ردُّ إحداها بالأخرى فلا ، ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم : « نزل القرآن بسبع لغاتٍ كلها شافيةٌ كافٍ »<sup>(١)</sup> ، هذا إن كانت اللغتان في [ الاستعمال و ]<sup>(٢)</sup> القياس سواء ومتقاربتين .

فإن<sup>(٣)</sup> قَلَّتْ إحداها جدًا ، وكثرت الأخرى جدًا ، أخذت بأوسعهما رواية ، وأقواهما قياسًا ، ألا ترى أنك لا تقول : « المسالُ لك » ولا « مررت بك » قياسًا على قول قضاة : المسالُ لهُ ، ومررت به ، ولا « كَرَّمْتُكَش » ، قياسًا على قول من قال : مررت بِكَش<sup>(٤)</sup> .

فالواجب في مثل ذلك : استعمال ما هو أقوى وأشوع ، ومع ذلك لو استعمله إنسان لم يكن مخطئًا لكلام العرب ، فإن اللناطق على قياس لغة من لغات العرب : مصيب غير مخطيء ، لكنه يكون مخطئًا لأجود اللغتين ، فإن احتاج لذلك في شعر أو سجع فإنه غير ملوم ، ولا منكر عليه ، انتهى .

وفي شرح التسهيل لأبي حيان : كل ما كان لغة لقبولة قيس عليه .

- 
- (١) من حديث طويل رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن .
  - (٢) أورد ابن جنى هذه الكلمة في الخصائص ، وانظر : ج ٢ ص ١٠ .
  - (٣) في الأصل : فإن .
  - (٤) مثل ذلك يسمى بالكشكشة وسيأتي تفصيل لذلك عند الحديث عما رجعت به لغة قريش على غيرها .

## [ المسألة ] الثالثة

[ اللغة الضعيفة أقوى من الشذوذ ]

إذا تعارض ارتكاب شاذ ولغة ضعيفة ، فأرتكاب اللغة الضعيفة أولى من الشاذ ، ذكره ابن عصفور .

## [ المسألة ] الرابعة

[ الأخذ بأرجح القياسين عند تعارضهما ]

قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : إذا تعارض قياسان أخذ بأرجحهما ، وهو ما وافق دليلاً آخر ، من نقل أو قياس ، فأما الموافقة للنقل فسكا تقدم<sup>(٢)</sup> .

وأما الموافقة لقياس : فكان يقول الكوفي : إنَّ نعمل في الاسم للنصب لشبه الفعل ، ولا نعمل في الخبر الرفع بل الرفع فيه بما كان يرتفع به قبل دخولها<sup>(٣)</sup> .

فيقول البصري : هذا فاسد ، لأنه ليس في كلام العرب عامل بعمل في الاسم

---

(١) انظر : الفصل الثامن والمشرين من لمع الأدلة ص ١٣٨ - ٤١ : .  
(٢) تقدم التمثيل له في « تعارض القليين » وانظر ص ١٨٤ .  
(٣) وإنما لم نعمل في الخبر الرفع عند الكوفيين لأنها فرع على الفعل في العمل ، فضعت عن درجته في العمل ، فعملت في الاسم النصب ولم تقو على أن نعمل في الخبر الرفع ، فبقي مرفوعاً بما كان يرتفع به قبل دخولها ، وانظر : لمع الأدلة ص ١٣٩ ، وأسرار العربية ص ١٤٨ - ١٤٩ .

النصب إلا ويميل في الخبر الرفع<sup>(١)</sup>، فذهبت إليه يؤدي إلى ترك القياس،  
ومخالفة الأصول لغير فائدة، وذلك لا يجوز.

## [ المسألة الخامسة ]

[ في تعارض القياس والسماع ]

قال في الخصائص<sup>(٢)</sup>: إذا تعارض القياس والسماع نطق بالسموع على  
ما جاء عليه، ولم تنسأ في غيره، نحو: (اشْتَهَوْا عَذَابَ الشَّيْطَانِ)<sup>(٣)</sup>،  
فهذا ليس بقياس، لا<sup>(٤)</sup>، لكنه لا بد من قبوله، لأنك إنما نطق بلغتهم،

(١) عبارة الأنباري بعد ذلك: « فالقياس أنها ترفع الخبر، كما تنصب الاسم،  
وبيان ذلك أن اسمها مشبه بالمفعول، وخبرها مشبه بالفاعل، لأنها مشبهة بالفعل،  
ووجه الشبه بينها وبين الفعل من خمسة أوجه: الأولى: أنها على ثلاثة أحرف كما أن الفعل على ثلاثة أحرف.  
والثاني: أنها مبنيّة على الفتح كما أن الفعل الماضي مبني على الفتح.  
والثالث: أنها تلزم الاسم كما أن الفعل يلزم الاسم.  
والرابع: أنها دخلها نون الوقاية نحو « إنى » كما أن الفعل تدخله نون الوقاية  
نحو « أكرمني ».

والخامس: أنها في معنى الفعل لأنها بمعنى « أكرمت ».  
فإذا ذهبت إلى أنها تعمل في الاسم النصب، ولا تعمل في الخبر الرفع مع قوة  
مشابقتها للفعل من هذه الأوجه، ولا عامل يعمل في الاسم النصب إلا ويميل الرفع،  
لقد صرتم إلى ترك القياس، ومخالفة الأصول لغير فائدة وذلك لا يجوز الخ.  
وانظر: لمع الأدلة ص ١٣٩ - ١٤٠.

(٢) انظر: الخصائص ج ١ ص ١١٧ - ١٣٣.

(٣) الآية رقم ١٩ من سورة المجادلة.

(٤) كلمة « لا »: زيادة من السيوطي لم ترد في عبارة ابن جنى.

ومحذى في جميع ذلك أمثلتهم ، ثم إنك من بعد لا تقيس عليه غيره ، فلا تقول .  
في استقام : استَقْوَمَ ، ولا في استباح : استَبَّيَحَ .

### [ المسألة السادسة ]

[ تقديم كثرة الاستعمال على قوة القياس ]

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : إذا تعارض قوة القياس وكثرة الاستعمال : قدم ما أكثر استعماله ، ولذلك قدمت اللفظة الجعازية على التميمية ، لأن الأولى أكثر استعمالاً ، ولذا نزل بها القرآن<sup>(٢)</sup> ، وإن كانت التميمية أقوى قياساً ، فتي رابك في الجعازية ريب من تقديم ، أو تأخير ، أو نقض للنفي : فزعت إذ ذاك<sup>(٣)</sup> إلى التميمية .

### [ المسألة السابعة ]

في معارضة مجرد الاحتمال للأصل والظاهر

قال في الخصائص<sup>(٤)</sup> : باب في الشيء يرد فيوجب له القياس حكماً ، ويجوز أن يأتي السماع بضده ، أنقطع بظاهره ، أم نتوقف إلى أن يرد السماع بجملة حاله ؟

(١) انظر : الخصائص ج ١ ص ١٢٤ - ١٢٥ .

(٢) قال تعالى : ( ما هذا بشرأ ) الآية ٣١ من سورة يوسف ، وقال أيضاً : ( ما هن أمهاتهم ) الآية رقم ٢ من سورة المائدة ، وانظر : شرح الأشموني ج ١ ص ٢٥٧ - ٢٦٤ ؛ وشرح ابن عقيل ج ١ ص ٣٤٢ - ٣٥٦ ؛ والمسألة رقم ١٩ من الإنصاف ؛ والتوضيح ص ٤٤ ؛ وقطر الندى ص ١٥٦ ؛ وشذور الذهب ص ٢٢٩ ؛ وجمع الهوامع ج ١ ص ١٢٣ ؛ والتسهيل ص ٥٦ ؛ ومنهيب اللبيب ج ١ ص ٣٠٣ .

(٣) في الأصل : ذلك . (٤) انظر : الخصائص ج ٣ ص ١٦ .



قال : وذلك نحو « عدير » فالذهب أن نحكم في نونه بأنها أصل ، لوقوعها موضع الأصل ، مع نجويزنا أن يرد دليل على زيادتها ، كما ورد في « عَنَسَل » ما قطعنا به على زيادة نونه ، وكذلك ألف « آة »<sup>(١)</sup> حملها الخليل على أنها منقلبة عن واو ، حملا على الأكثر ، واسننا ندفع مع ذلك أن يرد شيء من السماع نقطع منه بكونها منقلبة عن الواو .

وقال في موضع آخر : « باب في الحمل على الظاهر ، وإن أمكن أن يكون المراد غيره »<sup>(٢)</sup> ، حتى يرد ما يبين خلاف ذلك : إذا شاهدت ظاهراً يكون مثله أصلاً أمضيت الحكم على ما شاهدت من حاله ، وإن أمكن أن يكون الأمر في باطنه بخلافه ، ولذلك حمل سيبيويه « سيِّداً » على أنه مما عينه ياء<sup>(٣)</sup> ، فقال في تحقيره : « سيِّيدٌ » حملاً بظاهره مع توجه كونه فعلاً مما عينه واو ، كريح وعيد .

مركز تحقيق وتصحيح علوم اسلامی

(١) في الأصل : آاء ، وما صوبناه نقلاً عن الخصائص ، والآء شجر واحدة : آة ، وانظر اللسان مادة : أوأ .

(٢) انظر الخصائص ج ١ ص ٢٥١ وج ٣ ص ٦٦ .

(٣) قال سيبيويه : « هذا باب تحقير كل اسم كان ثانياً ياء تثبت في التحقير ، وذلك نحو : بيت وشيخ وسيد ، وأحسنه أن نقول : [ بيت ] وشيخ وسيد ، فنضم لأن التحقير يضم أوائل الأسماء ، وهو لازم كما أن الياء لازمة له ، ومن العرب من يقول : شبيخ وبيت وسيد [ بكسر أوله ] كراهية الياء بعد الضمة » ، وانظر الكتاب ج ٤ ص ١٣٦ .

## [ المسألة ] الثامنة

في تعارض الأصل والغالب

إذا تعارض أصل وغالب في مسألة جرى قولان : والأصح العمل بالأصل  
كما في الفقه .

ومن أمثله في النحو ما ذكره صاحب الإفصاح : إذا وجد « قُتِلَ » للعلم  
ولم يعلم أحرفوه أم لا ؟ ولم يعلم له اشتقاق ولا قام عليه دليل .  
ففيه مذهبان :

مذهب سيبويه : صرفه حتى يثبت أنه معدول ، لأن الأصل في الأسماء  
الصرف ، وهذا هو الأصح .  
ومذهب غيره : المنع ، لأنه الأكثر في كلامهم .

ومنها : ما ذكره أبو حيان في شرح القاموس : أن رحمان ، ونحوه (١) ،  
هل يصرف أو يمنع ؟

مذهبان والصحيح صرفه ، لأننا قد جہانا النقل فيه عن العرب ، والأصل  
في الأسماء الصرف ، فوجب العمل به .

ووجه مقابله : أن ما يوجد من قتلان الصفة غير مصروف في الغالب ،  
والمصروف منه قليل ، فكان الحمل على الغالب أولى ، هذه عبارته .

---

(١) يقال : رجل لحيان : إذا كان طويل اللحية .

## [ المسألة ] التاسعة

في تعارض أصلين

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : والحكم في ذلك مراجعة الأقرب دون الأبعد ،  
فن ذلك قولهم في ضمة الذال من قولك : ما رأيت مذ اليوم ، فإن أصلها  
السكون ، فلما حركت لالتقاء الساكنين ضموها ، ولم تنكسر لأن أصلها الضم  
في « مُنذُ » ، وإنما ضُمَّتَ فيها لالتقاء الساكنين انبهاً لضمة الميم .  
فأصلها الأول وهو الأبعد : « السكون » ، وأصلها الثاني وهو الأقرب :  
« الضم » فضمت ذال « مُنذُ » عند التقاء الساكنين رداً على الأصل الأقرب ،  
وهو ضم مُنذُ ، دون الأبعد الذي هو سكونها ، قبل أن تحرك المفتوحى مثله  
للكسر لا للضم .

ومن ذلك قولهم : بَقِيتُ ، وَقَلْتُ ، فهذه<sup>(٢)</sup> معاملة على الأصل الأقرب  
دون الأبعد ، لأن أصلهما « قَعَلُ » بفتح العين ثم نقلاً منه إلى « قَعِلُ »  
و « قَعُلُ » ثم قلبت الواو والياء في « قَعَلْتُ » [ أَلْفًا ]<sup>(٣)</sup> ، فالتقى ساكنان :  
العين المعتلة المقلوبة ألفاً ، ولام الفعل ، فحذفت العين لالتقائهما ، ثم نقلت الضمة  
والكسرة إلى الفاء<sup>(٤)</sup> مراجعة إلى الأصل الأقرب ، ولو روجع إلى الأبعد لقول

(١) انظر الخصائص ج ٢ ص ٣٤٢ .

(٢) في الأصل : هذه .

(٣) لتحرك الياء والواو وانفتاح ما قبلها .

(٤) المراد : الضمة والكسرة اللتان كانتا على العين إذ أصل فعلت بفتح العين :

فعلت بضم العين في الواوى وكسرها في الياء . .

وكان الأولى أن يقول : « ثم نقلت الكسرة والضمة إلى الفاء » حتى يتضح ذلك

مع ترتيب الأمثلة التي ذكرها .

قَلَّتْ وَبَعَّتْ بفتح الفاء ، لأن أول أحوال هذه العين إنما هو الفتح الذي أبدل منه الضم والكسر .

### [ المسألة ] العاشرة

[ تفضيل السماع والقياس على استصحاب الحال ]

إذا تمارض استصحاب الحال مع دليل آخر من سماع أو قياس فلا عبرة به ، قال ابن الأنباري في كتابه<sup>(١)</sup> .

### [ المسألة ] الحادية عشرة

في تمارض قبيحين

مرآتية تكويز علوم

قال في الخصائص<sup>(٢)</sup> : إذا حضر عندك ضرورتان لا بد من ارتكاب إحداها فانتِ بأقربهما وأقلهما غشا .

وذلك كواو « وَرَزَقْتَل » أنت فيها بين ضرورتين<sup>(٣)</sup> :

---

(١) عبارة الأنباري في [لمع الأدلة ص ١٤٢ : « واستصحاب الحال من أضعف الأدلة ، ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل .

الآتري أنه لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو ضمن معناه ، وكذلك لا يجوز التمسك [ به ] في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب مع مضارعة الاسم ، وطى هذا قياس ما جاء في النحو .

(٢) انظر : الخصائص ج ١ ص ٢١٢ - ٢١٣ .

(٣) في الأصل : ضرورتين .

ما أن تَدَّهَى كونها أصلاً ، والواو لا تكون أصلاً في ذوات الأربعة إلا مكررة ، كالوضوطة ، والوحوة .

وإما أن تَدَّهَى كونها زائدة [أولاً] ، والواو لا تزداد أولاً ، فَجَعَلَهَا أصلاً أولى من جعلها زائدة ، لأنها تكون أصلاً في ذوات الأربعة في حالة ما ، وهي حالة التكرير ، وكونها زائدة أولاً لا يوجد بحال .

وكذلك إذا قلت : « فيها قائماً رجل » لما كنت بين أن ترفع « قائماً » ، فتقدم الصفة على الموصوف ، وهذا لا يكون بحال ، وبين أن تنصبه حالاً من النكرة ، وهو على قَلْبِهِ جَائِز ، حملت المسألة على الحال فهضبت .

### [ المسألة ] الثانية عشرة

[ الجمع عليه أولى من المختلف فيه ]

إذا تعارض جمع عليه ومختلف فيه ، فالأول أولى مثال ذلك : إذا اضطر في الشعر إلى قصر ممدود ، أو مدّ مقصور<sup>(١)</sup> ، فارتكاب الأول أولى لإجماع البصريين والكوفيين على جوازه ، وتمنع البصريين للثاني .

(١) انظر : المسألة رقم ١٠٩ من الإنصاف ج ٢ ص ٧٤٥ ، وشرح الأشموني

ج ٤ ص ١٠٩ ، وشرح ابن عقيل ج ٢ ص ٣٤٣ ، وفي ذلك يقول ابن مالك :

وقصر ذي الد اضطراراً جمع عليه ، والعكس بخلف يقع

## [ المسألة [ الثالثة عشرة ]

[ المانع أولى من المقتضى عند تعارضهما ]

إذا تعارض المانع والمقتضى ، قُدِّم المانع .

من ذلك ما وجد فيه سبب الإمالة ومانعها<sup>(١)</sup> : لا يجوز إمالته .

وأى\* : وجد فيها سبب البناء وهو مشابهة الحرف ، وَمَنَعَ مِنَّهُ لُزُومَهَا

للإضافة التي هي من خصائص الأسماء ، فامتنع البناء<sup>(٢)</sup> .

والمضارع المؤكَّد بالنون : وجد فيه سبب الإعراب ، ومنع منه النون التي

هي من خصائص الأفعال .

واسم الفاعل : إذا وجد شرط إعماله ، وهو «الاعتناء»<sup>(٣)</sup> ، وعارضه

المانع من تصغير ووصف قبل العمل : امتنع إعماله .

---

(١) انظر : همع الموامع ج ٢ ص ٢٠٠ ، وشرح الأئتموني ج ٤ ص ٢٢٩ ،  
وشرح ابن عقيل ج ٢ ص ٤٠٧ .

(٢) انظر : شرح ابن عقيل ج ١ ص ١٨٢ ، وشرح الأئتموني ج ١ ص ١٧٣  
وهمع الموامع ج ١ ص ٩١ ، وفي ذلك يقول ابن مالك :  
أى كا ، وأعربت مالم تضاف وصدر وصلها ضمير انحذف  
وبعضهم أعرب مطلقا . . . . .

(٣) انظر : شرح الأئتموني ج ٢ ص ٢٩٧ - ٣٠٨ ، وشرح ابن عقيل ج ٢  
ص ٨٦ - ٨٩ ، وهمع الموامع ج ٢ ص ٩٥ .

## [ المسألة ] الرابعة عشرة

في القولين لعالم واحد

قال في الخصائص<sup>(١)</sup> : إذا ورد عن عالم في مسألة قولان ، فإن كان أحدهما مُرْسَلًا ، والآخر مُتَمَلَّلًا : أخذنا بالمثل ، ونؤوّل المرسل ، كقول سيبويه - في غير موضع - في التاء من « بنت » و « أخت » إنها للتأنيث<sup>(٢)</sup> ، وقال في باب ما لا ينصرف : إنها ليست للتأنيث ، وعمله بأن ما قبلها ساكن ، وتاء التأنيث في الواحد لا يكون ما قبلها ساكنًا إلا أن تكون ألفًا ، كفتاة ، وفناة ، وحصاة ، والباقي كله مفتوح كَرُطَبَةٌ<sup>(٣)</sup> ، وَعَدْبَةٌ ، وَعَلَامَةٌ ، ونَسَابَةٌ ، قال : فلو سميت رجلاً ببنتٍ وأختٍ لصرفته<sup>(٤)</sup> .

قال ابن جنى : فذهب الثاني ، وقوله : إنها<sup>(٥)</sup> للتأنيث ، محمول على التبعوُّز لأنها لا توجد في السكامة إلا في حال التأنيث ، وتذهب بذهابه ، لا أنها في نفسها

(١) انظر الخصائص ج ١ ص ٢٠٠ .

(٢) عبارة سيبويه : « وأما بنت فإنك تقول : بنوى من قبل أن هذه التاء التي للتأنيث ، لا تثبت في الإضافة كما لا تثبت في الجمع بالتاء » . وانظر : الكتاب ج ٢ ص ٨٢ ، وقال في ج ٢ ص ٣٤٨ أيضاً : « وكذلك تاء أخت ، وبنت ، وفتين ، وكلتا ؛ لأنهن لحقن للتأنيث » .

(٣) في الأصل : رتبة ، وتصويبنا مطابقاً للخصائص .

(٤) عبارة سيبويه : « وإن سميت رجلاً ببنت أو أخت صرفته ؛ لأنك ببنت الاسم على هذه التاء ، وألحقها ببناء الثلاثة ، كما ألحقوا « سنبطة » بالأرربة ، ولو كانت كالفاء لما أسكنوا الحرف الذي قبلها ، فإنما هذه التاء فيها كفاء هجريت » وانظر : الكتاب ج ٢ ص ١٣ .

(٥) إنها : أي التاء .

زائدة للقائيث ، بل أصل كفاء عقرت وملكوت ، فإنها بدل لام أخ وابن ،  
إذ أصلهما : أخو وبنو .

وإن لم يطل واحداً منهما نُظِرَ إلى الأليق بمذهبه والأجرى على قوانينه  
فيتمدد ، ويتأول الآخر إن أمكن ، كقول سيبويه : حق الناصبة للفعل<sup>(١)</sup> ،  
وقوله : إنها حرف<sup>(٢)</sup> جر ، فإنهما متعافيان ، إذ عوامل الأسماء لا تباشر الأفعال  
فضلا عن أن تعمل فيها ، وقد عد الحروف الناصبة للفعل ، ولم يذكر فيها حتى ،  
فعمل بذلك أن « أن » مضمرة عنده بعد حتى ، كما تضمنر مع اللام الجارة ،  
في نحو ( لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ )<sup>(٣)</sup> .

وإن لم يمكن التأويل :

فإن نص في أحدهما على الرجوع عن الآخر ، علم رأيه والآخر مطروح ،  
وإن لم ينص بحث عن تاريخهما وحمل بالتأخر ، والأول مرجوع عنه .

فإن لم يعلم التاريخ وجب سبر المذهبين ، والفحص عن حال القولين ،  
فإن كان أحدهما أقوى نسب إليه أنه قوله ، إحساناً لظن به ، وأن الآخر  
مرجوع عنه .

وإن تساوى في القوة : وجب أن يعتقد أنهما رأيان له ، وأن الدواعي إلى  
تساويهما عند الباحث عنهما : هي الدواعي التي دعت للقائل بهما إلى أن اعتقد

(١) قال سيبويه في كتابه ج ١ ص ٤١٣ : « اعلم أن حتى تنصب على وجهين » .

(٢) عبارة سيبويه « اللام وحتى إنما تعملان في الأسماء فتجران ، وليستا من

الحروف التي تضاف إلى الأفعال » وانظر : الكتاب ج ١ ص ٤٠٧ .

(٣) الآية رقم ٢ من سورة الفتح .



كلاهما ، وكان أبو الحسن الأخفش يقع له ذلك كثيراً ، حتى أن أبا علي كان إذا عرض له قول عنه ، يقول : لا بد من النظر في إزمائه إياه ، لأن مذاهبه كثيرة .

وكان أبو علي يقول في « هَيَّاتَ » : أنا أفقي مرّة بكونها اسماً للفعل ، كعته ومته ، وأفقي مرّة بكونها ظرفاً<sup>(١)</sup> ، على قدر ما يحضرنى في الحال .

قال أبو علي : وقلت لأبي عبد الله البصرى يوماً : أنا أعجب من هذا الخطأ في حضوره تارة ، ومفنيبه أخرى ، وهذا يدل على أنه من عند الله ، إلا أنه لا بد من تقديم النظر<sup>(٢)</sup> ، انتهى كلام الخصائص مخلصاً .

### [ المسألة الخامسة عشرة ]

فيا رجعت به لغة قريش على غيرها

قال الفراء : كانت العرب محض الوسم في كل عام ، ونهج البيت في الجاهلية ، وقريش يسمعون لغات جميع العرب ، فما استعصنوه من لغاتهم تكلموا به ، فصاروا أفصح العرب ، وخلصت لغتهم من مُشْتَبِعِ<sup>(٣)</sup> اللغات ، ومُشْتَقَبِعِ الألفاظ .

(١) فإذا قلت : هيات أن ينتصر المدو ، يكون المعنى : في البعد أن ينتصر المدو .

(٢) أورد ابن جنى بعد هذه العبارة قوله لجلدوا عن أبي علي : « ألا ترى أن حامد البقال لا يخطر له » وانظر : ج ١ ص ٢٠٧ من الخصائص .

(٣) في الأصل : مشتبع ، وللمشبع قال في اللسان : اللعزين بأكثر مما عنده يتكثر بذلك ويتزين بالباطل .

فمن ذلك « الكشكشة » وهي في : ربيعة ومضر ، يعملون بمد « كاف »  
الخطاب في الموث « شيناً » فيقولون : رَأَيْتُكَشِ (١) وَبِكِشٍ وَعَلَيْتُكَشٍ .

فمنهم من يُثَبِّتُهَا حَالَ الْوَقْفِ فَقَطْ ، وَهُوَ الْأَشْهُرُ .

ومنهم من يثبتهما في الوصل أيضاً .

ومنهم من يجعلها مكان « الكاف » وَيَكْسُرُهَا فِي الْوَصْلِ وَيَسْكُنُهَا  
فِي الْوَقْفِ ، فَيَقُولُ : مِثْسٌ وَعَلَيْتُسٌ .

ومن ذلك : « الكشكسة » في ربيعة ومضر يعملون بمد « الكاف »  
أو مكانها في المذكر « سيناً » على ما تقدم ، وقصدوا بذلك الفرق بينهما (٢) .

ومن ذلك : « التَّمَنَّة » وهي في كثير من العرب ، في لفة قيس وتميم  
تجمل الهمزة المهذوة بها هيئاً ، فنقول في أنك : عَنَّا ، وفي أسلم : عَسَلَمٌ ،  
وفي أذن : عَذِنٌ (٣) .

مرآتية تكملة لعلوم العربية

(١) في الأصل : رأيتكس .

(٢) أي الفرق بين كاف الخطاب التي تكون للمذكر والتي تكون للمؤنث  
فالتي للمؤنث يكون فيها « الكشكشة » والتي للمذكر يكون فيها « الكسكة » ،  
وذلك كأن تقول في أبوك وأمك : أبوس وأمس ، وفي عليك : عليس .

وقد نسبها الحريري : « لبكر » ، ونسبها بعض العلماء لهوازن ، وانظر :  
اللهجات العربية ص ٨٣ .

(٣) التمننة : هي إبدال الهمزة للمفتوحة عيناً ؛ إذا وقعت أول الكلمة كقول  
جران العود :

فما أين حق لمن ياليت هنا فراب وعن الأرض بالناس مخسف  
وقول الآخر :

فلاتلهك الدنيا عن الدين واعتل لأخرة لا بد عن سصير  
وأصحابها تميم ومن جاورهم من أسد وقينر ؛ وانظر اللهجات العربية ص ٨١-٨٢ .

ومن ذلك : « الفَحْفَحة » في لغة هذيل يجعلون الهاء عيناً<sup>(١)</sup> .

ومن ذلك : « الوكم » في لغة ربيعة وقوم من كلب ، يقولون : هَلَيْسِكُمْ  
وَبَيْكُم حيث كان قبل الكاف ياء أو كسرة<sup>(٢)</sup> .

ومن ذلك : « الوهم » في لغة كلب ، يقولون : مِنْهُمْ ، وَعَنْهُمْ ، وَتَبْتُهُمْ ،  
وإن لم يكن قبل الهاء ياء ولا كسرة<sup>(٣)</sup> .

---

(١) ظهر ما قاله السيوطي أن الفَحْفَحة إبدال الهاء عيناً مطلقاً مثل أن تقول  
في « حال الحول وحل الموعد » : « عال المول وعدل الموعد » قال في اللهجات العربية  
ص ٨٢ : وهذا ضعيف لأنه لم يرد به نص عن العرب .

والأولى قصره على إبدال الهاء عيناً في حتى حيث قرأ بها عبد الله بن مسعود :  
« ليسجننه عنى حين » وروى أن سيدنا عمر حين علم بقرادته بعث إليه بقوله :  
« إن القرآن لم ينزل بلغة هذيل ؛ فأقرىء الناس بلغة قريش » .

(٢) الوكم : كسر الكاف من « كم » مطلقاً ، وقد نسبها سيبويه إلى قوم من  
بكر بن وائل حيث قال : « وقال ناس من بكر بن وائل : من أحلامكم وبكم - بكسر  
الكاف - شبهها بالهاء لأنها علم إضمار ، وقد وقعت بعد الكسرة ، فأبغ الكسرة  
الكسرة حيث كانت حرف إضمار ، وكان أخف من أن يضم بعد كسرة وهي رديئة  
جداً سمنا أهل اللغة يقولون : قال الخليلي :

وإن قال مولايم على جل حادث من الدهر ردوا فضل أحلامكم ردوا

قال الأعمى : « والشاهد فيه كسر الكاف من قوله أحلامكم » وانظر : الكتاب  
ج ٢ ص ٢٩٤ . وقد قيد السيوطي جواز ذلك بأن يكون قبل الكاف ياء أو كسرة ،  
وجعل ذلك لغة ربيعة وقوم من كلب .

(٣) تبدي بعض العرب جواز ذلك كسر الهاء في هم بأن تكون مسبوقه ياء  
أو كسرة مثل : ( غير المنضوب هلبهم ) الآية رقم ٣ من سورة الفاتحة ، ومثل :  
( وأنت فيهم ) الآية رقم ٢٣ من سورة الأنازل .

ومن ذلك : « المعجمة » في قضاة ، يحملون الواء المشددة جيماً ، يقولون في نموي : <sup>(١)</sup> نمويج .

ومن ذلك : « الاستطاء » لفظة سعد بن بكر ، وهذيل ، والأزد ، وقيس ، والأنصار ، تجعل القين الساكنة نوناً إذا جاورت الطاء ، كأنطى في : أعطى .

ومن ذلك : « الوتم » في لفظة اليمين ، تجعل السين ناء كالكلمات في : الناس <sup>(٢)</sup> .  
ومن ذلك : « الشنشنة » في لفظة اليمين ، تجعل الكاف شيئاً مطلقاً ، كـ « آبيش اللهم آبيش » أي لبيك .

ومن العرب من يجعل الكاف جيماً « كالجمبة » يريد : الكعبة ، أورده ياقوت في معجم الأديب .

مركز توثيق وتحرير علوم

### [ المسألة ] السادسة عشرة

في الترجيح بين مذهب البصريين والسكوفيين

اتفقوا على أن البصريين أصح قياساً ، لأنهم لا يلتفتون إلى كل مسموع

---

(١) قيل : المعجمة : إبدال الياء المشددة جيماً إذا طرقت إثر عين مثل قوله :

خالي عويف وأبو عليج الطيمان اللحم بالمشج

وقيل : إبدال الياء جيماً مطلقاً ، كقوله :

لا هم إن كنت لبت حجنتج فلا يزال شاحج يأنيك بيج

وانظر : المرجع السابق ص ٨٤ .

(٢) من ذلك البيت الذي ذكرناه في ص ٧٢ وهو قوله :

يا قاتل الله بنى السملاة همرو بن يربوع شرار الثنائ

ولا يقبسون على الشاذ، والكوفيون أوسع رواية، قال ابن جنى: الكوفيون علامون بأشمار العرب مطلقون عليها<sup>(١)</sup>

وقال أبو حيان في مسألة المطف على الضمير الجرور من غير إعادة الجار: الذي يُختارُ: جَوَازُهُ، لوقوعه في كلام العرب كثيراً نظماً ونثراً، قال: ولسنا مُتَعَبِّدِينَ باتباع مذهب البصريين بل نتبع الدليل.

وقال الأندلسي في شرح المفصل: الكوفيون لو سمعوا بيتاً واحداً فيه جواز شيء مخالف للأصول: جعلوه أصلاً، وبوبوا عليه بخلاف البصريين، قال: وما افتخر به البصريون على الكوفيين أن قالوا: «نحن نأخذ اللغة من حرشة الضباب<sup>(٢)</sup>، وأكلة البرابيع<sup>(٣)</sup>، وأنتم تأخذونها من أكلة الشواريز<sup>(٤)</sup>، وباعة الكواميخ<sup>(٥)</sup>».

مركز تحقيق وتصحيح علوم حسنة

---

(١) قال أبو الطيب اللذوي في مراتب النحويين ص ٧٤: «الشعر بالكوفة أكثر وأجمع منه بالبصرة، ولكن أكثره مصنوع، ومنسوب إلى من لم يقله، وذلك بين في دواوينهم».

(٢) حرشة الضباب: صائدوا الضباب، والضباب جمع ضب وهو حيوان، ورجل ضب: قوى أو جلد شديد، وقلمة الضباب بالكوفة.

(٣) في الأصل: البيرا وهو تحريف، والشواريز جمع شيراز وهو: اللبن الثخين.

(٤) الكواميخ: جمع كاميخ وهو نوع من الأدم.

## الكتاب السابع : في احوال مستنبط هذا العلم ومستخرجه

فيه مسائل

### [ المسألة الأولى ]

في أول من وضع النحو والتصريف

اشتهر أن أول من وضع النحو : علي بن أبي طالب رضي الله عنه  
لأبي الأسود<sup>(١)</sup> .

قال الفخر الرازي في كتابه « المحرر في النحو » : رسم علي رضي الله عنه  
لأبي الأسود باب إن ، وباب الإضافة ، وباب الإمالة ، ثم صنّف أبو الأسود :  
باب العطف ، وباب اللمت ، ثم صنّف : باب التمعّب ، وباب الاستفهام ،  
وتطابقت الروايات على أن أول من وضع النحو : أبو الأسود ، وأنه أخذه  
أولاً عن علي .

وانفقوا : على أن معاذ الهراء<sup>(٢)</sup> : أول من وضع التصريف ، وكان تخرّج

---

(١) أبو الأسود الدؤلي ظالم بن عمرو بن ظالم ، روى أنه سئل فقبل له : من  
أين لك هذا النحو ؟ فقال : « لفتت حدوده من علي بن أبي طالب » ، وتوفيه  
سنة ٦٩ هـ ، وقيل : قبل ذلك ، وانظر : نزهة الألباء ص ٢ - ٨ ، وبنية الوعاة  
ج ٢ ص ٢٢ - ٢٣ ، وإنباء الرواة ج ١ ص ١٣ - ٢٤ ، وانظر : أول من وضع  
النحو ، وأخبار أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه ج ١ ص ٤ - ١٣ من الإنباء .  
(٢) أبو مسلم معاذ الهراء ، وقيل : معاذ بن مسلم الهراء وكان يكنى : أبا علي ،  
وهو من موالى محمد بن كعب القرظي ، وشم أبي جطر الرؤاسي ، كان معاذ كوفي .

بأبي الأسود ، ثم خلف أبا الأسود خمسة : عبسة الفيل<sup>(١)</sup> ، وميمون الأقرن<sup>(٢)</sup> ، ويحيى بن يعمر<sup>(٣)</sup> ، وابنا أبي الأسود : عطاء ، وأبو حرب<sup>(٤)</sup> ، ثم خلف هؤلاء : عبد الله بن أبي إسحاق<sup>(٥)</sup> ، وعيسى بن همر<sup>(٦)</sup> ، وأبو عمرو بن

---

= المذهب في النحو وهو أستاذ الكسائي توفي معاذ سنة ١٩٧ هـ ، وانظر : نزهة الألباء ص ٣٤ - ٣٥ ، وإنباء الرواة ج ٣ ص ٢٨٨ - ٢٩٥ ، وبنية الوعة ج ٢ ص ٢٩٠ - ٢٩٣ .

(١) عبسة بن معدان الفيل الميساني أخذ النحو عن أبي الأسود الدؤلي ولم يكن فيمن أخذ عنه النحو أربع منه ، وكان يفضل جبراً فهجاه الفرزدق ، وانظر : بنية الوعة ج ٢ ص ٢٣٣ ، ونزهة الألباء ص ٨ .

(٢) انظر : ترجمته في بنية الوعة ج ٢ ص ٣٠٩ ، وإنباء الرواة ج ٣ ص ٣٣٧ .

(٣) يحيى بن يعمر التامسي ، سمع ابن عمر وأبا هريرة وجابراً ، وأخذ النحو عن أبي الأسود الدؤلي ، وكان أديباً نحوياً مبرزاً ، ونفاه الحجاج إلى خراسان ، فولاه قنينة بن مسلم قضاءها ، وتوفي يحيى سنة ١٢٩ هـ .

(٤) عطاء وأبو حرب ولدا أبي الأسود ، فأما عطاء فكان على شرط أبيه بالبصرة ثم بيع العربية - أي فتح أبوابها وتوسع في وضع مسائلها - ولم يترك ولداً ، وأما أبو حرب فكان عاقلاً شجاعاً ولده الحجاج جوخاً ، فلم يزل عليها حتى مات الحجاج ، فولد أبو حرب جعفرأ ، وتوفي أبو حرب سنة ١٠٩ هـ ، وانظر : إنباء الرواة ج ١ ص ٢١ .

(٥) أبو بحر عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي ؛ قال يونس حين سئل عن علمه : « هو والبحر سواء » أي هو الناية ؛ توفي ابن أبي إسحاق بالبصرة سنة ١١٧ هـ ، وانظر : نزهة الألباء ص ١١ - ١٢ .

(٦) عيسى بن عمر الثقفي وكنيته أبو سليمان وقيل : أبو عمر ، كان يتقمر في كلامه ويمدح عن سهل الألفاظ ؛ وألف « الجامع » و « الإكمال » في النحو ؛ وليهما يقول الخليل :

=

الملاء<sup>(١)</sup>، ثم خلفهم الخليل<sup>(٢)</sup> ففاق من قبله ، ولم يدركه أحد بعده ، أخذ من  
عن عيسى [بن عمرو] ، ونخرج بابن الملاء ، ثم أخذ عنه سيبويه<sup>(٣)</sup> ، وجمع

== ذهب النحو جميعاً كله غير ما أحدث عيسى بن عمر  
ذلك « إكمال » وهذا « جامع » فهما للناس شمس وقر  
وكان الخليل قد أخذ عنه ؛ وتوفي التقني سنة ١٤٩ هـ ؛ وانظر : نزهة الألباء  
ص ١٣ - ١٦ .

(١) أبو عمرو بن الملاء بن صمار بن عبد الله المازني ، واسمه « زبان » يشهد  
بذلك أنه عند اعتذار الفرزدق له من هجو بلغه عنه ، قال له أبو عمرو :

هجوت زبان ثم جئت معتذراً من هجو زبان لم تهجو ولم تدع  
أخذ عنه يونس بن حبيب والخليل وهلي بن المبارك الزيدى وكان يونس  
« لو كان أحد ينبئني أن يؤخذ بقوله في كل شيء ، كان يلغني أن يؤخذ بقوله  
أبي عمرو بن الملاء كله في العربية ، ولكن ليس من أحد إلا وأنت آخذ من قوله  
وتارك إلا النبي صلى الله عليه وسلم » وتوفي أبو عمرو سنة ١٥٤ هـ ، وانظر : بنية  
الوعاة ج ٤ ص ٢٣١ ، ونزهة الألباء ص ١٦ .

(٢) الخليل عبد الرحمن بن أحمد البصري الفرهودي الأزدي ، سيد أهل الأدب  
في علمه ، وبلغ الغاية في تصحيح القياس واستخراج مسائل النحو وتعليقه ، أخذ النحو  
عن أبي عمرو بن الملاء ، وأخذ عنه سيبويه وكل ما قاله في كتابه من ألفاظ :  
« سأله » أو « قال » من غير أن يذكر سائله أو قائله فهو يقصد الخليل ؛ وتوفي  
الخليل سنة ١٦٠ هـ ، وانظر : نزهة الألباء ص ٢٩ - ٣٢ .

(٣) أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبرة ، وقيل : كنيته : أبو الحسن ، أو أبو بشر  
وسيبويه لقب مساءً بالفارسية « رائحة التفاح » وسبب إطلاق هذا اللقب عليه أن أمه  
كانت نزهة بذلك . وقيل : كانت له رائحة طيبة . وقيل : كان يعتاد شم التفاح .  
وقيل : لقب بذلك للطفاته كطافة التفاح .

ولقد كان سيبويه من أعظم علماء النحو ، ولقد ألف كتابه القيم قال عنه المار  
« من أراد أن يعمل كتاباً كبيراً في النحو بعد كتاب سيبويه فليستع » .



العلوم التي استفادها منه في كتابه [ الذي هو ] أحسن من كل كتاب صنف فيه إلى الآن .

وأما الكسائي<sup>(١)</sup> : فقد خدم أبا عمرو بن العلاء نحواً من سبع عشرة سنة ، لكنه لاختلاطه بأعراب الأبله<sup>(٢)</sup> فسد علمه ، ولذلك احتاج إلى قراءة كتاب سيبويه على الأخفش<sup>(٣)</sup> ، وهو مع ذلك إمام الكوفيين ، وما ظنك برجل علامه الفراء<sup>(٤)</sup> . ثم صار الناس بعد ذلك فرقتين : بصرياً وكوفياً ، انتهى .

= ولقد نشأ بالبصرة وأخذ عن الخليل ويونس وأبي الخطاب الأخفش وعيسى بن عمر ؛ وتوفي سيبويه سنة ١٩٤ هـ . وقيل : عن اثنين وثلاثين سنة . وقيل : يف على الأرمين ؛ وانظر نزهة الألباء ص ٢٨ - ٤٢ ؛ وبغية الوعاة ج ٢ ص ٢٢٩ - ٢٣٠ . (١) أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي ، تعلم النحو على الكبر وهو إمام النحو الكوفي بعد أبي جعفر الرؤاسي وإن كان الكسائي يعتبر هو الواضع الحقيقي لأسس وانجازات المذهب الكوفي ، وكانت له مناظرات في النحو مع سيبويه وغيره ، وتوفي الكسائي سنة ١٨٣ هـ . وقيل : سنة ١٩٨ هـ في اليوم الذي مات فيه محمد بن الحسن ؛ وانظر ص ٥ من هذا الكتاب ، وإنباء الرواة ج ٢ ص ٢٥٦ - ٢٧٤ ، ونزهة الألباء ص ٤٢ - ٤٨ .

(٢) الأبله : الثقل والوخامة وفي الحديث : « كل مال أدبت زكاته فقد ذهب أبلته »

(٣) أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش ، كان من أ كابر النحويين البصريين وأخذ عن سيبويه ، وعمن أخذ منه سيبويه ، فقد كان أسن منه ، ولما مات سيبويه قرى كتاب سيبويه عليه ؛ وتوفي الأخفش سنة ٢١١ هـ . وقيل : سنة ٢١٥ هـ ؛ وانظر : إنباء الرواة ج ٢ ص ٢٦ - ٤٤ ، ونزهة الألباء ص ٩٤ - ٩٦ .

(٤) أبو ركريا يحيى بن زياد الفراء ؛ أخذ النحو عن الكسائي وسلمة بن عاصم وغيرهما وكان إماماً ثقة ، وقال ثعلب : « لولا الفراء لما كانت اللغة لأنه حصلها وضبطها » . وقيل : « الفراء أمير المؤمنين في النحو » وهو من أوائل علماء النحو الكوفي ؛ وتوفي الفراء سنة ٣٠٧ هـ ؛ وانظر نزهة الألباء ص ٦٩ - ٧٠ .

وقال في أماليه : قال أبو النبال : أئمة البصرة في النحو وكلام العرب  
ثلاثة : أبو عمرو بن العلاء ، وهو أول من وضع أبواب النحو ، ويونس<sup>(١)</sup> بن  
حبيب ، وأبو زيد الأنصاري<sup>(٢)</sup> ، وهو أوثق هؤلاء كلهم ، وأكثرهم سماعاً  
من فصحاء العرب ، سمعته يقول : « ما أقول : قالت العرب إلا إذا سمعته  
من مجز هوازن » وفي رواية أخرى : « إلا إذا سمعته من هؤلاء : بكر بن  
هوازن ، وبني كلاب ، وبني هلال ، أو من عالية السفلة ، أو من سافلة العالية ،  
وإلا لم أقل : قالت العرب »

### [ المسألة الثانية ]

[ شرط المستنبط ]

شرط المستنبط لشيء من مسائل هذا العلم ، المرتقى عن رتبة التقليد أن يكون  
عالمًا بلغة العرب ، محيطًا بكلامها ، مطّاعاً على أثرها ونظامها ، وبكفي في ذلك الآن :  
الرجوع إلى الكتب المؤلفة في اللغات ، والأبنية ، وإلى الدواوين الجامعة لأشعار  
العرب ، وأن يكون خبيراً بصحة نسبة ذلك إليهم ، اثلاً يدخل عليه شعر مؤلفه

(١) يونس بن حبيب البصري من أكابر النحويين أخذ عنه سيبويه والسكسائي  
والفراء ، وكان له مذاهب وأقيسة تفردها وكانت حلقتة بالبصرة مقصداً للطلاب  
وفصحاء الأعراب والبادية ، قال ثعلب : « جاز يونس المائة » وقيل : عاش ثمانية  
وثمانين سنة ، وتوفي يونس سنة ١٨٣ هـ ؛ وانظر : نزهة الألباء ص ٣٢ - ٣٣ .

(٢) أبو زيد سعيد بن أوس الأنصاري كان عالماً بالنحو واللغة ، أخذ عن  
أبي عمرو بن العلاء ، وأخذ عنه القاسم بن سلام وأبو حاتم السجستاني وغيرها ،  
وكان ثقة من أهل البصرة . وكان سيبويه إذا قال : « سمعت الثقة » يريد أبا زيد  
الأنصاري . وقال صالح بن محمد : « أبو زيد النحوي ثقة » توفي أبو زيد سنة ٢١٥ هـ  
تقريباً ؛ وانظر : نزهة الألباء ص ٨٧ - ٩١ وتقدمت إشارة إليه في ص ٨٦ .

أو مصنوع ، طاماً بأحوال الرواية ، ليعلم المقبول روايته من غيره ، وبإجماع  
النحاة كي لا يحدث قولاً زائداً خارقاً إذا قلنا بامتناع ذلك .

## [ المسألة ] الثالثة

[ طريقة ابن مالك ]

لابن مالك في النحو طريقة سلكها بين طريق البصريين والكوفيين ،  
فإن مذهب الكوفيين : القياس على الشاذ ، ومذهب البصريين : اتباع التأويلات  
البعيدة التي خالفها الظاهر ، وابن مالك يحكم بوقوع ذلك من غير حكم عليه  
بقياس ولا تأويل ، بل يقول : إنه شاذ أو ضرورة ، كقوله في التمييز :

• والفعلُ ذو التصريفِ نَزراً سُبِقاً<sup>(١)</sup> •

وقوله في مد المقصورات: *تتمت تكملة شرح ابن مالك*

• والعكسُ بخُلفِ يَقَعُ<sup>(٢)</sup> •

قال ابن هشام : وهذه الطريقة طريقة المحققين ، وهي أحسن الطريقتين .

---

(١) انظر هذه المسألة : في التسهيل ص ١١٥ ، وشرح الأشموني ج ٢ ص ٢٠٨  
وشرح ابن عقيل ج ١ ص ٧٥٨ ، وقال ابن هشام في التوضيح : « فصل : لا يتقدم  
التمييز على عامله إذا كان اسماً كـ « رطل زيتاً » أو فعلاً جامداً نحو « ما أحسنه  
رجلاً » وندر تقدمه على المتصرف كقوله :

• أنساً تطيب بنيل المنى •

وقاس على ذلك المازني والمبرد والسكسائي ، وانظر ص ١١٨ .

(٢) في الأصل : والعكس في شعر يقع ، وانظر هذه المسألة في شرح الأشموني  
ج ٤ ص ١١٠ ، وشرح ابن عقيل ج ٢ ص ٣٤٣ ، والتسهيل ص ٢٥٨ ، وقال =

## [ المسألة ] الرابعة

[ ترك القياس بالجماع ]

قال في الخصاص : إذا أدرك القياس إلى شيء ما ، ثم سمعت للعرب  
قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره ، فدع ما كنت عليه<sup>(١)</sup> ، انتهى .  
وهذا يشبهه شيء من أصول الفقه [ وهو ] نقض الاجتهاد إذا بان  
للنص بخلافه .



مركز تحقيق وتطوير علوم إسلامية

= ابن هشام في التوضيح : « واختلفوا في جواز مد التصور للضرورة ؛ فأجازوه  
الكلويون متمسكين بنحو قوله :

« فلا فقر يدوم ولا غناء »

ومنه البصريون ، وقدروا البناء في البيت مصدراً لفانيت لا مصدراً لنهيت ،  
وهو تصف « وانظر ص ٣٤٠ .

(١) قال ابن جنى بمد هذه البسابة : « إلى ما هم عليه » وانظر : الخصاص

١٣ ص ١٢٥ .

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم ، ونحمده سبحانه جل شأنه أولاً وآخرأ .

( ١١ - الاقتراح )



## الفهارس

- (أ) الآيات القرآنية المستشهد بها<sup>(١)</sup>.
- (ب) الأبيات .
- (ج) أنصاف الأبيات .
- (د) فهرس الأعلام
- (هـ) المراجع .
- (و) فهرس الموضوعات .



مركز بحوث وتكنولوجيا علوم إسلامي

---

(١) رتب الشواهد حسب ورودها في الكتاب .



## (١) فهرس الآيات القرآنية المستشهد بها

الآية	ص
« إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون »	٣
« وعلم آدم الأسماء كلها » .	٣١
« فبذلك فففرحوا » .	٤٨
« ولنحمل خطاياكم » .	٤٨
« وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله » .	٤٨
« نساء لون به والأرحام » .	٤٩
« قتل أولادهم شركائهم » .	٤٩
« ثم ليقطع » .	٤٩
« إن هذان لساحران » .	٥٠
« والمقيمون الصلاة والآتون الزكاة » .	٥٠
« إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابغون »	٥٠
« على أن يحيى الموتى » .	١٠٣
« فن جاءه موعظة » .	١١٦
« سلاسل وأغلالا » .	١١٦
« وكانت من الفاتنين » .	١١٧
« لم بك » .	١١٧
« ولا الليل سابق النهار » .	١٣٧
« ولسوف يبعثك ربك » .	١٧٩
« استهزؤا عليهم الشيطان » .	١٨٨
« لينفر لك الله » .	١٩٧



مركز تقيت تكيو تيز علوم رسدي



## (ب) فهرس الآيات

ص	البيت	ش
٦٠	أعرف منها الأنف والعينان	ومنخزين أشهبها ظيها ٥
٦٠	وثلاثا وربعا	وخاسا فأطمنا ٦
	وسداسا وسبعا	وثمانا فاجتلدنا
	وتساعا ومشارا	فأصبنا وأصبنا
٦٧	وأشرب الماء ما بي نحوه عطش	إلا لأن ميوه سهل واديا ٧
٧١	أردت لكبا أن تطير بقربي	فتتركها شنا بيهداء بلقع ٨
٧٢	وعلمت ذلك مع الجراء	أن نعم ما كولا على الخواء ١١
	يا لك من تمر ومن شيشاء	ينشب في المسهل واللها ١٢
٧٤	يا ليتني مثلك في البواض	أبيض من أخت بني أهاض ١٣
٧٦	أخاك الذي إن تدعه لمة	يجيبك بما تبغى ويكفوك من بيض ١٤
٩٠	فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم	إذ هم قريش وإذ ما مثلهم بشر ١٦
١١٤ [بالوارث الباعث الأموات] قد ضمت		
إمام الأرض [في دهر الدهار] ٢٤		
١٣٩	وعينان قال الله كونا فكانتا	فولان بالأباب ما تفعل الخمر ٢٨
١٥٠	وممن ولدوا عام	ر ذو الطول وذو العرض ٣٢
١٥٩	ولكن نصفا لو سببت وسبني	بدو عبد شمس من مناف وهاشم ٣٤
١٥٩	سيفيني الذي أعناك مني	فلا فقر بدوم ولا غناء ٣٥
١٨٤	اصم حديثا كما يوما محمدته	من ظهر غيب إذا ما سائل سألا ٣٧

## ( ٣ ) فهرس أنصاف الآيات

س	البيت	ص
١	فلستريح النفس من زفراتها	٤١
٢	من حوث ما سلكوا أدنو فأظور	٤٢
٣	درس النساء بمتسالم فأبانا	٤٢
٤	جدلاء محكمة من نسج سلام	٤٢
٩	واسكني من جهبا لعميد	٧٢
١٠	قد علمت أخت بني السعلاة	٧٢
١٢	لا تكثرن إني عسبت صائغا	٧٣
١٥	ولا أرض أبقل إبقاها	٧٧
١٧	اضرب عنك الهموم طارقها	٩٧
١٨	له زجل كأنه صوت حاد	٩٧
١٩	الله نجاك يسكني مسلت	١٠٢
٢٠	فقلت أمي سرت أم عاذني حلم	١٠٣
٢١	ومن يثق فإن الله معه	١٠٣
٢٢	كان أيديهم بالقاع الفرق	١٠٣
٢٣	ولا ترضاها ولا تملق	١٠٤
٢٥	[ ألا يجاورنا ] إلاك ديار	١٠٤
٢٦	ترافع المز بنا فارفسا	١٠٨
٢٧	تقاصس المز بنا فاقفسا	١٠٩
٢٩	يرى لها من أيمن وأنهل	١٤٠

ش	البيت	ص
٣٠	تسمع من شذاتها عواولا	١٥٤
٣١	وكحل الميهن بالموار	١٥٤
٣٣	وقد نفق بها وزى مصورا	١٥٨
٣٦	ولا نسال الأرقام هقد الميائق	١٨١
٣٨	ألا أهذا الزاجرى أحضر الوغى	١٨٣



## (د) فهرس الأعلام

الأندلسي ١٧٠، ١٧٣، ٢٠٢

ابن أبي إسحق ١٣٩، ٢٠٤

(ب)

البنغاري ٥٤

بدر الدين بن جماعة ٥٣

البنزار ٥٥

بشار بن برد ٧٠

أبو البقاء العكبري ٩٢، ١٤٣

أبو بكر بن الأنباري ٨٦، ١٠٩

أبو بكر جعفر بن محمد بن الحاج ٦٠

(ت)

التاج بن مكنوم ١١٥، ١١٧

(ث)

ثعلب ٧٠

(ج)

جرير ٥٧

أبو جعفر الصفار ١٧١

جعفر بن محمد ٥٧

(١)

إبراهيم بن هرم ٧٠

أحمد بن حنبل ٥٧

أحمد بن غالب ٥٧

ابن أحرر الباهلي ٨١، ٨٢

أبو الأسود الدؤلي ٢٠٣، ٢٠٤

الأشعري ٣١

الأصبهاني ٨٠، ٨٢

الأصمعي ٦٨، ٧٠، ٨٠، ٨٢

الإمام الشافعي ٥٧، ٨٣

الإمام مالك ٨٣

أمرؤ القيس ٥٧

ابن الأنباري (الكامل) ٢٢، ٢٧

٢٩، ٥٥، ٧١، ٨٤، ٨٧

٩٤، ٩٥، ٩٦، ١١١، ١٢٢

١٢٥، ١٢٨، ١٤١، ١٤٥

١٤٦، ١٤٩، ١٥٣، ١٥٥

١٥٦، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢

١٦٣، ١٦٥، ١٧٢، ١٧٤

١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩

١٨٢، ١٨٤، ١٨٧

( خ )

ابن خروف ٥٤  
ابن الخشاب ١١٨ ، ٨٩  
الخضراوي ١٨٠ ، ٤٥٥ ، ٣٨ ، ٣٠  
خلف الأحمر ٦٠  
الخليل ٨٠ ، ٧٤ ، ٥٢ ، ٣٦  
١٩٠ ، ١٣٦ ، ١٣٥ ، ١٠٨  
٢٥

( د )

ابن دريد ٨٦  
الدينوري الجليس ١١٨ ، ١١٥

( ر )

رؤبة ١٠٩ ، ٨١

( ز )

زكريا بن يحيى الساجي ٥٧  
الزنجشري ١٢٤  
زهر ٦٨ ، ٥٧  
أبو زيد الأنصاري ٢٠٧ ، ٨٦ ، ٧٤

( س )

ابن السراج ٤٩٨ ، ٧٤ ، ٣١

ابن جني ٢٣ ، ٣٢ ، ٢٩ ، ٢٧  
٦٤ ، ٦٣ ، ٦٢ ، ٤٤ ، ٣٦  
٨٢ ، ٨١ ، ٦٩ ، ٦٦ ، ٦٥  
١١٣ ، ١٠٨ ، ٩٨ ، ٩١  
١٣٩ ، ١٣٨ ، ١٣٧ ، ١١٨  
١٩٦ ، ١٨٢ ، ١٥٤ ، ١٤٠  
الجوهري ١٠٦

( ح )

ابن الحاج ٣٠  
حازم ٤٢  
حبيب بن أوس ٧٠  
أبو حرب بن أبي الأسود ٣٠٤  
الحريري ٦٠  
أبو الحسن الأخفش ٣٤ ، ٣٣  
٢٠٦ ، ١٩٨ ، ١٠٠ ، ٩٢  
أبو الحسن بن الضائع ٥٥ ، ٥٤  
الخطيئة ٤٢  
ابن أبي حفصة ٩٨  
حامد الراوية ٦٥ ، ٦٢  
حمزة ٤٩  
أبو حيان ٤٧ ، ٤٥ ، ٤٤ ، ٣٨  
٧٥ ، ٥٧ ، ٥٥ ، ٥٤ ، ٥٢  
١٧٠ ، ١٠٥ ، ٩٠ ، ٧٦  
٢٠٢ ، ١٩١ ، ١٨٦

أبو عبيد ٥٠  
عثمان بن عفان ٥١ ، ٥٠  
المجاج ١٠٩  
هروة ٥٠  
مزدك بن عبد السلام ٥٩  
ابن منصور ٤٥ ، ٤٣ ، ٣١ ، ٣٠  
١٨٧ ، ١٢٣  
عطاء بن أبي الأسود ٢٠٤  
علي بن أبي طالب ٢٠٣ ، ٦٥  
أبو علي الفارسي ٧٥ ، ٣٤ ، ٣٢  
١٩٨ ، ١٧١ ، ١٠٨ ، ٩٨ ، ٩٣  
علي بن مبارك الأحمر ٥٢  
عمارة بن عقيل ١٣٧  
أبو عمر الجرمي ١٣٧  
عمر بن الحسن الحراني ٥٧  
عمر بن الخطاب ٦٠  
أبو عمرو بن العلاء ٦٣ ، ٥٢  
٢٠٧ ، ٢٠٦ ، ٢٠٤ ، ١٨٠ ، ٧٥  
عنيسة الفيل ٢٠٤  
ابن هون ٦٠  
عيسى بن عمر ٢٠٥ ، ٢٠٤ ، ٥٢  
(ف)

الفخر الرازي ٧٨ ، ٨٠ ، ٢٣

صفوان الثوري ٥٣  
السهيلى ٥٥  
سيبويه ٣٦ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٦٠  
٧٠ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٨١ ، ٨٧  
٨٨ ، ٩١ ، ١٠١ ، ١٠٢  
١٠٤ ، ١١٣ ، ١٣١ ، ١٣٢  
١٣٨ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ١٩٢  
٢٠٥ ، ٢٠٦  
ابن سيرين ٦٠

(ش)

ابن شاكر ٥٧  
شمس الدين بن الصائغ ١١٨

(ط)

ابن الطراوة ٤٦  
الطرماح ٥٧

(ع)

عائشة رضي الله عنها ٥٠  
عاصم ٤٩  
ابن عامر ٤٩ ، ٥١  
ابن عباس ٣١

أبو عبد الله البصري ١٩٨  
عبد الواحد الطواح ٧٣

المختار بن أبي عبيد ٦٢	الفراء ٢٠٦، ١٩٨، ٦٦، ٥٢
المرزباني ٧٠، ٦٠	الفرزدق ١٣٩، ٩٠، ٥٧
مسلم ٥٤	الفضل بن الحباب ٦١
معاذ الهراء ٢٠٣	ابن فلاح ١٤٤
أبو المنهال ٢٠٧	( ق )
ميمون الأقرن ٢٠٤	أبو القاسم الزجاجي ١٣٦، ١٣٣
( ن )	( ك )
ابن النعاس ٦٠، ٧١، ٧٤	الكسائي ٢٠٦، ٥٢
١٢٤، ١٢٣	( ل )
أبو نصر الفارابي ٥٦	لمبيد ٤٢
الذمان ٦٢	( م )
( هـ )	المسازني ٨١، ٨٢، ٩١، ١٠٨
ابن هشام الأنصاري ٥٩، ٧٢	١٧٩
٢٠٨، ٧٧	ابن مالك ٤٢، ٥٥، ٥٧، ٧٦
هشام الضرير ٥٢	٢٠٨، ١٧٣، ١٢٦، ٩٠
( ي )	البرد ٨١، ٨٨، ١٣١، ١٣٧
يحيى بن يعمر ٢٠٤	محمد بن الحسن ١٢١
يونس بن حبيب ٧٤، ٩١، ٢٠٧	

## ( ٥ ) أهم مراجع التحقيق

- ١ - أبو الأسود الدؤلى : الأستاذ على النجدى .
- ٢ - إجراء القياس فى النحو : لأبى البركات الأنبارى ، نسخة مصورة بمحمد المخطوطات العربية .
- ٣ - أخبار النحويين البصريين : لأبى سعيد السيرافى .
- ٤ - أخبار النحويين : لأبى بكر محمد بن الحسن الزبيدى .
- ٥ - الارتشاف : لأبى حيان ، نسخة خطية برقى ٨٢٨ - ١١٠٦ بدار المكتب المصرية .
- ٦ - أسرار العربية : لأبى البركات الأنبارى .
- ٧ - الأشباه والنظائر النحوية : للإمام السيوطى .
- ٨ - أصول النحو الجامعة : للدكتور محمد رفعت فتح الله ، نسخة خطية بمكتبة كلية اللغة العربية .
- ٩ - أصول النحو : لابن السراج ، صورة ميكرو فيلم بمحمد المخطوطات العربية برقم ١١ .
- ١٠ - إعراب القرآن : المنسوب لزوجاج .
- ١١ - الإعراب فى جدل الإعراب : لأبى البركات الأنبارى .
- ١٢ - إملاء مامن به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات فى القرآن : لأبى البقاء المسكبرى .
- ١٣ - إنباه الرواة على أنباه النحاة : لجمال الدين بن الحسن القفطى .
- ١٤ - الإنصاف فى مسائل الخلاف : لأبى البركات الأنبارى .
- ١٥ - أوضاع المسالك إلى ألفية ابن مالك : لابن هشام .



- ١٦ - الإيضاح في عال النحو : لأبي القاسم الزجاجي .  
١٧ - بغية الرواة في طبقات اللغويين والنحاة : للإمام السيوطي .  
١٨ - البيان في غريب إعراب القرآن : لأبي البركات الأنباري .  
١٩ - تسميل الفوائد وتكميل المقاصد : لابن مالك .  
٢٠ - تعليق الفرائد على تسميل الفوائد : للدماميني ، نسخة خطية بدار الكتب  
المصرية برقمي ١٠٠٩ - ١٠١ .  
٢١ - التعريف بفن التصريف : للدكتور عبد العظيم الشناوي .  
٢٢ - حاشية الأمير على مغني اللبيب .  
٢٣ - حاشية الخضرى على شرح ابن عقيل .  
٢٤ - حاشية الدسوقي على مغني اللبيب .  
٢٥ - حاشية السيوطي على شرح ابن عقيل .  
٢٦ - حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك .  
٢٧ - حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة : للإمام السيوطي .  
٢٨ - خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب : لعبد القاهر البندادي .  
٢٩ - الخصائص : لابن جنى ، بتحقيق الأستاذ محمد علي النجار .  
٣٠ - دراسات لأسلوب القرآن الكريم : للدكتور محمد عبد الخالق عضيمة .  
٣١ - الدرر اللوامع على معجم المواعظ : لأحمد بن أمين الشنقيطي .  
٣٢ - مرصعة الإعراب : لابن جنى .  
٣٣ - سيبويه إمام النحاة : لعلي النجدي ناصف .  
٣٤ - شذور الذهب : لابن هشام .  
٣٥ - شرح التصريح على التوضيح : للشيخ خالد الأزهرى .  
٣٦ - شرح شواهد ابن عقيل : للشيخ عبد المنعم الجرجاوى .  
٣٧ - شرح المعنى لشواهد الأشموني .

- ٣٨ - شرح المفصل : لابن بيمش .  
٣٩ - طبقات النحاة واللغويين : لابن قاضي شبيب .  
٤٠ - طبقات النحويين : لازبيدي .  
٤١ - علم أصول الفقه : للشيخ محمد عبد الله أبو النجاء .  
٤٢ - قطر الندى وبل الصدى : لابن هشام .  
٤٣ - كتاب سيبويه .  
٤٤ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل : لجار الله الزمخشري .  
٤٥ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للإمام السيوطي .  
٤٦ - الباب في علل البناء والإعراب : لأبي البقاء المصكبي ، نسخة خطية  
بدار الكتب المصرية برقم ٤٢٣ نحو .  
٤٧ - لسان العرب : لابن منظور .  
٤٨ - لمع الأدلة في أصول النحويين : لأبي البركات الأنباري .  
٤٩ - اللامعات العربية : للدكتور إبراهيم نجما .  
٥٠ - مختار الصحاح : للإمام محمد الرازي .  
٥١ - المدارس النحوية : للدكتور شوقي ضيف .  
٥٢ - اللزهر في علوم اللغة وأنواعها : للإمام السيوطي .  
٥٣ - المسائل الخلافية : لأبي البقاء المصكبي ، نسخة خطية بدار الكتب  
المصرية برقم ٢٨ نحو .  
٥٤ - معجم البلدان : لياقوت الحموي .  
٥٥ - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : لمحمد فؤاد عبد الباقي .  
٥٦ - المعجم الوسيط : ط مجمع اللغة العربية .  
٥٧ - المتقضب : للمهرد ، بتعقيق الدكتور محمد عبد الخالق مصطفى .

- ٥٨ - المقرب : لابن عصفور .  
٥٩ - من تاريخ النحو : لسعيد الأفغاني .  
٦٠ - النحو البغدادي ونواصب المضارع : للمحقق .  
٦١ - النحو الوافي : للأستاذ عباس حسن .  
٦٢ - زهرة الألباء : لأبي البركات الأنباري .  
٦٣ - نشأة النحو : لشيخ عماد الطنطاوي .  
٦٤ - مع الموامع شرح جمع الجوامع : للإمام السيوطي .



## (و) فهرس الموضوعات

ص	الموضوع
٣	مقدمة المحقق . . . . .
٢١	تقديم المؤلف . . . . .
٢٧	الكلام في المقدمات ، فيها مسائل : المسألة الأولى : في حد أصول النحو
٢٩	المسألة الثانية : حدود النحو . . . . .
٣١	المسألة الثالثة : حد اللفظ وهل هي من وضع الله تعالى أو البشر ؟
٣٦	المسألة الرابعة : في مناسبة الألفاظ للمعاني . . . . .
٣٨	المسألة الخامسة : في الدلالات النحوية . . . . .
٣٩	المسألة السادسة : في تقسيم الحكم النحوي إلى واجب وغيره . . . . .
٤١	المسألة السابعة : في تقسيم الحكم النحوي إلى رخصة وغيرها . . . . .
٤٣	المسألة الثامنة : في تعلق الحكم بشيئين فأكثر . . . . .
٤٥	المسألة التاسعة : هل بين العربي والمجسي واسطة ؟ . . . . .
٤٦	المسألة العاشرة : في تقسيم الألفاظ إلى واجب وممنوع وجائز . . . . .
٤٨	الكتاب الأول : في السماع . . . . .
٤٩	تنبيه : إلى ما عيوب من قراءة بعض القراء . . . . .
٥٢	فصل : في الاستدلال : بكلام الرسول صلى الله عليه وسلم . . . . .
٥٦	فصل : في كلام العرب وأسماء القبائل التي أخذ منها والتي لم يؤخذ وتوجيه ذلك
٥٨	فروع : أولها : انقسام المسموع إلى مطرد وشاذ . . . . .
٥٩	الفرع الثاني : الاستشهاد بأشعار الكفار من العرب . . . . .

ص	الموضوع
٦١	الفرع الثالث : أحوال الكلام الفرد والاحتجاج به
٦٤	الفرع الرابع : اللغات والاحتجاج بها
٦٥	الفرع الخامس : علة امتناع الأخذ عن أهل المدر
٦٦	الفرع السادس : في العربي الفصيح ينتقل لسانه
٦٧	الفرع السابع : في تداخل اللغات
٧٠	الفرع الثامن : في عدم الاحتجاج بكلام المولدين
٧٠	فائدة : أول الشعراء المحدثين
٧١	الفرع التاسع : في عدم الاحتجاج بكلام مجهول قائله
٧٤	الفرع العاشر : هل يقبل قول القائل : حدثني لثقة ؟
٧٤	الفرع الحادي عشر : طرح الشاذ وعدم الاحتجاج به
٧٥	الفرع الثاني عشر : متى يكون التأويل مستساغاً ؟ ومتى لا يكون ؟
٧٦	الفرع الثالث عشر : إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال
٧٦	الفرع الرابع عشر : رواية الأبيات بأوجه مختلفة
٧٨	فصل : في حكم معرفة اللغة والنحو والتصرف ، ثم القوافر والآحاد والرواة
٨٤	خاتمة : في النقل عن النبي
٨٤	تنبيه : أدلة النحو عند الأنباري
٨٨	الكتاب الثاني : في الإجماع
٨٩	مسألة : الإجماع حجة
٩١	خصل : في تركيب المذاهب
٩٢	الإجماع السكوتي وإحداث قول ثالث
٩٤	الكتاب الثالث : في القياس
٩٦	فصل : في أركان القياس ، وفيها فصول :

ص	الموضوع
٩٧	الفصل الأول : في المقيس عليه ، وفيه مسائل : . . . . .
٩٧	المسألة الأولى : من شرطه ألا يكون شاذاً . . . . .
٩٩	المسألة الثانية : في عدم القياس على الشاذ . . . . .
٩٩	المسألة الثالثة : جواز القياس على الغليل . . . . .
١٠١	المسألة الرابعة : في أقسام القياس . . . . .
١٠٧	المسألة الخامسة : تعدد الأصول . . . . .
١٠٨	الفصل الثاني : في المقيس وهل بوصف بأنه من كلام العرب أم لا ؟ . . . . .
١١٠	الفصل الثالث : في الحكم . . . . .
١١٢	الفصل الرابع : في العلة ، وفيها مسائل : . . . . .
١١٢	المسألة الأولى : رأى صاحب المستوفى ، وابن جنى ، وسينويه في علل النحو . . . . .
١١٥	المسألة الثانية : في أقسام العلل <i>مرتبطة بغيرها</i> . . . . .
١١٩	المسألة الثالثة : في العلل الموجبة وغيرها . . . . .
١٢٢	المسألة الرابعة : الخلاف في إثبات الحكم . . . . .
١٢٣	المسألة الخامسة : العلة البسيطة والمركبة . . . . .
١٢٤	المسألة السادسة : من شرط العلة إيجابها للحكم في المقيس عليه . . . . .
١٢٥	المسألة السابعة : الخلاف في التعليل بالعلة المتأخرة . . . . .
١٢٧	المسألة الثامنة : التعليل بعلتين . . . . .
١٣٠	المسألة التاسعة : تعلول حكمتين بعلة واحدة . . . . .
١٣١	المسألة العاشرة : في دور العلة . . . . .
١٣٢	المسألة الحادية عشرة : في تعارض العلل . . . . .
١٣٣	المسألة الثانية عشرة : التعليل بالأمور العدمية . . . . .
١٣٣	خاتمة : في استنباط علل النحو وأضرب هذه العلل . . . . .

ص	الموضوع
١٢٧	ذكر مساك العلة : أحدها : الإجماع
١٢٧	الثاني : النص
١٢٨	الثالث : الإيماء
١٤٠	الرابع : السبر والتقسيم
١٤٤	الخامس : المناسبة
١٤٥	السادس : قياس الشبه
١٤٦	السابع : قياس الطرد
١٤٩	الثامن : إلغاء الفارق
١٤٩	ذكر القوادح في العلة ، منها : النقص
١٥٢	ومنها : تخلف المكس
١٥٣	ومنها : عدم التأثير
١٥٥	ومنها : القول بالوجب
١٥٦	ومنها : فساد الاعتبار
١٦٠	ومنها : فساد الوضع
١٦١	ومنها : المنع لليلة
١٦٢	ومنها : المطالبة بتصحيح العلة
١٦٣	ومنها : المعارضة
١٦٣	تفنيه : إلى ترتيب الأسئلة
١٦٥	تذنيب : فيما ينفي في السؤال والجواب
١٦٨	مسألة في الدور
١٦٩	مسألة في اجتماع ضدين
١٧٥	مسألة في التسلسل

ص	الموضوع
١٧٠	مسألة : القياس جلي وخفي . . . . .
١٧١	خاتمة : في الاستدلال لمسألة واحدة بالسمع والإجماع والقياس .
١٧٢	الكتاب الرابع : في الاستصحاب . . . . .
١٧١	الكتاب الخامس : في أدلة شق في أنواع الاستدلال، منها : الاستدلال بالعكس
١٧٧	ومنها : الاستدلال ببيان العلة . . . . .
١٧٨	ومنها : الاستدلال بالأصول . . . . .
١٧٩	ومنها : الاستدلال بعدم النظر . . . . .
١٨٠	ومنها : الاستصحابان . . . . .
١٨٣	ومنها : الاستقراء . . . . .
١٨٣	ومنها : الدليل الباقي . . . . .
١٨٤	الكتاب السادس : في التعارض والترجيح ، وفيه مسائل :
١٨٤	المسألة الأولى : إذا تعارض نقلان . . . . .
١٨٥	المسألة الثانية : ترجيح لغة على أخرى . . . . .
١٨٧	المسألة الثالثة : اللغة الضعيفة أقوى من الشذوذ . . . . .
١٨٧	المسألة الرابعة : الأخذ بأرجح القياسيين عند تعارضهما . . . . .
١٨٨	المسألة الخامسة : في تعارض القياس والسمع . . . . .
١٨٩	المسألة السادسة : تقديم كثرة الاستعمال على قوة القياس . . . . .
١٨٩	المسألة السابعة : في معارضة مجرد الاحتمال للأصل والظاهر . . . . .
١٩١	المسألة الثامنة : في تعارض الأصل والغالب . . . . .
١٩٢	المسألة التاسعة : في تعارض أصابن . . . . .
١٩٣	المسألة العاشرة : تفضيل السماع والقياس على استصحاب الحال . . . . .
١٩٣	المسألة الحادية عشرة : في تعارض قبهعين . . . . .



- المسألة الثانية عشرة : الجمع عليه أولى من المختلف فيه . . . ١٩٤
- المسألة الثالثة عشرة : المانع أولى من المقتضى عند تعارضهما . . . ١٩٥
- المسألة الرابعة عشرة : في القولين لعالم واحد . . . . . ١٩٦
- المسألة الخامسة عشرة : فيما رجعت به لغة قریش على غيرها . . . ١٩٨
- المسألة السادسة عشرة : في الترجيح بين مذهب البصريين والكوفيين ٢٠١
- المسألة السابعة : في أحوال مستنبط هذا العلم ومستخرجه فيه مسائل : ٢٠٣
- المسألة الأولى : في أول من وضع النحو والتصريف . . . . . ٢٠٣
- المسألة الثانية : شرط المستنبط . . . . . ٢٠٧
- المسألة الثالثة : طريقة ابن مالك . . . . . ٢٠٨
- المسألة الرابعة : ترك القياس بالسماع . . . . . ٢٠٩

